جامعة الدكتور الطاهر مولاي – سعيدة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر

الفترة ممتدة من 1989 إلى يومنا هذا

مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص : ساسة مقارنة

إعداد الطالبتين :

بلال خيرة

مرضي زهرة

إشراف الأستاذ :

شبلي محمد

أعضاء اللجنة المناقشة :

الأستاذ : ..... الدرجة العلمية ..... رئيس اللجنة

الأستاذ : ..... الدرجة العلمية ..... مشرف ومقرر

الأستاذ : ..... الدرجة العلمية ..... عضو المناقشة

السنة الجامعية
2015-2016م
1437-1438 هـ

الإهداء

بسم الله أولا والحمد لله الذي وفقنا لإتمام هذا العمل

إلى روح أبي الطاهرة الزكية والذي حمّلني أمانة تحقيق حلمي ألا وهو النجاح في مساري الدراسي .

إلى حبل الوريد ومتنفسي في الوجود أمي أطال الله في عمرها

ع فائق حبي واحترامي وامتنان إلى منبع الحنان والعطاء متكأ الراحة و الدلال إليك عمتي .

لى رمز المحبة والاحترام والعطاء أخواتي إلى كل الأهل والأقارب وكل من يحمل لقب بلال

ى الأنامل التي سهرت من أجل صنع وإخراج هذا العمل بصورته الحالية أختاي حفصة و مسعودة .

ى شموع العائلة التي تكمل بهم الحياة : محمد رياض ، إكرام ، حمودي ، عفاف ، إلياس ، بسمة

إلى رفيقة دربي و التي اعتبرتها مثل أختي ، خلود

ى كل صديقاتي : زينب ، مباركة ، سهام ، رشا ، جميلة ، صبرينة ، فتيحة ، إيمان ، مريم ونسيمة

وإلى من قاسمتني هذا الإنجاز : زهرة مرضي

لى كل من كان حبهم دعما لثقتي بنفسي ، وعزاء لتعبي كريسا لبذلي ... إليكم إخلاصا ووفاء أهدي عطائي كله

إليكم جميعا يكون إهدائي .

بـلال خيـرة

الإهداء

لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تحلو الآخرة إلا بعفوك ... و لا تحلو الجنة إلا برؤيتك الله جل ّ جلالك

إلى من بلّغ الرسالة وأدى الأمانة ... ونصح الأمة إلى أبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

إلى من كلّله الله بالهيبة والوقار ... إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه بكل افتخاراً أبي " محمد "

إلى التي عانت معي كل لحظات حياتي بحزنها و فرحها وتحملت أخطائي طيلة حياتها إلى أغلى هدية وهبني إياها الله أمي " خيرة "

إلى فراشة حياتي " وسيلة "

إلى الأخوين " نور الدين " و" عبد الغني "

إلى جدي وجدتي أطال الله في عمرهما

إلى صديقاتي " حنان ، كريمة ، تالية ،أسماء، حياة ، كريمة م ، فايزة "

إلى كل الأقارب و الأهل والأحباء

إلى من شاركتني متعة هذا الإنجاز " خيرة " وعائلتها

مرضي زهرة

مقـدمة .

إن موضوع السياسة الجزائرية من بين أهم البحوث التي شغلت اهتمام الدارسين حيث قاموا بمناقشتها في ضوء المتغيرات الداخلية ، مبرزين نمط أشغال النظام السياسي الذي يعكس مدى فعالية المشاركة السياسية ، من خلال عدة مؤشرات ، من بينها آلية عمل قنواتها التي تختلف فعاليتها باختلاف الثقافة السياسية سواء على مستوى التشريع أو الممارسة .

كما أن المشاركة السياسية هي جوهر كل سياسة كبيرة أو صغيرة سواء كان المجتمع ديمقراطيا أو ديكتاتوريا حيث يجب أن يعطي أحدهم القرار السياسي ويرتب له ويوظفه وهناك من يؤيد أو يوقع أو ينقل أو يزيل الزعيم أو الرئيس وهؤلاء الذين يفشلون في المشاركة هم مستبعدون من مزاولة القوة ومع ذلك فليس كل المشاركين يملكون قوة مؤثرة حيث تظل المشاركة قلب الديمقراطية ،فارتفاع نسبتها دليل على اتساع الديمقراطية وأفول المشاركة مؤشر على انحسارها .

وتعتبر المشاركة السياسية حجر الزاوية والركيزة الأساسية للديمقراطية ، يتوقف تطور هذه الأخيرة ونموها على إتاحة فرص المشاركة السياسية أمام فئات الشعب وطبقاته وجعله حقوقا يتمتع بها كل إنسان في المجتمع .كما أن المشاركة السياسية الجادة والهادفة هي التي تخلق معارضة قوية ، وبالتالي تساعد على تدعيم الممارسة الديمقراطية في ترسيخها ، وتحولها إلى ممارسة يومية عند الشعب .

وإن المشاركة السياسية للمرأة العربية هي دون المستوى ، فعلى الرغم من التقدم الذي شهده وضع المرأة العربية في مجال الصحة والتعليم ، لم تقترن هده المكاسب بانجازات مماثلة في مجال الميدان السياسي .

وحصة المرأة في المشاركة السياسية في المنطقة العربية هي من بين أدنى الحصص في مناطق العالم .على أرض الواقع توجد فجوة كبيرة جدا بين التوجهات والقرارات الدولية وبين واقع تمكين المرأة العربية سياسيا .

ففي الوقت الذي تحاول الدول العربية أن تلبي في دساتيرها متطلبات التوجهات والقرارات الدولية ، هناك على صعيد الممارسة تفاوت كبير بين جوهر هذه التوجهات والواقع التمكيني للمرأة العربية سياسيا ، إذ أن ممارسة المرأة لها دور في حياة المجتمع ضرورة وطنية وقومية وإنسانية لابد لذلك من توافر الإرادة السياسية الداعمة لوصول المرأة إلى البرلمان وتقديم الدعم لكل خطاب سياسي إصلاحي يقدم المرأة كمحور للإصلاح السياسي .

وكامتداد للمرأة العربية يشهد التاريخ للمرأة الجزائرية دورها السياسي والاجتماعي والثوري خلال نضالها عند الاستعمار الفرنسي ولم تعرف الاستسلام والاستياء من الوضع رغم الأمية التي كانت متفشية في صفوف النساء آنذاك أما بعد االاستقلال فقد تغير الوضع بشكل نسبي حيث تراجع دورها السياسي لتعود بعده إلى البيت ، وخاصة بعد نزول أسعار البترول خفض من مستوى معيشة الشعب الجزائري ليدخل حالة فقر مزرية طالت الكثير من الأسر

الجزائرية التي تمثل المرأة إحدى دعائمها وفي ظل هذا الوضع لم تتوافى شريحة سنوية أخرى عن تقديم المساعدة لهذه الفئات من خلال الوسائل التي أتاحتها هذه المرحلة كالجمعيات الخيرية والنقابات والإعلام والأحزاب السياسية والمؤسسات التمثيلية كالبرلمان .....الخ ، حيث تعتبر المرأة من أبرز القوى الاجتماعية التي من المفترض أن تؤثر في المتغيرات الحاصلة سواء في المجال الاجتماعي والاقتصادي والسياسي .

فأما المرأة الجزائرية بحثنا في رصيدها التاريخي في مجال السياسية فوجدنا بأن ما حققته حافل بالمهام والأدوار السياسية التي أديت بذكاء وجدارة ،بفضل الوعي بأهمية مشاركتها في الحياة السياسية لمجتمعها .

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في معالجة قضية حديثة ، تتمثل في المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية فهي تشكل طرفا مهما في عملية التغيير وخاصة إذا نظرنا إلى نسبة وجودها في المجتمع والتي تفوق الرجال عدديا إضافة إلى زيادة نسبة المرأة المثقفة والمتعلمة في الجزائر، مما يتطلب عدم إهمال هذه الفئة ومحاولة الاستفادة منها بإقحامها في شتى المجالات لاسيما السياسية .

كما أن الموضوع يمس عنصرا مهما في المجتمع ، وهي المرأة التي تمثل أكثر من **50%** من السكان في الدول محل الدراسة ، وضمن الدراسات الخاصة بتقويم أداءات المرأة من جهة أخرى فقضية المرأة هي قضية حيوية في الواقع الاجتماعي والسياسي ، وقد أصبح كل ما يرتبط بالمرأة من قيم وتقاليد وتشريعات ومؤسسات مجالا للصراع الحضاري .

وأصبحت المرأة الجزائرية مطلبا يفرض نفسه على جميع الأصعدة وهو المطلب الذي ترجم على أرض الواقع الجزائري بصدور القانون العضوي رقم **03/12** المؤرخ في **12جانفي 2012** المحدد لكيفيات تنويع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة .

فالتزمت المرأة الجزائرية المتعلمة والأمية المتزوجة والعازبة ، العاملة والبطالة بنداء الثورة ولم تؤثر العوامل الشخصية للمرأة الجزائرية على قرارها في المشاركة في محاربة المستعمر وجاء موضوع المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية بهدف الكشف عن الخصائص المميزة للمشاركة السياسية التي تمارسها المرأة الجزائرية من خلال بعض المجالات المشاركة السياسية (الإقتراع، العمل الحزبي ، العمل الشبابي) وتحديد أهم العوامل المؤثرة في هذه المشاركة .

أ)الأهمية العلمية:تتمثل الغاية العلمية بوجود ندرة نسبية وخصوصا فيما يخص المواضيع المتعلقة بأزمة الدول العربية أو النامية في مسألة المشاركة السياسية للمرأة ولعل هذا البحث يثري الرصيد العلمي .

ب)الأهمية العملية:إن الأهمية العملية للدراسة تتجلى بها المشاركة السياسية للمرأة من آثار ايجابية على الدولة في حالة تواجدها ومالها من آثار سلبية في حالة غيابها على الدولة والمجتمع عموما .

أسباب اختيار الموضوع:

أ) الأسباب الموضوعية:

تطور المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية واستمرار مشاركتها بصورة دورية سواء على مستوى الأحزاب أو المؤسسات التمثيلية . كما أن موضوع المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية كان موضوع دراسات سابقة إلا أن الساحة السياسية تتغير باستمرار والمجتمع العربي يعيش تغيرات مستمرة .

الأهمية البالغة التي يحظى بها دور المرأة في الحياة السياسية وكذلك محاولة إجلاء الغموض على الأسباب الحقيقية التي تحول دون لعب المرأة دورا في الحياة السياسية.

ب) الأسباب الذاتية:

يعد هذا الموضوع من أبرز الموضوعات التي شغلت تفكيرنا وكل ما يتحدث عن المرأة وخاصة مشاركتها في الحياة السياسية والرغبة في زيادة البحث في هذا الموضوع لكي تكون لدينا معلومات كافية لاثبات وجود المرأة في المجتمع واقناعها لمشاركتها في العمل السياسي لكي تكون شريكة للرجل .

أدبيات الدراسة:

لقد ورد العديد من الأدبيات التي تناولت موضوع المشاركة السياسية وكذلك من اهتمت بمشاركة المرأة السياسية ومن بينها ما يلي:

دراسة **محمد طارق عبد الوهاب** ، سيكولوجية المشاركة السياسية ، وهو كتاب تعرض فيه لواحد من أهم علم النفس السياسي في البيئة العربية وهو موضوع المشاركة السياسية ، وقد جاءت هذه الدراسة لمحاولة فهم المشاركة السياسية .

2)دراسة **بقدوري حورية** ، وهي دراسة مقدمة في إطار رسالة ماجستير قدمت بقسم علم الاجتماع جامعة الجزائر ، تحت عنوان **"المشاركة السياسية لطالبات الجزائر "**دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية لطالبات كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بالجزائر العاصمة . وتهدف هذه الدراسة إلى :

المشاركة السياسية للطالبات هي جزء من المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية ساهمت في التنشئة السياسية للطالبات .

إن مشاركة الطالبات كانت نتيجة لعوامل متداخلة ومتعددة هذه العوامل التي ثبت أنها هي نفسها التي تساهم في عملية التنشئة الاجتماعية ومنها إلى التنشئة السياسية فهناك مجموعة من الأطراف آثرت و ساهمت بشكل كبير في المشاركة السياسية للطالبات .

3) دراسة **وحيدة بورغدة** تحت عنوان **المشاركة السياسية و التمكين السياسي للمرأة العربية حالة الجزائر**، المجلة العربية للعلوم السياسية ، تطرقت هذه الدراسة للإطار النظري للتمكين السياسي والدور الذي لعبته المرأة في ترقية المشاركة السياسية إضافة لتحليل مدى

وطبيعة مشاركة المرأة في الجزائر للوقوف على مدى قوة أو هزالة مشاركتها ومن ثم تحديد أهمية تمكينها ومتطلباتها .

- موضع دراستنا من الدراسة السابقة أنها اهتمت بتحليل ورصد واقع المشاركة السياسية للمرأة العربية وخاصة الجزائر من خلال اعتمادنا علة وصف هذه الظاهرة للمرأة في الدراسات ، وهذه الدراسة ركزت على واقع وأهمية المرأة الجزائرية في المشاركة السياسية لتشجيع المرأة إلى الحياة السياسية وتمكينها من حقوقها السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية مع إضافة إجراء دراسة مشاركة المرأة في العمل السياسي في بعض الدول العربية

الهدف من الدراسة:

إن الهدف من الدراسة هو رصيد وتحليل واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر وتقييم دورها في العمل السياسي والكشف عن أهمية المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية والعربية والتعرف على واقع المشاركة السياسية لها في الجزائر .

- معرفة مدى توجه المرأة الجزائرية للمشاركة السياسية .

إشكالية الدراسة:

يعد العمل السياسي للمرأة بصفة عامة ركيزة من ركائز المواطنة النسائية الفعلية وتتويجا لما تلعبه المرأة من دور في الحياة العامة والخاصة وقد أصبحت المشاركة السياسية للمرأة تمثل مطلبا أساسيا من مطلب الحركات الانسائية والنسائية في العالم .

والمشاركة السياسية للمرأة اختلفت فيها نشاطاتها باختلاف طبيعة المراحل والظروف السياسية ، تحتاج هذه المشاركة إلى تقييم حتى تتمكن من الارتقاء والتطور والتجديد وجاء هذا الموضوع ليبحث في واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر.بناءا على ذلك فإن الإشكالية الرئيسية للدراسة كالآتي:

- ما مدى مساهمة المرأة الجزائرية في الحياة السياسية؟ وما مدى تمكينها في العمل السياسي ؟ .

ويندرج تحت الإشكالية الرئيسية مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي كالآتي:

1- ماهو الطرح النظري للمشاركة السياسية؟ .

2- ما طبيعة المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي؟.

3- ماهو واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر؟.

الفرضية الرئيسية :

تتمثل مساهمة المرأة في الحياة السياسية لجعلها أن تكون شريكة للرجل في العمل السياسي وتمكينها السياسي جعلها ممتلكة للقوة والإمكانيات للوصول إلى مراكز صنع القرار .

ومن خلال هذه الفرضية تندرج فرضيات فرعية للدراسة إما بإثبات أو نفي هذه الفرضيات :

الفرضيات الفرعية :

1-إن المشاركة السياسية هي نشاط سياسي تعني انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه.

2- تتوقف المشاركة السياسية للمرأة العربية على مدى قدرتها على تصدي محاولات التهميش وما يمنحه المجتمع من حريات اجتماعية للمرأة للممارسة هذا الدور .

3-إن المرأة الجزائرية لعبت دورا نضاليا أثناء الثورات وكان لديها مواقف ونشاطات سياسية كما أنها فرضت من خلال مشاركتها في الحياة العامة والخاصة في حرب التحرير ضد المستعمر.

حدود ومجال الدراسة :

الاطارالمكاني : سيتم تناول الموضوع من خلال إسقاطه على الحرية السياسية الجزائرية باعتبارها من الممكن أن تصبح نموذج سواء على المستوى القاري أو الإقليمي فيما يخص أهمية المشاركة السياسية للمرأة ودورها في العمل السياسي.

الاطار الزماني: الفترة الزمانية لدراسة هذا الموضوع بدأت من 1989الى يومنا هذا ،وتمثلت في كيفية مساهمة المرأة في العمل السياسي .

منهج الدراسة:

1-المنهج التاريخي :هو منهج يساعد على دراسة ظاهرة حاضرة تمتد جذورها إلى الماضي والتطورات التي لحقتها والعوامل التي يمكن افتراضها خلف تلك التطورات والمقصد من استخدام هذا المنهج هو تتبع التطور التاريخي لأهم المفاهيم الواردة في هذه الدراسة بالإضافة إلى تتبع مسار واقع المشاركة السياسية للمرأة[1].

2- منهج دراسة حالة: يقوم على التعميق في دراسة المعلومات الخاصة بمرحلة معينة من تاريخ هذه الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وسنعتمد على المنهج في دراستنا باعتبار أننا سنحاول دراسة واقع المشاركة السياسية للمرأة بدراسة حالة الجزائر(2)

3- المنهج الوصفي : يقوم هذا المنهج على إتباع خطوات منظمة في معالجة الظواهر والقضايا خلال التحليل لبلوغ الأهداف المطلوبة من البحث بحيث يتم تتبع الظاهرة المدروسة بالاستناد إلى معلومات تتعلق بالظاهرة في زمن معين أو فترات زمنية معينة للنظر في أبعادها المختلفة وتطوراتها ، وذلك من اجل ضمان الوصول إلى نتائج موضوعية ، وباعتبار موضوع الدراسة يتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة الجزائرية فان استخدام هذا المنهج ضروري من اجل جمع الحقائق والبيانات وتصنيفها ومعالجتها وتفسيرها بهدف الوصول إلى النتائج وكذا الكشف عن واقع المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية ومدى مساهمتها في العمل السياسي .3

---

(1) محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي**(مفاهيم ،المناهج ،الإقترابات الأدوات)،(د،م،ط)،الجزائر1997،ص59

(2) (3)المرجع نفسه ، ص 174

تقسيم الدراسة :

بالنسبة لهذه الدراسة فقد اشتملت على مقدمة وثلاثة فصول ، وكل فصل إلى مباحث فقد استهلينا دراستنا بلمحة عن المشاركة السياسية بحيث تناول **الفصل الأول** عن الإطار النظري للمشاركة السياسية أي تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث ، فقد اشتمل **المبحث الأول** على مفهوم المشاركة السياسية .

والمبحث الثاني تناولنا فيه أشكال ومستويات المشاركة السياسية . ثم **المبحث الثالث** تحت عنوان متطلبات وأهمية المشاركة السياسية .

ثم انتقلنا إلى **الفصل الثاني** حيث يضم المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي فقد تناولنا عن تمهيد للمشاركة السياسية للمرأة العربية ،ثم تطرقنا إلى الإطار النظري للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي **كمبحث أول** ، والأطر القانونية لترسيخ المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي **كمبحث ثاني** ثم انتقلنا إلى **المبحث الثالث** عن نماذج للمشاركة السياسية للمرأة في الدول العربية .

وفيما يخص **الفصل الثالث** و الأخير حول المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية الذي قسمناه إلى أربعة مباحث حيث تطرقنا في **المبحث الأول** كان تحت عنوان الحركية السياسية للمرأة منذ الاستقلال ، وخصصنا في **المبحث الثاني** الاتجاهات النظرية للمشاركة السياسية للمرأة الجزائرية أما **المبحث الثالث** فتحدثنا عن واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر ، وفي المبحث الرابع تحدثنا فيه عن آليات ومعوقات المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية .

تمهيد

إن المشاركة هي جوهر كل سياسة كبيرة أو صغيرة سواء كان المجتمع ديمقراطيا أو ديكتاتوريا حيث يجب أن يعطي أحدهم القرار السياسي و يرتب له و يفشلون في يوظفه وهناك من يؤيد أو يوقع أو ينقل أو يزيل الزعيم أو الرئيس وهؤلاء الذين يفشلون في المشاركة هم مستبعدون من مزاولة القوة مع ذلك فليس كل المشاركين يملكون قوة مؤثرة حيث تظل المشاركة قلب الديمقراطية ،فارتفاع نسبتها دليل على اتساع الديمقراطية وأقول المشاركة مؤشر على انحسارها .

تعد المشاركة السياسية حجر الزاوية و ركيزة أساسية للديمقراطية ،يتوقف تطور هذه الأخيرة ونموها على إتاحة فرص المشاركة السياسية أما فئات الشعب وطبقاته وجعله حقوقا يتمتع بها كل إنسان في المجتمع .كما أن المشاركة السياسية الجادة و الهادفة هي التي تخلف معارضة قوية ،وبالتالي تساعد على تدعيم الممارسة الديمقراطية وترسيخها وتحويلها إلى ممارسة يومية عند الشعب،وهي من الوسائل الهامة لمقاومة الظلم و الاستبداد .

كما تعتبر مشاركة المواطنين الحياة السياسية من النشاطات الهامة في حياة الفرد مما يخلق لديهم الشعور بالمسؤولية من خلال مساهمتهم في اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة من أجل تنمية بلادهم كأحد أهداف المشاركة السياسية .

المبحث الأول : المشاركة السياسية

المطلب الأول : مفهوم المشاركة السياسية لغويا

تعريف المشاركة : لغة : إن أصل كلمة مشاركة جاءت من كلمة الشركة أو الشرك (يكسر الشيء) بمعنى قد اشتركا،أو تشاركا ،وشارك أحدهما الآخر والشريك ... المشارك وجمعها إشراك،وشركاء وهي شريكه وجمعها شرائك وشركة في البيع و الميراث ،شركة ،وأشرك بالله:كفر فهو مشرك و الاسم الشرك ,والشرك :حبائل الصيد وما ينصب للطير وجمعها شرك ,والشراك يسر النعل وجمعها شرك ".

كما أن أصل كلمة مشاركة من كلمة الشرك أو الشِّرك : أي معنى قد اشتركا وتشاركا وشارك أحدهما الآخر،وهي تعني المشاركة و الشريك هو المشارك وجمعها شركاء و الشريكة وجمعها شرائك وشركة قد تكون في البيع والميراث مثلا يقال رغبنا في شرككم في النسب ،و الشرك يطلق أيضا على محرك الصيد ما ينصب للطيور،وجمعها شرك (بالتضمين) و التشريك ،يعني بيع بعض ما اشترى منها بما اشترى به وعلى هذا النحو يتضح أن المشاركة تأتي على وزن مفاعلة من مشاركة ،يشارك مشاركة وهي لا تكون إلا بين اثنين فصاعداً .

- ورد في المنجد في اللغة العربية : تعريف معنى مشاركة بمعنى شرك – شركا وشركة وصار شركة ،شاركا وتشاركا أي وقعت بينهما شركة ،اشترك في أمره : أي بمعنى جعله شريكا له فيه .وعندما يقال اشترك الأمر:التمس على القومي كذا ،تشاركوا فيه والمشاركة بمعنى النصيب وفيه يبيع شرك في الدار أي بيع حصته ،والشركة نصيب الشريك ،واختلاط نصيبين فصاعدا ،بحيث لا تتميز الواحد عن الآخر ،وتطلق على العقد وإن لم يوجد الاختلاط المذكور ويقال شركة تجارية ،والشريك ،شركاء ،واشتراك،ومشاركة و المشرك وتعني ما كان ذلكولغيرك فيه حصته كثرت أم قلّت"[1]

- كلمة المشاركة Participation مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية Participationويتكون هذا المصطلح اللاتيني من جزئين،الأول هو(Part)par بمعنى جزء و التالي هو Compar ويعني القيام به ".

بن قنة سعاد : **المشاركة السياسية في الجزائر آليات التقنيين الأسري نموذجا 1962-2005** ، أطروحة مقدمة نيل شهادة الدكتوراه في العلوم في علم الاجتماع ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،2011- 2012 .
سعيد أحمد أبو حليفة ،1999 ص ص 16 -17

وبالتالـي فإن كلمة المشاركة تعني حرفيا (TO TAKE PART) أي القيام بدور [1*] .
أما بشان مصطلح السياسة مشتقة من كلمة سوس بمعنى الرياسة أو القيادة وهو اسم مشتق من الفعل ساس أو يسوس وساس الأمر سياسة بمعنى قام به ومنها جاءت مقولة يسوس الناس بمعنى يقودهم أو يحكمهم ،و السوس هو أيضا الطبع و الخلق و السياسة في الفكر العربي هي القيام بالأمر بما يصلحه و المقصود بالأمر هنا هو أمر الناس ،فكلمة أمر كلمة شائعة الاستعمال في العربية بمعنى حكم و دولة .
أما كلمة سياسة باللاتينية أو بالإنجليزية policy فمردها إلى الكلمة الإغريقية أو اليونانية polis وتعني الدولة أو المدينة أو مكان تجمع المواطنين . (1)
ومن خلال اقتران مصطلحي " المشاركة و السياسة " نصل إلى المدلول اللغوي للمشاركة السياسية و التي تعني مساهمة الفرد في شؤون الرئاسة و القيادة بهدف إصلاح الأمور ولذلك يمكن القول بوجود خصائص ثلاثة للمشاركة وهي :

أ) **الفعل :** ويقصد به الحركة الفعالة والأنشطة الإيجابية للجماهير .
ب) **التطوع :** ويقصد به أن يقوم المواطنون بعملية المشاركة طوعا واختيارا تقديرا منهم للمسؤولية التي يجب أن يتحملوها إزاء قضايا المجتمع .
ت) **الاختيار :** ونعني به إعطاء الحق للمشاركين بمساندة القادة السياسيين أو معارضتهم ،إذا ما تعارض العمل السياسي الحكومي مع مصالحهم وأهدافهم المشروعة.

المرجع نفسه ، بن قنة سعاد ص ص18-19
*1 : طارق محمد عبد الوهاب ،1999- ص 106
1 :جمال سلامة علي ، 2003 ، ص 19 .

المطلب الثاني : مفهوم المشاركة السياسية اصطلاحا.

المشاركة السياسية تعني انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء كان انشغاله عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة أو التظاهر ... الخ

والمشاركة لا تعني مشاركة كل المواطنين في الأنشطة و المجالات السياسية المختلفة بقدر ما تعني مشاركة اكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع في اكبر عدد ممكن من هذه الأنشطة و المجالات بقدر ما تسمح به استعدادات و قدرات و ميول هؤلاء الأفراد . (1)

لذا يمكن اعتبار المشاركة السياسية هدف و وسيلة فهي هذه لأن الحياة الديمقراطية السليمة ترتكز على إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات و العمل على تنفيذها وتحمل مسؤولياتهم ، وهي وسيلة لأنه عن طريق المشاركة يتم تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بإعطاء نفس الفرص للمواطنين للمشاركة سواء في تحديد السياسات العامة ،مراقبة عمل الحكومة أو تنفيذها وبذلك تتأصل فيهم عاداتها و سلوكياتها وتصبح جزء من ثقافتهم و قيمهم .

فالمشاركة السياسية يمكن أن تكون نشاطا إراديا أو سلوكا تطوعيا ،ولكنها تختلف عن أنواع كثيرة من الأعمال التطوعية مثل المشاركة في حملات النظافة أو النشاطات الاجتماعية ...الخ ،لأن هذه النشاطات ليس لها نفس أهداف المشاركة السياسية ... (2)

تعتبر المشاركة السياسية من أهم القضايا التي يركز عليها علم الاجتماع السياسي ، فهي عملية اجتماعية سياسية ،ويعرفها بعض الباحثين بأنها العملية التي تلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه ،وتكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة الأهداف العامة لذلك المجتمع ،وكذلك إيجاد أفضل الوسائل لتحقيق وانجاز هذه الأهداف (1)

1) نعيمة ولد عمار : **المشاركة السياسية** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسية و الإداري من قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، الجزائر 1432 هـ - 2001 م ص 06

2) عاطف غيث ومحمد علي محمد : **أبحاث إعادة بناء المجتمع و الشباب المصري في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية** ، التقرير الخامس ،جامعة الإسكندرية ، 1980 ، ص 107

1) عبد الهادي الجوهري : **علم الاجتماع السياسي** + مجاله وتطوره ، مرجع سابق ص 290 _ 293

وتعرف المشاركة السياسية بأنها تلك الأنشطة السياسية التي يشارك بمقتضاها أفراد المجتمع ما في اختيار حكامه و في صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر ،أي أنها تعني إشراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي .

فالمشاركة السياسية للمواطنين تشمل النشاطات المباشرة (الأولية) و النشاطات غير المباشرة (الثانوية) ومن أمثلة المشاركة في النشاطات السياسية المباشرة (تقلد منصب سياسي – عضوية الحزب – الترشيح في الانتخابات – التصويت – مناقشة الأمور العامة – الإشراك في المظاهرات العامة ...إلخ.

أما النشاطات غير المباشرة فهي تمثل المعرفة بالمشاكل العامة ،و العضوية في هيئات التطور ،وبعض أشكال العمل في الجماعات الأولية .

يشير التعريف المعجمي للمشاركة السياسية إلى أنها الأنشطة التي ترتبط بالحكومة أو الدولة من خلال مؤسساتها السياسية ،أو المساهمة مع الآخرين في بعض الأنشطة و المشروعات التطوعية لصالح المجتمع ،وبناء على ذلك يمكن تعريف المشاركة السياسية بأنها القيام بدور في النشاط المرتبط بالحكومة أو الدولة أو السياسة (Noah Webester ،1968-249) .

والمشاركة السياسية نشاط وليست مجرد اتجاه أو اعتقاد فقد يشعر المرء شعورا عميقا بأهمية الإدلاء بصوته في الانتخابات دون أن يدلي بالفعل بصوته في الانتخابات ومن ثم لا يعد ذلك مشاركة وإن الاختلاف بين الفعل و الاعتقاد يماثل الفرق بين دراسة المشاركة السياسية ودراسة الرأي العام وتهتم المشاركة السياسية بالنشاط الذي يقوم به الأفراد على النحو ما تكون الإشارة إلى الجماعة في مجال المشاركة السياسية مثل الكيفية التي كان عليها إدلاء الرجال بأصواتهم في الانتخابات السابقة مع الأخذ في الاعتبار أن هذا يتركز على مشاركة الأفراد ،فالجماعات لا تشارك إنما الأفراد هم الذين يشاركون ،فمشاركة الجماعة ما هي إلا بيانات أو توقع إحصائي خاص بسلوك الأفراد الأعضاء في الجماعة لذلك تعتبر المشاركة السياسية عملية اختيار حيث البعض يشارك و البعض لا يشارك وقد تكون المشاركة بطريقة معينة و في أمور معينة و على ذلك هناك اختيار في طريقة المشاركة و نوعها مثل الإدلاء بالأصوات في الانتخابات و الانضمام إلى تنظيم حزبي كذلك يجب على المواطنين اختيار اتجاهات مشاركتهم فيختارون من سيعطونه أصواتهم في الانتخابات أو اختيار المشاركة في الحملات الانتخابية وأي الأحزاب التي يعملون معها و الجماعات أو المنظمات التي يرغبون في الانضمام إليها وأي البرامج و الموضوعات التي تجذبهم للاختيار.

سامية خضر صالح . **المشاركة السياسية و الديمقراطية ، اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا** ،كلية التربية – جامعة عين شمس ،2005 ص ص 19 ، 21

والمشاركة السياسية هي إعطاء المواطنين الفرص المتكافئة لصياغة شكل الحكم و الإسهام في تقرير مصير دولتهم على النحو الذي يريدونه بحيث يكون بإمكانهم صياغة الظروف السياسية على النحو الذي يرغبون الحياة في ضله .

وحرص الفرد على أن يكون له دور إيجابي في الحياة السياسية من خلال المزاولة الإرادية للتصويت و الترشح للهيئات المنتخبة ،أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين بالانضمام إلى المنظمات الوسيطة .[1]

تصاغ تعريفات عدة لمفهوم المشاركة السياسية كما هي الحال بالنسبة للمفاهيم الأخرى المستخدمة في العلوم الاجتماعية بشكل عام ،وعلى السياسة على نحو أخص كما تتعدد أنماط المشاركة وخصائصها ،بما يجعل منها مفهوما مركبا على المستوى النظري و التطبيقي ،أي نظام في الدول النامية يرى أن النظام ديمقراطي يقوم على أساس المشاركة السياسية للجماهير وان قراراته السياسية قائمة على أساسها لكن تختلف تلك النظم في مفهومها للمشاركة ودرجة تطبيقها فهناك من يقصر حق المشاركة على فئات من الشعب أو على نخبة معينة بذاتها أو مشاركة لعرق معين أو جنس معين أو مشاركة مفرغة من محتواها بمعنى أنها مشاركة شكلية لا تتم عن طريق مشاركة المواطن في صنع القرار الأكثر أهمية بقدر ما تترك له حرية هامشية محددة في الصحافة مثلا أو القيام بمظاهرات موالية للنظام *[1]

- في العالم الثالث يتجاهل البعض حقائق التطورات في ظل ثورة الاتصال و المعلومات وقوانين التعامل معها بينما يقبل البعض الآخر التعامل مع هذه القوانين ثم يفرغها من مضمونها ويطوعها لتكريس الموقف التقليدي الرافض لها ومن هنا يجب الإشارة إلى أن بعض الدول لديها مستويات مقبولة للمشاركة ومعترف بها و البعض الآخر لديه مستويات من المشاركة عالية أكثر مما تحمله طبيعة مرحلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ،و البعض الثالث لديه مستويات أقل من طبيعة المرحلة التي يمر بها [2]

(1) داود الباز. **حق المشاركة السياسية في الحياة السياسية** ،القاهرة : دار الفكر الجامعي ، ط1 ، 2000 ص 358 .

*(1) خالد يحي علي معصار . **المشاركة السياسية في اليمن من خلال الانتخابات النيابية و الرئاسية وأهم القضايا التي تواجهها (1990 – 1999)** ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية ، معهد البحوث و الدراسات العربية ،2002 – ص 05 .

(2) ثروت زكي علي مكي ، **وسائل الإتصال الجماهيري و المشاركة السياسية في الدول النامية** ، دراسة حالة للتجربة المصرية (1952 – 1981) ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية ،جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية – 1993 ، ص 61 .

قد تعد المشاركة السياسية من الأبعاد الهامة لتحديد السلوك السياسي للأفراد كما أنها تعتبر أحد المحاور الأساسية في مجال اهتمام علم السياسة ،وتعتبر المشاركة السياسية من أهم موضوعات العلوم السياسية ،وأيضا تعتبر المشاركة السياسية من أهم صور ومؤشرات الديمقراطية لأي نظام سياسي وبقدر ما تكون هناك مشاركة سياسية تكون هناك ديمقراطية وقد اتفق الكثير من علماء السياسة المعاصرين على أنه إذا وجدت ثورة عامة تجتاح العلم في عصرنا هذا فإنها و الحق يقال ثورة المطالبة بالمشاركة السياسية [3]

لذلك يمكن القول أن المشاركة السياسية هي هدف ووسيلة،فهي هدف لأن الحياة الديمقراطية السليمة ترتكز على إشراك المواطنين في مستويات التفكير و العمل من أجل مجتمعهم ،وهي وسيلة لأنه عن طريق مجالات المشاركة يتذوق الأفراد أهميتها ويمارسون طرقها وأساليبها وتتأصل فيهم عاداتها ومسالكها وتصبح جزءا من ثقافتهم وسلوكهم ،ولذلك قد ارتبط مفهوم المشاركة السياسية بمفهوم الديمقراطية ،حيث تعد المشاركة السياسية ركيزة من ركائز الديمقراطية وانعدامها أو تجاهلها يدل على طبيعة البناء السياسي في المجتمع قائم على الديمقراطية ،وإن صنع القرار السياسي تسيطر عليه قلة من الأفراد ،ومن هنا يجب الإشارة على أن أهم ما يميز البناء السياسي الحديث هو السياسة وتكامل أفراد المجتمع من النسق القائم [1].

غالبا ما يستخدم مصطلح المشاركة للدلالة فقط على الجهود الشعبية الناجحة التي تستهدف التأثير على قرارات وأفعال الحكومة أو عند اختيار القيادة الحكومية ،أو البعض يرى أن المشاركة هي الأفعال التي يقوم بها المواطنون ويكون لهذه الأفعال الشرعية القانونية التي ترتبط بعملية الانتخاب والتصويت والتظاهر و الكتابة وتقديم العرائض والإشراك في عملية صنع القرار القرارات السياسية ،ولذلك تعتبر المشاركة السياسية هي الجهود الشعبية التطوعية المنظمة التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية ،وصنع السياسات ووضع الخطط وتنفيذ البرامج و المشروعات سواء على المستوى الخدمي أو على المستوى الإنتاجي ، وكذلك على المستوى القومي [2] .

(3) – سعود محمد ناصر الشاوش . **المشاركة السياسية للأحزاب الإسلامية في اليمن** ،مرجع سائق ص 16 – 17.

1) آمال عبد الله جسار . **المشاركة السياسية للمرأة اليمنية (1990 – 2000)** ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية ،معهد البحوث و الدراسات العربية ، القاهرة 2004 ، ص 01

2) نهى محمد أمجد نافع . **المشاركة السياسية للمرأة في مصر (1981 – 2002)** ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية ، معهد البحوث و الدراسات العربية ، 2003 ، ص 2ص–28 30

ولذلك غالبا تشير المشاركة السياسية إلى المساندة الشعبية للقيادات الحكومية المؤثرة في مجال قياداتها و إرادتها للعمل السياسي .

المطلب الثالث : مفهوم المشاركة السياسية أكاديميا .

عرف كل من : **"صامويل هنتجتون" و " جورج دومينيجيه"** المشاركة السياسية نوع من النشاط يقوم به المواطنون العاديون بهدف التأثير في عملية صنع القرار الحكومي. [1]

وحسب " **كيث فولكس** " تشمل تلك الأنشطة الفردية و الجماعية في العمليات الحكومية الهادفة لتفعيل حياتهم.[2]

وحسب **"عبد الهادي" و "محمد والي"** المشاركة السياسية تعني حرص الجماهير على ممارسة حقوقها السياسية ابتداءا من التصويت الانتخابي إلى الإدلاء بالرأي في المواقف

المختلفة .. فضلا عن الانتماء الحزبي أو العمل من خلال تنظيم سياسي مشروع ومعترف به و المشاركة السياسية في أعمال الندوات العامة و المؤتمرات وحلقات النقاش... [3]

والمشاركة لدى " **صامويل هانتنقتون"** هي أن أنشطة الأفراد الهادفة إلى التأثير على صنع القرار الحكومي ، وهي إما فردية أو جماعية ،منظمة أو عفوية ،موسمية أو مستمرة ، سلمية أو عنيفة ، فعالة أو غير فعالة ، شرعية أو غير شرعية [4]

---

(1) السيد عبد الحليم الزيات ،**التنمية السياسية " دراسة في علم الاجتماع السياسي** ،دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، ج2 ، 2002 ، ص 86

(2) : Keith faulks ; **political sociology** , new York , university press 2000 p 143

(3) عبد الهادي محمد والي ، **التنمية الاجتماعية** ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية 1988 ، ص 114

(4) samuel Hanitington and Joan Nelson ; **noeasy choice** , cambridge ,Harvard university press ,1976 p 03.

ويقول " **ما يرون وينر** " المشاركة السياسية تعني أي فعل طوعي ناجحا كان أم فاشلا ،منظما أم غير منظم ،عرضيا أم متواصلا ،مستخدما وسائل أم غير شرعية ،القصد منه التأثير على انتقاء السياسات العامة وإدارة الشؤون العامة واختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي محليا كان أم وطنيا .[1]

فالمشاركة السياسية حسب كل من **"كريتوفر أرترقون " و "هالان هان"** في كتابه" المشاركة السياسية" لا تقتصر فقط على التصويت في الانتخابات ولكنها تشمل الأعمال والأنشطة و المساعي كافة التي تدخل في نطاق العملية السياسية بالمعنى الأوسع و الهادفة إلى التأثير على فئة أو طبقة أصحاب النفوذ أو السلطة ،ومثال ذلك الاتصالات مع المسؤولين

في الحكومية أو المشاركة في تمويل الحملات الانتخابية ومناقشة القضايا العامة ،وحضور الاجتماعات السياسية ومحاولة إقناع الآخرين بتأييد مرشح معين ،والعمل في إطار نشاط

الأحزاب السياسية و الحصول على عضوية المنظمات أو التنظيمات السياسية ،هذا بالطبع إلى جانب التصويت في العملية الانتخابية .[1]

(1) Maryon Weiner : **political participation – crises of the political process ,**princeton : princeton university press ,1971, P 164

- الطاهر خاوة ، "**المشاركة السياسية في بلدان اتحاد المغرب العربي دراسة مقارنة : الجزائر ، المغرب** "،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية ،جامعة الجزائر 2010 ، ص 06 .

1) الدكتور ناجي بن النوار ، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر " دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية .2007** ، جامعة باجي مختار ،عنابة ص 07 .

يعرف السيد **"عبد الحليم الزيات"**المشاركة السياسية بأنها عملية اجتماعية سياسية طوعية رسمية تتضمن سلوكا منظما مشروعا و متواصلا ،يعبر عن اتجاه عقلاني رشيد يُنم إدراك عميق لحقوق المواطنة و واجباتهم وفهم واعٍ لأبعاد العمل الوطني وفعاليته من خلال يباشر المواطنون أدوار وظيفية فعالة ومؤثرة في ديناميات الحياة السياسية ومخرجاتها ،سواء من حيث اختيار الحكام و القيادات السياسية في شتى المستويات ،أم تحديد الغايات العليا للمجتمع و وسائل تحقيقها أو المعاونة في إدارة آليات العمل السياسي و توجيهها أم الإسهام جديا على نحو مباشر أو غير مباشر في صنع القرار السياسي و تشكيلة فضلا عن تنفيذه ومتابعته بالمستحدث من فعاليات الرقابة و الضبط و التقويم .[2]

ويعتبر كل من **" نورمان ناي " و"سيدني فيريا"** إن المشاركة السياسية هي تلك الأنشطة المشروعة التي يمارسها المواطنون العاديون بهدف التأثير على عملية اختيار أشخاص الحكام وما يتخذونه من قرارات .[1]

أما **"كونواي"** فقد ذكر عن المشاركة السياسية بأنها أنشطة المواطنين الذين يهدفون التأثير على هيكل الحكومة أو اختيار السلطات الحكومية أو سياسة الحكومة وقد تكون هذه الأنشطة مدعمة للسياسات و السلطات و الهياكل الموجودة المتاحة أو أنها تهدف إلى تغيير بعض أو كل السياسات أو السلطان أو الهياكل .[2]

- ويشير**"عبد الهادي الجوهوري"** إلى أن المشاركة السياسية بالإضافة إلى أنها تعتبر من أهم موضوعات علم الاجتماع السياسي إلا أنها العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية لمجتمعه وتكون لديه الفرصة ليشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع كذلك لتحقيق وإنجاز هذه الأهداف .[3]

---

2) عبد الحليم الزيات ، **التنمية السياسية ، دراسة في علم الاجتماع السياسي ،** ج2 دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية بدون طبعة ،2002 ، ص 89 -88 .

- قدور حبيب ، **"الانتخابات و المشاركة السياسية في الجزائر "** ،مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس .جامعة سعيدة ،2012 ص 27-68

(1) طارق محمد عبد الوهاب ، **سيكولوجية المشاركة السياسية** ، القاهرة ،دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع ،1990 ، ص 108

(2) (3)، د. سامية خضر صالح ، **المشاركة السياسية و الديمقراطية ،** كلية التربية ، جامعة عين شمس ، 2005 ص 27

- و المشاركة حسب" **صلاح منسي** " على أنها عملية دينامية يشارك الفرد من خلالها في الحياة السياسية لمجتمعه بشكل إرادي و واع من اجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي تتفق مع آرائه وانتمائه الطبقي ،وتتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الأنشطة أهمها الاشتراك في الأحزاب السياسية و الترشيح للمؤسسات التشريعية و الاهتمام بالحياة السياسية و التصويت .[4]

أما " **جرينيتش** " فيعرف المشاركة السياسية بأنها مجال تلك الأنشطة التي تأتي في فترة الانتخابات والتي بواسطتها يحاول المواطنون التأثير على القرارات الحكومية التي تتعلق بالمشكلات التي تهمهم .[1]

ويعرفها الباحث " **فليب برو**" هي المجموعة النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون وتكون قابلة لأن تعطيهم تأثيرا على سير المنظومة السياسية ،ويقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية التي يعتبر فيها قيمة أساسية بمفهوم المواطنة .[*1]

ويعرفها " محمد السويدي" في كتابه " علم الاجتماع السياسي" أنها تلك الأنشطة السياسية التي يشارك بمقتضاها أفراد مجتمع ما في اختيار حكامه ، وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر مثل (تقلد منصب سياسي) أو غير سياسي مثل (مناقشة الأمور العامة) أي تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي [2]

أما "**أهليز**" فيعرف المشاركة السياسية بأنها عمل تطوعي مقصود يهدف إلى التأثير في القرارات السياسية [3] .

أما " **محي سليمان**" فيعرفها بأنها : الجهود الاختيارات أو التطوعية التي يبذلها أفراد المجتمع بهدف التأثير على بناء القوة في المجتمع أو الإسهام في صنع القرارات الخاصة في المجتمع ، وتتم هذه المشاركة في صور متعددة بدءا بالاهتمام بأمور المجتمع و المعرفة السياسية و انتهاء بالعنف السياسي .[4']

4) صلاح منسي: المشاركة السياسية للفلاحين ، القاهرة ، دار الموفق العربي 1984 ص 12
(1) طارق محمد عبد الوهاب ، مرجع سابق ص 109
(*1) فليب برو ، محمد عرب صاصيلا،**علم الاجتماع السياسي** ، بيروت :المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر 1998 ص 301 .
(2) محمد السويدي ، **علم الاجتماع السياسي – ميدانه و قضاياه** ، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية 1998 ص159
(3)(4)،المرجع نفسه ص 112 ،115

كما يعرف " **رايت**" المشاركة السياسية بأنها : نشاط يقصد به التأثير في اختيار القائمين بالحكم و في كيفية قيامهم به [5]

لكن " **حسن طنطاوي**" يعرف المشاركة السياسية بأنها تلك الممارسات من الأنشطة السياسية التطوعية المختلفة و التي يتم اختيارها على أساس من الوعي السياسي للمساهمة في القرارات التي كفلها الدستور شريطة توفر المناخ السياسي لتحقيق هذه الأنشطة [1] .
إلا أن " **اسماعيل علي سعد** " يرى أن المشاركة السياسية انشغال بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء أكان هذا الانشغال عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة [2]
كما يعرفها "**روش**" تعريفا أكثر تحديدا فيرى أنها مشاركة الفرد في مستويات مختلفة من النشاط السياسي ، وهي تتراوح بين عدم المشاركة وبين شغل منصب سياسي [3]
أما محمد السويدي يعرف المشاركة السياسية على أنها تفاعل الفرد عقليا و انفعاليا في موقف الجماعة بطريقة تشجعه على المساهمة في تحقيق أهداف الجماعة و المشاركة في تحمل المسؤولية .[4]
وهي كذلك تعني مساهمة المواطنين و دورهم في إطار النظام السياسي قصد التأثير في عملية صنع القرار الرسمي أكان هذا النشاط فرديا أو جماعيا منظما أو عفويا ، متواصلا أو متقطعا ، سلميا أو عنيفا ، فعالا أو غير فعال.
ومن هذا يمكن القول أن المشاركة السياسية تتضمن :
1) المشاركة السياسية هي الدور الطوعي الذي يقوم بها المواطن سواء بشكل فردي أو في إطار الجماعة (حزب سياسي ، منظمات) في الحياة السياسية .
2) الهدف منها هو التأثير المباشر أو غير المباشر على صانعي القرار و ذلك حسب المصلحة العامة أو الفئة التي ينتمي إليها وللمجتمع كله .
3) لابد من توافر المؤسسات المختلفة التي من خلالها يقوم الفرد بدوره من اجل تحقيق مبتغاه من تلك المشاركة لمناقشة الأمور العامة .
4) تعتبر الأحزاب السياسية أهم القنوات المشاركة السياسية و كإطار حقيقي يتم من خلاله تفعيل المشاركة الشعبية ،بترجمة خيارات وبدائل هذه الأخيرة أمام صانعي .

(5) عاطف أحمد فؤاد ، **علم الاجتماع السياسي ،** الاسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ،1995 ، ص 23
(1) المرجع نفسه 24
(2) الصديق محمد الشيباني ، **أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة دراسة تحليلية ،** طرابلس : مركز دراسات و أبحاث الكتاب الأخضر ،1990 ط2 ،ص 36
(3) المرجع نفسه ، ص 42
(4) محمد السويدي ، مرجع سابق ، ص 305

القرار وبفضل المشاركة يتمكن الحزب السياسي من الوصول إلى السلطة في إطار التداول الديمقراطي من خلال ما يفرزه الصندوق الانتخابي أو المشاركة فيها بمحاولة التأثير على مختلف القرارات أو المشاريع الصادرة عن السلطة بما ينسجم مع البرنامج السياسي للحزب و الصالح العام .[1]

ونستنتج من هذه التعاريف بان المشاركة السياسية هي من أهم القضايا التي ركز عليها علم الاجتماع السياسي في الوقت الحاضر وبأنها العملية التي يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه و تكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة الأهداف العامة للمجتمع و بالتالي إيجاد أفضل الوسائل لتحقيق وإيجاد هذه الأهداف كما أنها عملية يلعب الفرد من خلالها دورا فعالا في الحياة السياسية ،وأن يشارك في صنع الأهداف العامة لمجتمعه كما ينظر للمشاركة السياسية من خلال الغاية و الهدف التي أنت من خلاله المشاركة السياسية و تتمثل هذه الغاية في عملية التصويت في الانتخابات .

إن القصد من وراء المشاركة السياسية هو التأثير في السياسة العامة وإدارة الشؤون العامة ،واختيار القادة السياسيين على المستويين المحلي و الوطني هدفها تغيير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلبي مطالب الأفراد و الجماعات الذين يقومون بها .

يعرف " **عبد الحليم القوام**"المشاركة السياسية بأنها :أنشطة أفراد الشعب الهادفة للتأثير على اختيار كبار موظفي الدولة وعلى القرارات الحكومية ،وما تتطلبه هذه الأنشطة من سلوك واتجاهات .

يرى هذا التعريف ،أن المشاركة السياسية هي الأنشطة التي يقوم بها أفراد المجتمع دون تحديد للشروط التي يجب أن تتوفر فيهم،حيث يقومون بترجمة سلوكاتهم واتجاهاتهم في جملة من الأنشطة توحي بتأييدهم أو رفضهم للقرارات الحكومية المختلفة أو في اختيار كبار موظفي الدولة .

(1) نعيمة ولد عامر ، **المشاركة السياسية في الجزائر** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية ،2001 ، ص 15

بالمختصر المفيد المشاركة السياسية هي الأنشطة المختلفة سواء الشرعية أو غير الشرعية التي يقوم بها المواطنون بغرض اختيار القيادات أو صناعة القرارات الحكومية المختلفة من خلال تأثيرهم عليها .

أما " **أبو بكر علي إبراهيم الهبيل"** فيعرف المشاركة السياسية بأنها : العملية التي يساهم من خلالها المواطنون في صنع القرارات السياسية و المساهمة في اختيار الأشخاص في المواقع الرسمية الدولية عن طريق التصعيد الشعبي و الإشراك في المناقشات السياسية و المواضيع المطروحة في المؤتمرات الشعبية الأساسية [(*1)]

يوضح هذا التعريف أنشطة المشاركة السياسية بانها : الأنشطة القانونية الشرعية التي يقوم بها جماعة من المواطنين بهدف التأثير من قريب أو من بعيد في عملية اختيار الحاكم و الأفعال التي تتخذها هذه الجماعة إزاء الهدف . [(*2)]

أما السيد " ياسين" فيعرف المشاركة السياسية بأنها : الأنشطة الاختيارية أو التطوعية التي يسهم أفراد المجتمع عن طريقها في اختيار حكامهم و في وضع السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر [(*3)]

يرى هذا التعريف أن المشاركة السياسية هي كل الأنشطة (الاهتمام، مناقشة قضايا سياسية ، التصويت ...)

أما **"سعد جمعة"**فيعرف المشاركة السياسية أنها سلوكا اجتماعيا يعتمد على جهود تطوعية ونشاطات إرادية يقوم بها أفراد المجتمع بغية تحقيق أهداف عامة مشروعة هذا فضلا عن كونها الأساس الطبيعي لقيام فكرة جماعية صنع القرار و الحكم الجماعي الديمقراطي ،بحيث تعطي المشاركة للمشاركين من المواطنين أفراد المجتمع فرصا متكافئة لكي يقرروا لأنفسهم مواجهة حل مشكلاتهم ،كما تعطي لهم الحق في صياغة شكل ونوع الظروف السياسية والاقتصادية و الاجتماعية التي يرغبون الحياة تحت ظلها ،وهذا يتضمن تحديد الأهداف العامة المتصلة بحياتهم المشتركة في مجتمع معين . [(*4)]

يرى هذا التعريف أن المشاركة السياسية هي سلوك إرادي وليس إلزامي يقوم به الفرد لتحقيق جملة من الأهداف بغية تشكيل الظروف الاقتصادية و الاجتماعية التي يرغبون العيش في ظلها كما تسهم كذلك في عملية صنع القرار في إطار الحكم الديمقراطي .

---

[1] المرجع نفسه ، بن قنة سعاد ص 22 – 23

(*1) أبو بكر علي ابراهيم الهبيل 2006 – ص 22

(*2) سعيد أحمد أبو حليفة 1999 ص 25

(*3) المرجع نفسه ، ص 26

(*4) أحمد السعيد محمد بلح ،1991 ص 11 .

عرف الدكتور**"حسن علي الساعوري"** المشاركة السياسية بأنها :كل أنواع الأفعال و الممارسات التي يقوم بها أفراد المجتمع بغرض التأثير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على وضع السياسات في مختلف مستوياتها ،كذلك على الوسائل الإجرائية لتطبيقها ،باختصار هي كل أنواع النشاطات السياسية المختلفة وهذه ممارسات وأفعال تأتي في صورتين : الأولى تنحصر في النشاطات الفردية الأقرب إلى الحركة التلقائية منها إلى العمل المنظم وأمثلة ذلك التصويت في الانتخابات ومتابعة الأحداث السياسية و مناقشة الآخرين في القضايا السياسية ،وحضور المهرجانات السياسية و التبرع بالمال للحملات الانتخابية و الاتصال بالممثلين في المجلس النيابي (البرلمان) للتأثير عليهم ،ويكون أثر هذا النوع من النشاط السياسي بمثابة أدنى درجة من درجات النفوذ السياسي ،أما الصورة الثانية من الأفعال و الممارسات السياسية فهي كل نشاط سياسي طابعه التنظيم ،وكذلك مثل المشاركة في عضوية الأحزاب السياسية و نشاطاتها المختلفة ،و المشاركة في الحملات الانتخابية ،و الدخول في خلية الصراع السياسي بغية الصعود إلى مناصب الدولة الرسمية كرئيس الدولة أو رئيس الوزراء أو كعضو في المجالس النيابية.[1]

تعريف **" منصور بن لرنب"** للمشاركة السياسية أطلق عليها اسم المشاركة الشعبية وقام بتعريفها على النحو التالي : هي العملية الإرادية الطوعية التي من خلالها يساهم الفرد كمواطن مساهمة فعالة سواء بالرأي أو بالفعل من جهة ،أو بالمال دون ضغط أو إجبار أو مساومة أو لغرض تحقيق منفعة خاصة تتعارض مع المصلحة العامة ،ومن هنا يتجلى الدور الاجتماعي و السياسي و الإداري الفعال للمواطن البسيط و العادي في رسم الاستراتيجيات و تحقيق الأهداف العامة للمجتمع و هذا الدور الفعال يسمح له بخرق الجدار العازل الذي تقيمه الأجهزة الإدارية البيروقراطية بينه وبين المشاركة أو بالتالي التنصل وعدم الخضوع لها تماما.[2]

المرجع نفسه ، بن قنة سعاد ، ص 22 – 23

(1) المركز العالمي للدراسات و الأبحاث ، الكتاب الأخضر ،1996 ص 141

(2) منصور بن لرنب ، **إستراتيجية التنمية الإدارية في الجزائر** ،أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة ، معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية ،جامعة الجزائر ،1988) ص 261 – 262 .

المبحث الثاني : أشكال و مستويات المشاركة السياسية .

المطلب الأول : أشكال المشاركة السياسية .

تختلف أشكال المشاركة السياسية تبعا لاختلاف الأنظمة السياسية حيث تتوقف مستوياتها على طبيعة النسق السياسي وتتخذ أشكالها وفقا لنمطه لأن كل نسق يتضمن العديد من الأدوار التي يؤديها الأفراد داخله كالمواطن الذي يتوقف دوره على الإدلاء بصوته في الانتخابات العامة و السياسي المحترف وأعضاء الحزب النشطين ،وتنتظم العلاقة بينهم على أساس النظام الهرمي في شغل الأدوار فهي علاقة تنظيمية تتحدد وفقا لشكل المشاركة ومداها ،أي الدور الذي يقوم به المشارك ولهذا تتعدد أنماط المشاركة السياسية و من أهم هذه الأنماط النشاط الانتخابي ، ممارسة الضغط على النظام السياسي ، النشاط التنظيمي ، العنف ، الاتصال الفردي بالمسؤولين .

إن المشاركة السياسية كنشاط سياسي تتوقف على إرادة المواطنين الذاتية و رغبتهم الشخصية في دخول ميدان العمل السياسي و المساهمة في الحياة السياسية لبلدهم فهي إذن أنشطة وفعاليات تطوعية إرادية ولكنها كممارسة سياسية ترتبط برؤية الفئات السياسية الحاكمة لدور المواطنين ،وتتباين هذه الأخيرة في تعاملاتها مع مطالب المشاركة السياسية من جانب القوى الاجتماعية الساعية إليها فبعضها يتقبلها ويهيأ لها كل المستلزمات الضرورية لممارستها و بعضها الآخر يقر بها على نطاق محدود أو جزئي بينما تميل فئات أخرى إلى معارضتها وقمعها ومصادرتها بشكل كامل ،وترتبط كذلك بطبيعة البنى السياسية للأنظمة وملاءمتها للنشاطات السياسية للمواطنين ومدى انفتاحها على مساهمتهم الفعلية في العملية السياسية ،أو بتعبير آخر مدى توفر المؤسسات السياسية القادرة على استيعاب النشاطات السياسية للمواطنين .

نعيمة ولد عمار ، **المشاركة السياسية في الجزائر** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي الإداري من قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ، 1422 هـ - 2001 م ، ص 16 – 17

فالمشاركة السياسية إجراء نظامي يسمح به الهيكل السياسي و تتوقف مدى المشاركة السياسية على قدرات المؤسسات السياسية على توفير القنوات و تنويعها ، وبالتالي تكون الأنظمة السياسية التي تتميز بدرجة عالية من المؤسسة السياسية أكثر قدرة على ضمان أعلى مستوى من المشاركة السياسية للقوى الاجتماعية الساعية إليها من تلك الأنظمة السياسية التي تتميز بدرجة منخفضة من المؤسسة السياسية فتتوسع نطاق المشاركة السياسية يتوقف أساسا على توسع نطاق المؤسسات التي يتمتع بها الجميع .[1]

تأخذ المشاركة السياسية صورا عديدة و ترتبط هذه الصور بمراحل التنمية في المجتمع و نظامه السياسي واستقراره الاجتماعي وكذا تدخل الحكومات لتحديد صور المشاركة و تنظيمها و يتم ذلك عن طريق :

- إصدار بعض التشريعات التي تنظم شكل المشاركة وطرق ممارستها و حقوق و واجبات المشاركين .
- مساهمة الشعب في إقامة العدل .
- العمل الجماعي المنظم كالجمعيات التعاونية ، الأحزاب السياسية ، النقابات العمالية و المهنية و الاتحادات الطلابية ... إلخ

إن المشاركة السياسية إما أن تكون إيجابية تنصب على الصيغ التقليدية للمشاركة أي أنها تتم بصورة سلمية قانونية مثلا التصويت في الانتخابات المشاركة في الحملات الانتخابات بالدعاية أو التمويل ، الترشيح ، الانضمام في الأحزاب السياسية و النقابات العمالية و المهنية .... إلخ،ومنها الاحتجاج الجماعي الذي يتميز بالطابع السلمي ، تشترك فيها فئات اجتماعية كالعمال و الطلبة باللجوء إلى المظاهر السلمية و الإضرابات لممارسة الضغط على النظام السياسي من اجل تلبية مطالبهم (سواءا قرارات التي اتخذها أو التي سيتم اتخاذها)إلا أنه قد يصاحبه بعض التوتر ممكن أن يصل إلى الواجهة بين قوات الأمن ،إلا أنها تعتبر ضمن الأنشطة السلمية تعترف بها الدساتير و القوانين وتنظيمها بما يجنبها العنف .

(1) حامد عبد الله ربيع ، **أبحاث في النظرية السياسية** ، القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة 1971 ص (217 ، 218)
نعيمة ولد عمار ص ص 17 - 18 المرجع نفسه

وإما سياسة تنصب على صيغ غير التقليدية تتم بصورة غير شرعية وذلك باستعمال العنف بدرجاته المتباينة باستخدام القوة لإلحاق الأذى بالأشخاص وإتلاف ممتلكات ورموز الدولة ،وقد يكون منظما تقف وراء جماعات سياسية أو عفويا ،ويمكن أن نلاحظ الصلة بين عنف الدولة (باستعمال وسائل القهر و الإكراه المادي مبرر ذلك بحماية النظام و الأمن العام ضد مثيري الاضطرابات) و العنف ضد الدولة (واجب النضال ضد الاستبداد ، القمع يؤدي احتجاج) .

ورغم وصفها أي النظام السياسي ،بأنها سلبية بالنسبة للنظام فإنها قد تكون إيجابية بالنسبة لناتج العملية السياسية [1]

فالمواطنين قد يلجؤون للعنف كوسيلة لتعبير عن مطالبهم و قضاياهم مع بعض الاستثناءات حيث يشعان بالوسائل غير التقليدية أو الشرعية في الأنظمة التي يكون فيها نطاق المشاركة ضيقا للغاية .

وهناك عدة تصنيفات لأنماط وأشكال المشاركة السياسية قام بها الباحثين منها الدراسة التي قام بها .

بما أن المشاركة السياسية هي : إسهام أو انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء أكان هذا الانشغال عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة أو التظاهر ، إذن يمكن أن نميز بين شكلين من المشاركة :

أ) المشاركة السياسية الرسمية

ب) المشاركة السياسية غير الرسمية

(1) Philips Brand .**la violence politique dans les démocraties européennes occidentales,** paris :éditions l'Harmattan ,1993 ,p 17

أما عن المشاركة السياسية الرسمية فمن المعروف أن الرسميين و أصحاب المناصب هم الذين يقومون بها من واقع الحفاظ على مصالحهم من خلال تحقيق الدوام و الاستمرار و الاستقرار للنسق الذين يهيمنون عليه وهم من خلال هذه العملية قد يواجهون مصاعب أو صراعات مع ذوي مصالح الآخرين من أعضاء المجتمع الذين يكونون عادة من الأحزاب السياسية خارج السلطة و جماعات الضغط أو المصلحة و الأقليات وهؤلاء يمثلون أعضاء المجتمع المشاركين سياسيا بالطرق غير الرسمية و من ثم تعتبر المعارضة في أي نسق سياسي مشاركة سياسية غير رسمية .

وإن عملية التصويت ليست هي الأساس في عملية المشاركة بل تأتي من قبل قاعدة التدرج مباشرة .

وتنقسم المشاركة السياسية عند **كونواي** إلى عدة أشكال هي :

النشاط الإيجابي مقابل السلبي active versus passive ، و التقليد مقابل غير التقليدي conventional versus unconventional، و الزمن مقابل الواسطي çymbolic versus instrumental ، وتشمل المشاركة النشطة التصويت وكتابة الخطابات الحكومية و العمل من خلال التبرع بالوقت أو المال لمرشح ما. في حين تشمل المشاركة السلبية الدراية بالموضوعات السياسية وحضور المناسبات أو بعض الاجتماعات و اللقاءات المدعمة للحكومة وتتبع الحملات السياسية و المعرفة بالأنشطة و القرارات الحكومية وتعد الأمثلة الخاصة بهاتين الفئتين صورا للمشاركة التقليدية .

هذا ويتم قبول هذه الأنواع من الأنشطة بوجود الحكومة وثقافة سياسة الغالبية كنشاط مناسب ويمكن أن تكون الأنشطة غير التقليدية قانونية ولكنها لا تعد مناسبة مثال ذلك للمشاركة في مسيرة معارضة ،وتشمل الوسائل غير التقليدية غير القانونية المشاركة في حرق اللافتات ،وتفجير المباني الحكومية وقمع مشاركة الآخرين من الناس .

د. سامية خضر صالح ، **المشاركة السياسية و الديمقراطية اتجاهات نظرية و منهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا** ،كلية التربية – جامعة عين شمس 2005 ص 28 – 2

أما المشاركة الرمزية فهي تخدم معتقدات الناس فيما يتعلق بشرعية الحكومة وتشتمل على تحية وترديد النشيد الوطني ولا يتوقع المواطن الحصول على فوائد من هذه الأفعال وفي مقابل الرمزية تعد المشاركة الواسطية مشاركة فعالة تحرك رغبات المواطنين لحصول مرشح معين بنادي بموضوع معين للحصول على أصوات الناخبين(N ,1990,7,VERBA S,NORMAN)

ويتفق أغلب العلماء على أن هناك شكلين للمشاركة السياسية و يتضح ذلك من دراسة (Goldan ,Berry,Janda) حيث تنقسم إلى :

أ) المشاركة التقليدية: Conventional Participation : التي تمثل نظام سلوك سياسيا نسبيا يستخدم القنوات الشرعية للحكومة الممثلة ،ومثال ذلك الانتخابات ويشترك الأفراد في السلوك المدعم الذي يعبر عن الولاء للحكومة وللدولة .وقد يسعى الناس إلى منافع معينة لأنفسهم أو التعديل السياسات العامة للحكومة.

ب) المشاركة غير التقليدية: Unconventional Participation: وهي السلوك النسبي غير السائد و الذي يتعدى أو يهدد القنوات الحكومية الشرعية ورغم أن الأمريكيين يرفضون بصفة عامة أعمال السياسة غير التقليدية التي تتداخل مع الحياة اليومية فقد اتضح أن المشاركة السياسية غير التقليدية قد حققت النجاح في التأثير على سياسة الحكومة خلال حرب فيتنام كما أن حركة الحقوق المدنية قد دعمت المواجهة مع الحكومة المحلية لصالح معارضي التفرقة العنصرية Goldman Berry Janda ,1997 ,40

المرجع نفسه، ص ص ، 29 –31

ويتفق ذلك مع ما أورده **كونواي** من أنه يمكن أن تكون الأنشطة غير التقليدية وغير القانونية مثل حرق اللافتات وتفجير المباني الحكومية لها وقع على المسؤولين في تغيير سياستهم ،ولسماع مطالب لم يكن أحد يعيرها انتباها من قبل (Verba S Norma,N ,1990 ,6)

ويقسم عبد الهادي الجوهري المشاركة السياسية في النشاطات السياسية إلى :

1) المشاركة في النشاطات السياسية المباشرة أو الأولية

2) المشاركة في النشاطات السياسية غير المباشرة أو الثانوية

- ومن أمثلة المشاركة في النشاطات السياسية المباشرة تقلد منصب ،عضوية الحزب الترشيح في الانتخابات التصويت و الإشراك في المظاهرات العامة .

- أما أمثلة النشاطات السياسية غير المباشرة فهي مثل المعرفة ،الوقوف على المسائل العامة ،العضوية في هيئات التطوع وبعض أشكال العمل في الهيئة التطوعية وفي الجماعات الأولية ويبدأ تدرج الشكل الهرمي بتقلد منصب سياسية أو إداري وينتهي التصويت .

أما الوجه الآخر للمشاركة فهو :

1- اللامبالاة Apathy

2- الشك السياسي Political Crynicism

3- الإغتراب Alienation

المرجع نفسه ، ص ص 31، 32

المطلب الثاني : مستويات المشاركة السياسية

وضع بعض علماء السياسية أشكال ومستويات المشاركة السياسية تتباين أحيانا وتتفق أحيانا فيضع البعض المشاركين في ثلاث مستويات وآخر في أربع وثالث يضع تصنيفا هرميا للمشاركين ، يتراوح ما بين عدم المشاركة وبين تولي منصب عام أو التصويت في الانتخابات [1] ،وسيقوم الباحث بطرح بعض النماذج المحددة لأشكال و مستويات المشاركة السياسية .

تختلف مستويات المشاركة السياسية من مجتمع لآخر بحسب المعطيات السياسية و ما هو متاح قانونيا ، وكذا درجات الديمقراطية المتواصل إليها وكذا حركية السياسة و طبيعة بناءاته الاجتماعية وأنساقه السياسية ، وحتى داخل المجتمع الواحد أو النظام السياسي الواحد ،ولهذا نجد أن التراث الغربي والتي يمتلكها من الباحثين قد اهتموا بشكل كبير بدراسة مستويات المشاركة السياسية [2] وفي هذا المجال يمكن للباحث إدراج جملة من تلك الدراسات منها الدراسة التي قام بها"**سترميلبراث**"والتي أدرجها في كتابه المشاركة السياسية عام 1965 والذي يرى بوجود تسلسل هرمي للمشاركة السياسية،وفي هذا الصدد قام بتقسيم المجتمع الأمريكي إلى ثلاث مجموعات حسب درجة تفاعل كل مجموعة وهي كما يلي :

المجالدون أو المصارعون:وهم الذين يكونون في حالة نشاط دائم في مجال السياسة ويمثلون ما بين 5% إلى 7% .

المتفرجون : وهم الذين يشاركون في السياسة بمقدار الحد الأدنى وتقدر نسبتهم حوالي 60%

اللامبالون :(السلبيون) وهم الأشخاص أو الأفراد الذين لا يلقون أي أهمية للمشاركة السياسية ولا يهتمون نهائيا بالأمور السياسية و بالقضايا المتعلقة بها ،وتقدر نسبتهم بـ 33% (1*)

وقد أخذ **"ميلبراث"** هذه المصطلحات (المجادلون،المتفرجون،اللامبالون) على سبيل القياس التمثيلي من الأدوار التي كان يتم لعبها في صراع المجادلين في روما القديمة بحيث يتقاتل المجادلون إمتاعا للمتفرجين الهاتفين و المصفقين للإدلاء بأصواتهم .

(1) شايف بن علي شايف جار الله ، **دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الإنسان السياسية في اليمن** (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية ،قسم العلوم السياسية ،جامعة الجزائر ،2006 ص 20

(2) صونية العيدي،**المشاركة السياسية و التحول الديمقراطي في الجزائر** (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع التنمية ،قسم علم الاجتماع ،جامعة بسكرة 2004 ، 2005 ،ص 59

(*1) شايف بن علي شايف جار الله / مرجع سابق ص 2

لتقرير من هو الكاسب في المعركة في حين لا يشاهدون اللامبالون العرض .
ومن هذه الفكرة انطلق ميلبراث ليضع في الطبعة الثانية من نفس الكتاب الذي ذكرناه سابقا و الذي أصدره سنة 1977 تسلسلا هرميا معقدا . (2)

* الشكل رقم 1: تسلسل هرمي للمشاركة السياسية عند ميلبراث :
يوضح :

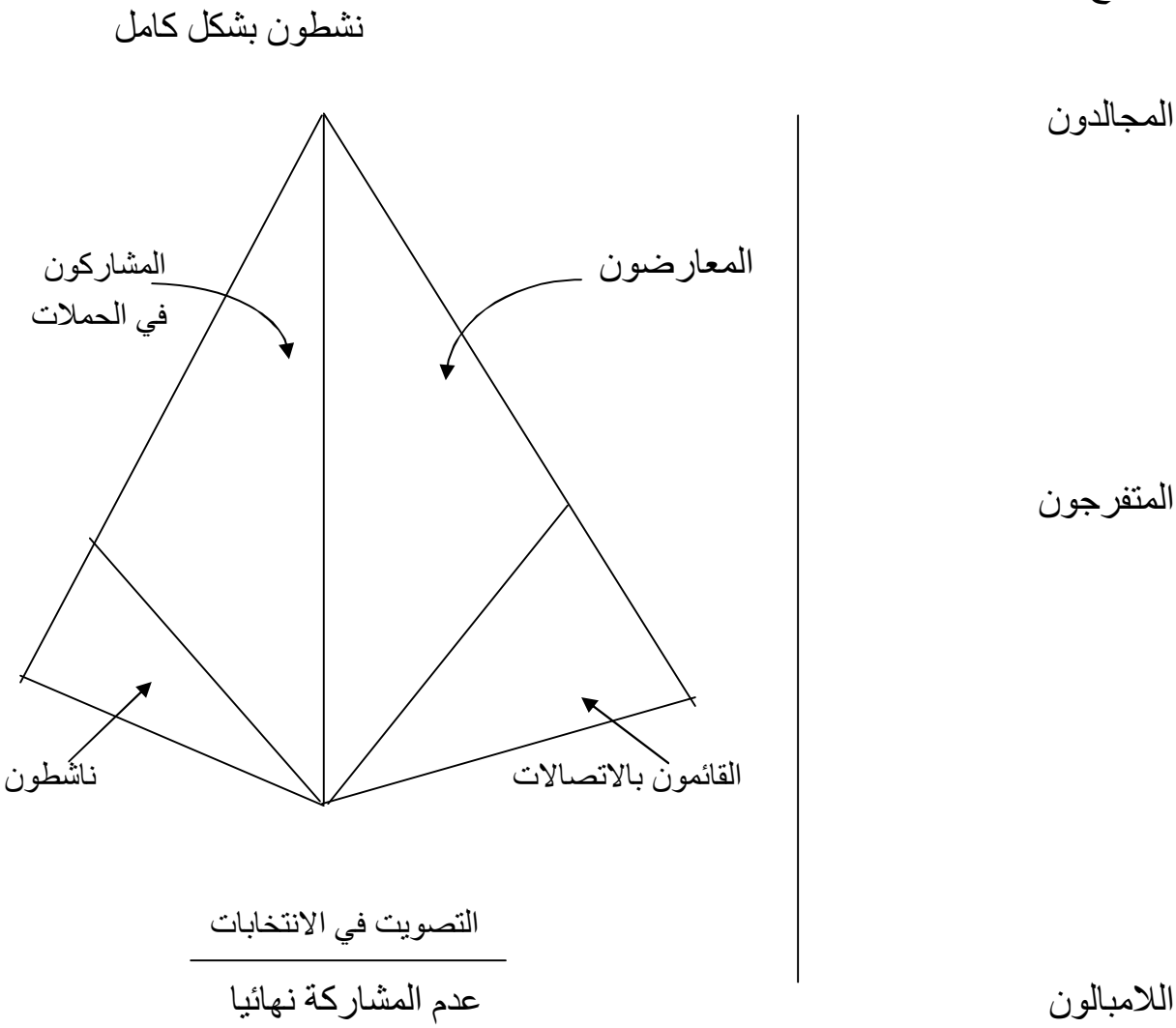

المصدر: شابف بن علي ، شابف جارالله . دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الانسان السياسية في اليمن ، مدكرة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية ، قسم العلوم السياسية جامعة الجزائر ، 2006 ، ص 21 .

- حريزي زكرياء ،**المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية الجزائر نموذجا** (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر ،باتنة ، 2010 – 2011 ص 18 – 19
(2) صونية العيدي ، مرجع سابق ، ص 61
* المرجع نفسه ، سامية خضر صالح ص ص 31 – 32

المستوى الأول : وهم النشطون تماما ،من معارضين و مشاركين في الحملات الحزبية و القائمون بالاتصالات و الناشطون مجتمعيا ،إذا فهذا المستوى يضم كل الفئات النشطة سياسيا واجتماعيا و هو ما أطلق عليها في هذا الشكل اسم المجالدون .

المستوى الثاني:وهم المكتفين بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات و يطلق عليهم اسم المتفرجون

المستوى الثالث : وهم الممتنعون و الذين لا يعبرون أي اهتمام للأنشطة السياسية و يطلق اسم اللامبالون .

ونلاحظ من خلال هذا الشكل أو المستوى الثاني هو اكثر المستويات اتساعا إذ يشمل 60% من مجتمع البحث ،يليه المستوى الثالث بنسبة 33% في حين نجد أن المجادلين يمثلون يمثلون فئة صغيرة تتراوح ما بين 5% إلى 7% .

كما قام كل من "**فيربا" و " ناي" و " كيم"** بوضع نموذج لمستويات المشاركة السياسية في دراستهم (participation and political Equality) سنة 1978 بصورة اكثر دقة وتعقيدا بحيث قسموا العينة الخاضعة للبحث و الدراسة إلى ستة مجموعات و هي كالآتي :

1- السلبيون كلية : ويمثلون نسبة 22% وهم لا يهتمون ولا يكترثون نهائيا بالقضايا السياسية

2- من يكون نشاطهم و اهتمامهم منصبا على عملية التصويت في الانتخابات فقط ويمثلون نسبة 21% .

3- **المحليون :** وهم الأشخاص المولعون بالقضايا المحلية و نسبتهم 20% .

4- محدودي الأفق : أصحاب المصلحة الخاصة وهم يهتمون بالقضايا التي لها علاقة بهم شخصيا وتقدر نسبتهم بـ 4% .

5- المشاركون في الحملات السياسية فقط ولا يهتمون بـأي نشاط سياسي آخر ونسبتهم 15% .

المرجع نفسه ،ص 32 .

6- المشاركون الفعالون هم الأشخاص المشاركون في المجالات السياسية ولا يقتصر نشاطهم واهتمامهم على مجال محدد يعينه ونسبتهم 18%.[1]

وعليه فإن هذا التصنيف يتدرج من السلبية التامة كأدنى مستوى مشاركة إلى المشاركة الفعالة في جميع المجالات كأعلى مستوى للمشاركة.

كما قام كل من الباحثين " **ميشيل راش"و"فليب آلتون"** بوضع تدرج يحدد مستويات المشاركة السياسية بصورة عامة وهو أكثر دقة وشمولا من النماذج السابقة .[1*]

حيث يذكر هذان الباحثان أن هذا التدرج يغطي مجال المشاركة السياسية ككل ويحتمل التطبيق في مختلف النظم السياسية ويصنفان إلى ذلك أن الأهمية الخاصة لكل مستوى من مستويات هذا التدرج من المحتمل أن تختلف من نظام إلى آخر ،كما أن ثمة مستويات معينة قد تكون على درجة كبيرة من الأهمية في نظام ما وذات أهمية أقل أولا أهمية لها بالمرة .في نظام آخر ،وهذا فضلا على أن المشاركة في أحد مستويات هذا التدرج لا تعد شرطا ضروريا للمشاركة في مستوى أعلى ،و إن كان من المحتمل أن نصدق هذا بالنسبة لأنماط معينة من المشاركة [2] وقد جاء التدرج الهرمي مبرزا مستويات المشاركة السياسية على النحو التالي :

(1) طارق محمد عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص 21

(*1) طارق محمد عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص 21

(2) اسماعيل علي سعد و السيد عبد الحليم الزيات ،**المجتمع و السياسة** (الأزاريطة، دار المعرفة الجامعية ،2003) ص 365 – 366

الشكل رقم 2 : يوضح التدرج الهرمي للمشاركة السياسية عند (راش و آلتون)

المصدر: اسماعيل علي سعد والسيد عبد الحليم الزيات . المجتمع والسياسة ، الازاريطة : دار المعرفة الجامعية ، 2003 ، ص 365 .

*(2) اسماعيل علي سعد و السيد عبد الحليم الزيات، **المجتمع و السياسة** (الأزاريطة، دار المعرفة الجامعية،2003)ص 365 - 366

والملاحظ من خلال هذا الشكل أن عملية التصويت في الانتخابات أخذت حصة الأسد في المدرج و بالتالي تعتبر من بين المستويات التي تشغل اهتمام أكبر شريحة في المجتمع .

أما إذا جئنا للحديث عن مستويات المشاركة السياسية في الحياة العامة فهي تختلف من دولة لأخرى ومن فترة لأخرى في الدول نفسها ،ويتوقف ذلك على مدى توفر الظروف التي تتيح المشاركة أو تنفيذها ،وعلى مدى إقبال المواطنين على الإسهام في العمل العام ،فهناك أربعة مستويات للمشاركة السياسية .

المستوى الأعلى كمستوى أول : وهم الذين يمارسون النشاط السياسي ويجب أن تتوفر فيهم الشروط التالية أو البعض منها .

- عضوية منظمة سياسية

- التبرع لمنظمة أو لمرشح في الانتخابات العامة (1)

- حضور اجتماعات سياسية بشكل دوري

- المشاركة في الحملات الانتخابية

- توجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للمجلس النيابي ولذي المناصب السياسية أو للصحافة .

- الحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد .

1) حورية بقدوري ، مرجع سابق ، ص 49

المستوى الثاني : ويشمل هذا المستوى المهتمون بالنشاط السياسي الذين يقومون بعملية التصويت في الانتخابات ،كما يقومون بالمتابعة و الاهتمام بشكل عام بما يدور في الساحة السياسية .[1]

المستوى الثالث: ويشمل هذا المستوى الهامشيون الذين لا يعبرون أدنى اهتمام بالأمور السياسية ولا يخصصون أي وقت أو موارد له وإن كان بعضهم يشارك بدرجة ضئيلة ولا يكون هذا إلا في وقت الأزمات أو عندما تهدد مصالحهم المباشرة و بالتالي تكون حياتهم الخاصة في حالة خطر و تدهور .

المستوى الرابع : وهم أولئك المتطرفون سياسيا الذين يعملون خارج الأطر الشرعية ويستعملون أساليب العنف وأيضا الأفراد الذين يشعرون بعداء اتجاه المجتمع بصفة خاصة و هؤلاء إما أن ينسبوا إلى صفوف اللامبالين وإما أن يتجهوا نحو استخدام صور المشاركة التي تتسم بالعنف والحدة.[2]

(1) حورية بقدوري ، المرجع نفسه ص 49 .

(2) عبد العزيز ابراهيم عيسى و محمد عبد الله عمارة . **السياسة بين النمذجة و المحاكاة** ، (الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث ، 2004) ص 811 .

المبحث الثالث : متطلبات و أهمية المشاركة السياسية

المطلب الأول : متطلبات المشاركة السياسية

تتمثل متطلبات المشاركة السياسية فيما يلي :

- ضرورة ضمان توفير المتطلبات و الاحتياجات الأساسية للجماهير مثل الغذاء و الكساء و المسكن الملائم و الصحة و التعليم وفرص العمل و حرية التعبير وغيرها من الاحتياجات التي تحقق الإشباع المادي و النفسي للإنسان و يتيح له قدرا من الاستعداد للمشاركة في الحياة العامة داخل وطنه .
- ارتفاع مستوى وعي الجماهير بأبعاد الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي يمر بها المجتمع ويكتسب هذا الوعي إما عن طريق سعي الأفراد لبلوغ هذه القدر المطلوب من المعرفة أو عن طريق الوسائل المختلفة لتكوين الرأي العام داخل المجتمع مثل المؤسسات الحكومية العاملة في مجال الإعلام و الثقافة و التعليم أو المؤسسات غير الحكومية كالنقابات المهنية و العمالية و الجمعيات الخاصة و الاتحادات بالإضافة إلى الأحزاب السياسية .
- الشعور بالانتماء للوطن وإحساس المواطنين بأن مشاركتهم في الحياة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع تمثل واجبا تفرضه العضوية في هذا الوطن .
- الإيمان بجدوى المشاركة فإحساس المواطن بأهمية المشاركة وفاعلية هذه المشاركة و سرعة استجابة المسؤولين ،يعمق من شعوره بجدوى مشاركته ومردودها المباشر على تحسين صورة حياته و حياة الآخرين داخل المجتمع .
- وضوح السياسات العامة المعلنة وذلك تأتي من خلال الإعلام الجيد عن الخطط و الأهداف و مدى ملائمتها لاحتياجات المواطنين .

إيمان القيادة السياسية واقتناعها بأهمية مشاركة الجماهير في صنع و تنفيذ السياسات العامة وإتاحة المجال أمام الجماهير للتعبير عن آمالهم وطموحاتهم ورأيهم في قضايا مجتمعاتهم و مشكلاته و مناقشة تصريحات المسؤولين والقوانين العامة سواء داخل البرلمان أو غير الصحف و في الندوات العامة في ظل مناخ آمن ودون تعرضهم لأي مساءلة قانونية .

- وجود التشريعات التي تضمن و تؤكد و تحمي المشاركة وكذلك الوسائل و الأساليب المتنوعة لتقديم وعرض الآراء و الأفكار و الاقتراحات بوضوح تام وحرية كاملة .

السيد عليوة- منى محمود ، **مفهوم المشاركة السياسية**، ،مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية ،2008،ص 01

ومع توافر الأساليب و الوسائل و الأدوات التي تساعد على توصيل هذه الأفكار و التي تضمن وصول هذه المشاركات لصانع القرار .

- وجود برامج تدريبية لمن في مواقع المسؤولية سواء في الحكومة أو في المؤسسات غير الحكومية في المجتمع لتدريبهم على مهارات الاستماع و الإنصات واحترام فكر الجماهير وكذلك على أساليب استشارة اهتمام الجماهير و تنمية قدراتهم على المشاركة .

- وجود القدوة الصالحة في كل موقع من مواقع العمل مما يستلزم التدقيق في اختيار القيادات و التأكد من وضع الرجل المناسب في المكان المناسب ،فهذه القدوة الصالحة من شأنها أن تكون مشجعة وليست معوقة للمشاركة كما يفترض فيها إيمانها بإمكانات الشباب ودوره في عملية التنمية .

- اللامركزية في الإدارة مما يفسح المجال أمام الجماهير لكي يشارك في إدارة شؤون حياتها ،ويفتح الباب لكل الجهود و المساهمات التي تقدمها الجماهير .

- زيادة المنظمات التطوعية ورفع مستوى فاعليتها حتى تغطي أكبر مساحة ممكنة فتنتشر في كل مكان و في كل نشاط ،و أن يكون لها دور فاعل من خلال إتاحة صلاحيات أكثر لها ما يجعلها أكثر تأثيرا في خدمة المجتمع .

- تقوية دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية و السياسية مثل : الأسرة و المدرسة و الجامعة و المؤسسات الدينية و الأحزاب و وسائل الاتصال وغيرها وتشجيعها على غرس قيم المشاركة لدى الجماهير .

- ضرورة التزام وسائل الاتصال بالصدق و الموضوعية في معالجة القضايا و الأحداث و المشكلات المختلفة ،وإفساح المجال أمام كافة الآراء و الاتجاهات و الأفكار للتعبير عن نفسها بغض النظر عن انتماءاتهم الحزبية و المهنية .

ثمة مؤشرات يمكن من خلالها الاستدلال على المشاركة الايجابية هي :

- خلق قنوات من خلالها تكون المشاركة إيجابية ،في هذا الصدد تعتبر المجالس المحلية المنتخبة انتخابا حرا مباشرا ونزيها ،بالإضافة إلى ذلك تعتبر الجمعيات الأهلية قنوات شرعية يمكن تشجيع الأهالي من خلالها ،بعد دراسة مقومات العمل بها .

المرجع نفسه ،عليوة ،منى محمد ، ص 20

- وضع التشريعات اللازمة التي تضمن و تؤكد تحمي المشاركة .
- وضع إستراتيجية اجتماعية تعمل على إزالة معوقات المشاركة الشعبية.
- العمل على تأكيد القيم المجتمعية التي تعمل على تحقيق الانسجام في المجتمع وتعمل على إيجاد مجتمع متكامل ومشارك من خلال أجهزة الإعلام و التعليم و الحكم المحلي .
- التأكيد على مبدأ العدالة و المساواة بين المواطنين في الحقوق و الواجبات ، وان يكونوا أسوياء أمام القانون .

تطبيق الشعارات التي ترفع.

التأكيد على عملية القدوة الصالحة في كل موقع من مواقع العمل هذا ما يستدعي وضع الرجل المناسب في المكان المناسب .

أن تكون الخطط و الأهداف المجتمعية واضحة في كل مجالات الحياة وفي كل مراحل التغيير الاجتماعي المخطط .

التأكيد على ضرورة توفير الاحتياجات الأساسية للمواطن متمثلة في الغذاء ،المسكن .....الخ وضع هذه الاحتياجات وغيرها في أولويات خطط التنمية .

أن تعمل أجهزة الإعلام على وضع خطة وفلسفة إعلامية لا يشعر الفرد من خلالها انه سجين لإطار معين من المعرفة ، ولا بد أن يحدث الديالوج بدلا من المنولوج يكون هذا عن طريق إتاحة الفرصة للتيارات الفكرية و السياسية الشرعية للتعبير عن برامجها .

إلغاء القوانين المقيدة للحرية والعمل على مزيد من الثقة بين الحاكم و المحكوم .

بناء إستراتيجية للعمل الثقافي ، ودعم الثقافة الجماهيرية ، أن تكون هذه الإستراتيجية قابلة للتطبيق ومدعومة بالإمكانات البشرية و المادية .

تقوية روح الشورى والمشاركة في صنع القرار من خلال المؤسسات المختلفة .

تأكيد أجهزة الإعلام علة أهمية دور الأسرة في عملية التنشئة الاجتماعية و السياسية عن طريق برامج هادئة وهادفة .

ضرورة قيام رجال الدين بدورهم في التوعية و التأكيد على بثها ،ناهيك عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكل ما يتصل بقيم المشاركة في المجتمع .

عبد الهادي الجوهري ، **علم الاجتماع السياسي** ، مجاله وتطوره ، 2001 ، ص ص 336 _ 339

العمل بكل الوسائل حتى يحس المواطن بالأمن عند التعبير عن أرائه ، وإلا يتعرض لأي عقوبة سواء اتفق رأيه مع الحكومة أو اختلف معها .

تأسيسا على ما تقدم ، وانطلاقا من دوافع المشاركة السياسية ، نستطيع القول ، انه من اجل تحقيق مشاركة سياسية فاعلة وفعالة يجب توفر جملة من المحددات هي :

إشباع الحاجات المادية للأفراد ليستطيعوا التفكير في إشباع حاجاتهم الأخرى كتحقيق الذات و المكانة .....الخ ، ما يؤكد هذه الفكرة هرم ماسلو للحاجات التي تمثل قاعدته الحاجات البيولوجية لتنتهي قمة الهرم بالحاجات النفسية وهي تحقيق الذات فإشباع الأفراد لحاجاتهم البيولوجية من مأكل ومشرب ومسكن.....الخ يجعلهم يفكرون في الظروف التي تحيط بهم،هذا ما يكون لديهم وعي بذاتهم وبواقعهم فيحاولون بذلك فهمه بتقييمه أو تقويمه أو تغييره جذريا من خلال عدة طرق من بينها السلوك السياسي (المشاركة السياسية).

-ضرورة تعميم التعليم ودفع الأفراد إلى مواصلته وصولا إلى المستويات العالية بالتالي يتشكل لدى الأفراد وعيا يجعلهم يدركون حقوقهم وواجباتهم ،منها ضرورة مشاركتهم السياسية لمالها من أهمية على المستوى الفردي أو المجتمعي ككل.

-ضرورة قيام النظام السياسي بنشر الوعي السياسي سواء على مستوى وسائل الإعلام والاتصال المختلفة أو على صعيد النظام التربوي ،من خلال مضامينه المعرفية وطرقه التدريسية التي تؤكد على المواطنة وغيرها من القيم السياسية كمبدأ المشاركة السياسية .

المرجع نفسه،عبد الهادي الجوهري ص 339

المطلب الثاني:أهمية المشاركة السياسية

يمكن إدراج أهمية المشاركة السياسية فيما يلي :

-لا تتمثل أهمية المشاركة السياسية في كونها ذات قيمة وظيفية فحسب،بل هي أكثر من لاعتبارها أهم خصائص "الكوك"ذلك تعد غاية في حد ذاتها . ويذهب المواطن الصالح في المجتمع الديمقراطي،إذ تمنحه فرصة الإطلاع ومعرفة حجما لائق حول الحياة السياسية وإدراك أهمية هذه المعرفة بالنسبة له ،كما تمنحه الاعتقاد بقدرته للتأثير على مسار الأحداث السياسية هذا فضلا عن حصوله على معاملة وكذلك الاتصالات الفردية ،عادلة ومعقولة في كل من صنع السياسات مع ممثلي الحكومة وهي بذلك تخلق لديه رأيا خاصا تجاه المؤسسات السياسية وممثليها .

-المشاركة السياسية هي الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطية ،إذ تتوقف نجاعة الأخيرة على شساعة حجم المشاركة لكل فئات المجتمع وطبقاته وعلى مستوييها الأفقي الرئيسي ،ضف إلى ذلك أن المشاركة السياسية إذ توفرت على شرطي الجدية والهدفية تؤدي إلى خلق معارضة قوية التي تمثل في الأساس دعما للممارسة الديمقراطية وترسيخها وتحولها إلى ممارسة يومية.

-هي من أبسط حقوق المواطنة،تمنح للفرد فرصة القيام بدور في الحياة السياسية والاجتماعية والإقتصادية لمجتمعه ،بقصد تحقيق أهداف التنمية الشاملة على أن تتاح هذه الفرصة للجميع بكل رغبة وطوعية دون إجبار أو ضغط للمساهمة في وضع الأهداف وتحديدها والتعرف على أفضل وسائل وأساليب تحقيقها ،وهذا يمنح المواطنون الشعور بالمسؤولية الاجتماعية تجاه مجتمعهم والمشكلات المشتركة التي تواجههم ،كما تدعم وتنمي الشخصية الديمقراطية.

-تحقق للأفراد الوظيفة التعليمية ،بحيث تنمي التصرفات المسؤولة للفرد من حيث أنها تجعله أكثر إدراكا بتكامل-لا تعارض- المصالح العامة والخاصة،إذ أن تلك الممارسة تجعل الفرد أكثر قدرة على المشاركة ،مما ينعكس على زيادة الشعور لدى المواطنين بالانتماء إلى مجتمع يسهمون في تنميته وتطوره .

قدور الحبيب .**الإنتخابات والمشاركة السياسية في الجزائر**،مذكرة لنيل شهادة ليسانس ،جامعة سعيدة،2012.ص71.

- إذ كانت المشاركة أكثر فعالية تكون ذات علاقة جوهرية بكل الأهداف الاجتماعية السياسية الأخرى ،فهي تحدد الأهداف واختيار الوسائل لكل أنواع القضايا الاجتماعية وبالتالي مضاعفة توزيع المزايا في المجتمع لمواجهة حاجات ورغبات المواطنين،علاوة على ترتيب الأوليات .

وتقرير الموارد التي يستخدم لتحقيق هذه الأهداف .

وبناءا على هذا يمكن إدراج هذه الأهمية على مستويات ثلاث هي:

1-بالنسبة للمواطن كفرد اجتماعي وسياسي ينتمي إلى مجتمع يحس فيه بوجده وإلى وطنه يشعر فيه بكينونته الاجتماعية والسياسية وكعضو أو وحدة في بناء اجتماعي ونسق سياسي معا متكاملين ومتناسقين ،يستطيع أوله القدرة على ممارسة أدوار فاعلة فيهما بمشاركته في صنع قرارات حكومته وبرامجها التنموية ،ولا سيما التحرك النشيط على مستوى الحياة السياسية ورسم هياكلها وسياساتها وتحديد أهدافها وأبعادها ذلك أن المشاركة تجعل الأغلبية راضية عن القرار السياسي ومستعدة لتحمل نتائجه سلبا أو إيجابا [1]

2-بالنسبة للمجتمع ،حيث البرامج والسياسات التنموية والقرارات التي يكون قد شارك في صنعها أو المصادقة عليها من قبل غالبية أفراده وكذا مختلف شرائحه وطبقاته هي قرارات أكثر نجاعة وكفاءة وتمثيل وبالتالي أقرب للنجاح والاستمرار.

3-بالنسبة للهيئات الرسمية للدولة وصانعي القرار وأصحاب السلطة ،إذ أن المشاركة تضفي عليها أكثر مصداقية وشرعية ،وبالتالي تتجه أكثر نحو الديمقراطية حيث يعد السياج الأمين للديمقراطية حق كل مواطن في التعبير عن آرائه بموضوعية في حدود القانون وعدم احتكار العمل الوطني لصالح فئة معينة تعطي لنفسها حق الحراك السياسي دون غيرها ،وتستأثر بالنفوذ والسلطة وتختلس لنفسها الامتيازات والمغانم على حساب الشعب [1]*

(1)جمال أبو شنب . **الصفوة العسكرية والتنمية السياسية في دول العالم الثالث** ،دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية،بدون طبعة 1996،ص 244.

(1)*عبد الهادي الجوهري،مرجع سابق ص319-320

خلاصة الفصل الأول :

إن المشاركة السياسية وسيلة ديمقراطية يستطيع المواطن من خلالها التعبير بمواقفه و آرائه عن مختلف قضايا مجتمعة ،إنها تمكنه من بلورة وصناعة القرارات السياسية بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة عن طريق ممثليه في المؤسسات السياسية المنتفية .

ومن خلال هذا الفصل يمكننا أن نستخلص النقاط التالية كنتائج للمشاركة السياسية :

1- تساعد المشاركة السياسية على إنشاء الأحزاب و الجمعيات.
2- تعتبر المشاركة السياسية مظهر من مظاهر الديمقراطية
3- المشاركة السياسية تساعد على استقرار النظام السياسي ورفاهية المجتمع
4- شعور المواطنين بالمسؤولية من خلال مساهمتهم في اتخاذ القرارات
5- تعتبر تنمية البلاد من الأهداف الرئيسية للمشاركة السياسية.

تمهيـد :

إن المشاركة المرأة في الحياة السياسية رهن بظروف المجتمع الذي تعيش فيه وتتوقف درجة هذه المشاركة عي مقدار ما يتمتع به المجتمع من حرية وديمقراطية من الناحية السياسية وعلي ما يمنحه المجتمع من حريات اجتماعية للمرأة لممارسة هذا الدور ولذا فانه لا يمكن مناقشة المشاركة السياسية للمرأة بمعزل عن الظروف الاجتماعية و السياسية التي يمر بها المجتمع.

وعلي الرغم من المكاسب الكثيرة والرائعة التي تحققت للمرأة العربية مؤخرا فانه لا يزال هناك العديدة من المعوقات و الصعوبات التي تحول دون تفعيل مشاركة حقيقية للنساء في الوطن العربي. بحيث لم يصبح الحديث عن تفعيل المشاركة السياسية للمرأة ترفا أو بحث عن حقوق علي النمط الغربي وإنما هو ضرورة ملحة يجب إن يتعامل معها مختلف المؤسسات من حكومة وإعلام ومؤسسات المجتمع المدني فلا تزال المشاركة السياسية للمرأة تحب وأمامها الكثير لتصل إلي المشاركة الحقيقية والفعالية في صنع القرار وهذه المشاركة هي التي ستكلف لباقي نساء الوطن للحصول علي حقوقهن لان هناك من يطالب بهاو يبحث عنها.

المبحث الأول: الإطار النظري للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي

المطلب الأول: عرض أدبيات المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي

يميل بعض المفكرين من خلال إطلاعهم علي بعض الأدبيات الخاصة بالمشاركة السياسية أنها قسمت إلي نوعين:

1- **المشاركة السياسية الرسمية:** وتتم من خلال أجهزن السلطة ومراكز صنع القرار السياسي و مؤسسات الحكم و الإدارة و المشاركون يقومون هنا بأداء أدوارهم للحفاظ علي مصالحهم أو تحقيق مطالب أفراد المجتمع
2- **المشاركة السياسية الغير رسمية:** وهي المشاركة في العملية السياسية من خلال التنظيمات الحزبية و جماعات الضغط و المصالح فضلا عن مباشرة حق التصويت و الإسهام في الحملات الانتخابية وبممارسة حق إبراء الرأي عن طريق وسائل الاتصال أو إدخال الاجتماعات و المؤتمرات العامة.

كما وجدنا أيضا أن العديد من هذه الدراسات يغلب عليها الوصف لواقع المشكلة إلا أن أيا منها لم يتعرض لها بالتحليل، و الحقيقة أن معظم هذه الدراسات كانت مكتسبة لا تعتمد علي الخبرة أو الممارسة أو حق المعاش للواقع الفعلي.

والواقع أن هذه الدراسات أيضا تدور داخل أطر القانونية وكيف أن الدستور يتبع للمرأة الحقوق نفسها التي يتيحها للرجل، في العمل وفي الانتخاب والترشح أيضا ألا أنهم في النهاية أجمعوا أيضا أن المشكلة هي مشكلة التطبيق خاصة في ظل الموروثات الثقافية و المجمعية التي لا تعترف بمشاركة المرأة.[1]

[1] إيمان بيبرس. **المشاركة السياسية في الوطن العربي**، جمعية نهوض للمرأة،ص10.

المطلب الثاني : واقع المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي[1]

تعد المشاركة الفعلة للمرأة في الحياة السياسية ،و الحياة العامة، جزءا أساسا من عملية التحول الديمقراطي في المجتمع ، ورغم تنمية دور المرأة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية ، فان دورها في هذا المجال السياسي لا يزال ضعيفا ، ويتمثل دلك في ضعف وجودها في الساحة السياسية الرسمية ولا سيما مراكز صنع القرار (القيادات العليا - الحكومات) وفي المؤسسات التمثيلية (البرلمان- البلديات).

وبصفة عامة تنقسم الدول العربية إلي قسمين :

القسم الأول : يشمل الدول التي تعترف للنساء بالحقوق السياسية وخاصة الحق في التصويت ، و الحق في الترشح ، ومنها علي سبيل المثال : تونس، المغرب، مصر، الجزائر، لبنان، الأردن، سوريا، العراق و اليمن.

القسم الثاني : يشمل الدول التي تعترف للنساء بالحقوق السياسية و تحرمهن من التمتع بها . و يمكن أن نذكر علي سبيل المثال: السعودية التي ما تزال تعمل بقاعدة التعيين وترفض الاستعانة بقاعدة الانتخاب علي كافة المستويات.

أما بالنسبة لتواجد المرأة في صنع القرار سوءا علي المستوي التنفيذي أو التشريعي، فيوضح الجدول التالي اختلاف النسب الموضحة في كل دولة باختلاف البيانات المتوفرة في هذه الدول.

[1] المرجع نفسه ، ص 18

جدول 1: يوضح نسب تواجد المرأة في البرلمانات العربية* :

الدولة	تاريخ الانتخابات	عدد المقاعد	عدد المقاعد المرأة	النسبة المئوية
سوريا	2002	250	30	% 12
تونس	1999	182	21	% 11.5
المغرب	2002	325	03	% 10.8
السودان	2000	360	35	% 9.7
الجزائر	2002	389	24	% 6.2
الأردن	2003	110	06	% 5.5
مصر	2005	454	09	% 1.9
لبنان	2000	128	03	% 2.3
اليمن	2003	301	01	% 0.3
البحرين	2002	40	00	% 0.0
الكويت	2003	65	00	% 0.0
السعودية	2001	120	00	% 0.0
الإمارات	1997	40	00	% 0.0
موريتانيا	2001	81	03	% 3.7

المصدر:إيمان بيبرس ، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي ، جمعية نهوض للمرأة، ص19 .

وبذلك نري تدني نسبة المشاركة للمرأة في البرلمان علي مستوي الدول العربية بصفة عامة علي اختلاف نضمهم السياسية،وأن كانت هذه النسب تبلغ أقصي ارتفاعها في سوريا وهذا ما يعكس ارتفاع نسبة المشاركة السياسية للمرأة السورية تماشيا مع الخطوات التي تتخذ حاليا في سبيل المشاركة أكبر للمرأة السورية في الحيات العامة.

المرجع نفسه ، ص 19

جدول 2:يوضح تواجد المرأة في المجالس المحلية لبعض الدول العربية[1]:

الدولة	عدد عضوات المجلس المحلي
مصر 1997	% 1.3
عمان	2
اليمن 2001	35
فلسطين	% 1.6
سوريا 2003	% 3.4
المغرب	% 3.6
الأردن 2003	35
لبنان	129
البحرين	--

المصدر:إيمان بيبرس ، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي ، جمعية نهوض للمرأة ، ص 20

أما بالنسبة للمجالس المحلية ، فلم تشهد مشاركة نسائية تذكر ، حيث لم تتعدي 03 حيث تقل رغبة النساء في الإقبال علي المشاركة في المجالس المحلية بالمقارنة بالبرلمانات وربما ذلك كون سبب أن الأحزاب لا تقدم أي دعم للمشاركات في الانتخابات المجالس المحلية حيث يكون التركيز علي الانتخابات البرلمانية فحسب.

[1] _ المرجع نفسه ، ص 20 .

المطلب الثالث: معوقات المشاركة السياسية للمرأة

هناك جملة من المعوقات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية التي تعوق المرأة عن المشاركة السياسية الفاعلة في الوطن العربي وهي:

أولا: العوامل السياسية :

تعد العوامل السياسية من أهم العوامل التي يعوق المرأة عن المشاركة السياسية ومن هذه العوامل:

- **المناخ الانتخابي** : والذي يؤثر سلبيا علي مشاركة النساء و الرجال علي حدا سواء، حيث تسيطر آليات استخدام العنف و الفساد و سلاح المال علي المناخ السياسي ، ما ا دالي إحجام النساء ون المشاركة. ففي مصر تحجم النساء عن أداء أصواتهن ، لأنهن لا يرغبن أن يتعرضن للإهانة إذا لم يوافقن علي بيع أصواتهن لمن لا يستحق، كما يحجمن عن ترشيح أنفسهن خوفا من التشهير بهن و تلويث سمعتهن بسبب عدم القدرة علي تلبيات متطلبات الدعايات الانتخابية المالية. وفي الجزائر لا تشارك السيدات خوفا من الجماعات الدينية المتعصبة ، وكذلك الحال في لبنان حيث تحجمن السيدات عني المشاركة خوفا من العنف المتبادل بين فصائل مختلفة .

- **ضعف و هشاشة الدعم العربي للمرأة** : معظم الأحزاب في الوطن العربي، لا تقدر دور المرأة و إمكانيتها في العمل العام و تبني المفهوم المغلوط للمشاركة الشكلية التي لا تتعد امرأة هنا و المرأة هناك.

وتوضح مواقف الأحزاب ليس من خلال التمثيل في الهيئات العليا أو ترشيه للانتخابات فحسب بل وعلي المستوي القاعدي من حيث التكوين الكادر الحزبي النسائي سياسيا فقد اكتفت الأحزاب لتكوين لجان للمرأة و كان الهدف المعلن هن وهو تفعيل عضوية نسائية وإذا نظرنا علي الدولة مثل الجزائر سنجد أن سيطرة الأحزاب الإسلامية وقد أثرة بسلب علي مشاركة السيدات في العمل السياسي.

أما في لبنان فنسبة العضوات السيدات المتدينات جدا ولا تبلغ أكثر من 20 بينما لا تزيد نسبتهن في المكاتب السياسية لهذه الهيئات عن 05% [1].

[1] _ المرجع نفسه، ص 23

- الافتقار إلي الإطار الشرعي للتميز الايجابي لصالح المرأة :

بل بالعكس ففي العديد من الدول العربية – مثل فلسطين – هناك قوانين وتشريعات جائزة تسمح بممارسة التميز ضدي المرأة. كما أن هناك ثلاث دول عربية فقط تعتمد نظام الكونا ، وهي المغرب و السودان و الأردن . وعندما تم إلغاء قانون تخصيص نسبة للسيدات في المجالس النيابية، في مصر، انخفضت نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشعب، من 11.2 إلي 4.1 عام 1987 حني وصلت إلي 2 عام 2005.

- هيمنة القبلية و الطائفية و العشائرية علي نظام الانتخابات : فهو نظام يؤسس بدرجة أولي علي الانتماء إلي القبلية أو العشيرة ، ويحكم حسب تقاليد قبيلة خاصة. ففي هذا النظام يقدم المرشح أو يشارك في الانتخابات بوصفه ممثلا للقبيلة بالأساس، وليس كفرد في المجتمع أي مواطن. وهذا ما يقع في اليمن حتى بعدي التوحيد ، إذ تطعن علي المنافسات السياسية الانتماءات الضيقة إلي القبيلة قبيل الشعور بالمواطنة ، أما نظام الطوائف فهو نظام يقوم علي تمثيل الطائفة بالدرجة الأولي ،بدلا من أن يكون تمثيلا للموطن و المواطنات.

و هذا ما هو سائد في لبنان مثلا: يفضل قانون الانتخابات علي قياس زعماء الطوائف بالدرجة الأولى.

<u>ثانيا</u> : العوامل الاقتصادية :

حيث تؤثر التحولات الاقتصادية قي المجتمع علي المرأة بصورة اكبر من الرجال، فالمرأة في المجتمعات العربية لا تتمتع باستقلالية اقتصادية ، لذا فإن الفقر و الانشغال بالمطالب الحياة اليومية يمثلان أهم العوائق الاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة في العمل العام كما هو الحال في مصر و فلسطين و اليمن[1].

[1] _ المرجع نفسه ،ص ص 23 -24 .

ثالثا : العوامل الاجتماعية :

تتعدد العوامل الاجتماعية التي تعوق مشاركة المرأة في الوطن العربي وربما يكون أهمها :

- **الثقافة الشعبية** : حيث تعمل الثقافة السائدة في المجتمع علي التفرقة بين الشأن العام و الشأن الخاص،وتحدد أن دور المرأة يقتصر علي العمل الخاص المتعلق بأمور المنزل و الأولاد ، بينما تعتبر الإدارة الدولية أي العمل العام جزء أصيل من اختصاص الرجال فعلي سبيل المثال تركز الكتب المدرسية في السودان علي أن المرأة هي الكائن الأضعف، وتبرز أن مهامها تنحصر في العمل داخل منزلها فحسب. وإذا كانت نسبة قيد النساء في جدول الانتخابات في العديد من الدول العربية مثل سلطنة عمان و البحرين و قطر أعلي من نسبة قيد الرجال ، إلا أنها ليست من منطلق الحرص علي مشاركة النساء، وإنما من منطلق استغلال أصوات النسائية و التي تمثل كتلة انتخابية في تدعيم مرشح ثم اختياره من قبل العائلة أو القبلية ضد مرشح آخر.

- **ارتفاع نسبة الأمية** : و الذي يعد من أكبر المشكلات التي تواجه تفعيل المشاركة السياسية في الوطن العربي، خاصة مع ارتفاع نسبة الأمية بين النساء في الوطن العربي[1].

- **غياب القوانين المنصفة للمرأة:** يعد عامل رئيسي في ضعف مشاركتها في الحياة السياسية فالمشرع في العديد من الدول العربية ينظر إلي قضية المشاركة السياسية نظرة غير مقنعة، فيركز علي منحها حقوقها السياسية دون أن يمنحها حقوقها المدنية في حين أن استقامة الأولي تعتمد علي استقامة الثانية فالمرأة التي تعاني من غياب قانون الأحوال الشخصية ينصفها و يعيد لها كرامتها لا يهمها أن تشارك في المجال السياسي لأنها منشغلة بهمها الشخصي.

[1] _ المرجع نفسه، ص ص24 – 25 .

- **غياب الوعي لدي المرأة نفسها:** وهذا ما يظهر في الكثير من الدول العربية – و بخاصة دول الخليج العربي – حيث لا تعطي المرأة صوتها للمرشحات السيدات، وذلك لعدم وعي السيدات بأهمية أن تمثلهن من تنوب عنهن[1].

[1] المرجع نفسه ، ص25.

المبحث الثاني : الأطر القانونية لترسيخ المشاركة السياسية للمرأة

تعتبر الأطر القانونية مصدر أساسي لترسيخ المشاركة السياسية للمرأة منها التشريعات الداخلية و المواثيق الدولية.

المطلب الأول : التشريعات الداخلية[1].

تتمثل التشريعات الداخلية فيما يلي:

أولا: الحقوق السياسية للمرأة بين النص الدستوري والالتزام الدولي :

تتضمن التشريعات الداخلية لمختلف الدول المبادئ التي التزمت بها دوليا، نتيجة انضمامها إلي الاتفاقيات الدولية علي اعتبار أن أحكامها تصبح جزء من التشريع الداخلي للدولة، بل قد تسمو عليه في بعض الأحيان، وعلي رأس هذه الالتزامات تلك القواعد المتعلقة بحقوق الإنسان ومن بينها إتاحة الفرصة للمرأة للمشاركة في الحياة السياسية علي قدم المساواة مع الرجال، وعلي هذا الأساس جسدت الجزائر التزاماتها الدولية في قانونها الوطني وعلي رأسها الدستور.

ثانيا: الحقوق السياسية للمرأة في الدستور الجزائري: كغيرها من الدساتير خصصت النصوص الدستورية الجزائرية المتعاقبة منذ الاستقلال مكانة هامة للحقوق و الحريات، حيث اعتبرت أن الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن مضمون[2]. ثم عددتها بعد ذلك سواء كانت هذه الحقوق مدنية أو سياسية أو اقتصادية و اجتماعية و ثقافية، وعلي رأس كل هذا الحقوق يأتي ضمان مبدأ المساواة بين جميع المواطنين. علي هذا الأساس أكد الدستور الجزائري لسنة 1996 في أكثرة من موضع علي المساواة بين المواطنين، ففي المادة 29 منه بين أن كل المواطنين سواسية أمام القانون[3] مشدد علي أن المؤسسات تستهدف ضمان مساواة كل المواطنين و المواطنات في الحقوق و الواجبات ولا يأتي ذلك إلا بإزالة العقبات التي يعيق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وتكون تراثا تراث مشترك بين جميع الجزائريين.

---

[1] _ عمار عباس، بن طيفور نصر الدين. **توسع حظوظ مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة أو تحقيق المساواة عن طريق التميز الإيجابي**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية / 10جوان2013 ص87.

[2] _ جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المادة 32 من دستور1996.

[3] _ ولا يمكن أن يتعذر يأتي تميز يعود بيه إلي المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو آي شرط أو ظرف شخصي أو اجتماعي.

كل هذه الضمانات لم تكن كافية لتتمتع المرأة بجميع حقوقها السياسية، فإذا كان حق الانتخاب قد أكد عليه القانون المتعلق بنظام الانتخابات، ولذي يكون بمقتضاه لكل جزائري و جزائرية، بالغ من العمر 18سنة كاملة يوم الاقتراع ممارسة هذا الحق، شريطة تمتعه بحقوقه المدنية و السياسية،وان لا يتواجد في احدي حالات فقدان الأهلية المحددة في التشريع المعمول به[1] ؛ يضاف له الحق في التشريع[2]، إلا أنه غلي الرغم من ذلك، بقيت حظوظ تمثيل المرأة في مختلف المجالس المنتخب محلية كانت أو وطنية ضعيفة جدا، و حتى إدراج العنصر النسوة في الكثير من القوائم الانتخابية ، كان بمثابة واجهة لجلب أكبر عدد من الكتلة الناخبة النسوية، أكثر منه تمكينها من الحصول علي معد نيابي.

لأجل ذلك كله، وقد توسيع حظوظ تمثيل المرأة في مختلف المجالس المنتخبة محلية كانت أو وطنية[3]، أكد التعديل الدستوري لسنة 2008، علي تحميل الدولة مهمة العمل علي مضاعفة حظوظ المرأة في النيابة في المجالس المنتخبة[4]، بشكل يعكس مكانتها الحقيقية في المجتمع،وتحقيقا لمبدأ المساواة بين المواطنين و اعترافا بتضحيات المرأة الجزائرية إبان المقاومة الوطنية، ثم الثورة المسلحة و مساهمتها في مسيرة التشييد الوطني و الشجاعة المشهودة التي تحلت بها أثناء المأساة الوطنية الأليمة[5].

إضافة لما سبق ذكره، فإن توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة يعتبر تجسيد حقيقي للواقع الديمغرافي للبلاد، الذي تمثل فيه ألكنة لعدد النساء[6].

علي غرار الكثير من الدول[7]، كما أن ذلك مستمد من المطالب الديمقراطية المذكورة في الفقرة 8 من ديباجة الدستور و الذي يقضي بأن تبني المؤسسات حتما علي مشاركة جميع الموطنين و المواطنات في تسيير الشئون العمومية و تحقيق العدالة الاجتماعية و المساواة وحية الفرد و الجماعة[8].

---

[1] _ المادة3 من القانون العضوي للانتخابات رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات،المؤرخ في12جانفي2012 ج رج ج، رقم 01 المؤرخة في 14جانفي2012 ص 9.

[2] _ يحق لكل مواطن الترشح في مختلف الاستشارات الانتخابات مع ضرورة توافره علي الشروط التي تضمنها قانون الانتخابات.

[3] _ من كلمة رئيس الجمهورية بمناسبة افتتاح السنة القضائية 2008 / 2009.

[4] _ المادة 31 مكرر من الدستور 1996 بعد تعديل 2008.

_ المرجع نفسه ، ص 87 .

[5] _ من بيان مجالس الوزراء عقب مصادقته علي مشروع التعديل الدستوري، و الذي جاء فيه أيضا إن نجاح مسار تحديث البلاد الذي انطلق منذ 1999 يقتضي، اليوم أكثر من أي وقت مضي تمثيلا أوسع للنساء ومشاركة أو في لهن في المجالس المنتخبة، وهو ما يلي علي الفاعلين السياسيين اللجوء إلي توعية مكثفة و مستمرة.

[6] _ نسبة البنات تبلغ 58 من 800.000 طالب في بلادنا بينما تشكل النساء 34 من عدد أساتذة التأطير الجماعي، من خطاب رئيس الجمهورية 8مارس2006 بمناسبة إحياء اليوم العالمي للمرأة.

[7] _ في بعض الدول كفنلندا يفوق عدد الناخبين، أنظر في هذا الصدد،منتصر الزيات، المشاركة السياسية للمرأة، الجزء الأول يوم المصرية،2009/07/29.

[8] _ من رأي المجلس الدستوري رقم0،(01-08)،المتعلق بمشروع التعديل الدستوري لسنة 2008.

تطبيقا لهذا الالتزام الدستوري، أكد رئيس الجمهورية في الكثير من مناسبة، خاصة خاصات في رسائله الموجهة للنساء الجزائريات بمناسبة عيد المرأة المصادف للثامن من شهري مارس من كل سنة، و بالخصوص سنة 2009[1] ، عن عدم تردده عن استخدام كل ما تخوله له صلاحيته الدستورية منذ مجيئه للسلطة لترقية الحقوق السياسي للمرأة الجزائرية، وقد تجلا ذلك من خلال تعينه للنساء في وظائف كانت علي وقت قريب حكرا علي الرجال، كمنصب الوالي و السفير و عميد الجامعة و رئس مجلس القضاء و المحاكم الإدارية[2].

و عضو في الحكومة داعين في نفس الوقت أعضاء الحكومة إلي تخصيص نسبة معقولة لمناصب مدير مركزي و رئس المؤسسة العمومية للمرشحات من النساء[3].

استجابة من التطور الذي عرفته مكانة المرأة في المجتمع الجزائري، سواء في عالم الشغل[4]، أو علي مستوي المنظومة التعليمية[5].

و يأتي كل هذا تتويجا لانضمام الجزائر لكثير من المواثيق الدولية المكرسة لحقوق الإنسان عموما و المرأة علي الخصوص، سواء علي المستوى العالمي[6]، أوالأقليمي، و علي رأسها رأسها انضمام إلي برتوكول ميثاق حقوق الإنسان و الشعوب في الاتحاد الإفريقي المتعلقة بحقوق المرأة ، الذي يدخل حيز التطبيق في شهر نوفمبر2005، مصادقتها علي الاتفاق المتضمن بإنشاء المنضمة العربية للمرأة في 23 ابريل 2003[7] .

---

[1] حيث كان شعارها المساواة في الحقوق، مساواة في الفرص: تطور للجميع.

[2] _ ثم تعين 10نساء لرئاسة محاكم إدارية من بين 30 التي تم تنصيبها فيما تشغل ثلاث أخريات منصب محافظ دولة، يومية الخبرة 2011/12/21.

المرجع نفسه ،ص ص 87 – 88 .

[3] _ أنظر كلمة رئس الجمهورية بمناسبة اليوم العالمي للمرأة سنة 2009.

[4] _ ارتفع عدد النساء العاملات بنسبة 7.4% خلال الفترة 2001-2005 كما أن نسبة الارتفاع في الطبقة الشغيلة المقدرة ب 6.5%و التي انتقلت من 884.000 إلي 1.2مليون عامل ، كانت أكبر لدي النساء مقارنة بالرجال، من خطاب رئيس الجمهورية في 08مارس2006 بمناسبة إحياء اليوم العالمي للمرأة.

[5] _ سنة 2000 كان هناك 111 طالب مقابل كل 100 طالب في جامعتنا وسنة 2005 بلغ العدد 135 طالب مقابل 100 طالب وفي السنة نفسها، مثلت الإناث نسبة 60% من المتحصلين علي شهادة من التعليم العالي، من كلمة رئيس الجمهورية بمناسبة الاحتفال بعيد المرأة 08/مارس/2009.

[6] _ خاصة اتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1979 والتي أنظمت إليها الجزائر بتحفظ بمقتضي المرسوم الرئاسي رقم 96-51 المؤرخ في 22يناير1996، وقد أكد رئيس الجمهورية أن الجزائر ستسحب تحفظها بخصوص المادة 92 من هذه الاتفاقية و المتعلقة بالمساواة بين حقوق الأم الأب في منح الجنسية للأبناء.

[7] _ كما صادقت الجزائر علي بروتوكول الاتحاد الإفريقي المتضمن إنشاء المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب

_المرجع نفسه، ص 88.

المطلب الثاني : المواثيق الدولية[1]

إن المواثيق الدولية تمثليهم فكرة المساواة بين الجنسين من تطورات التي عرفتها المرأة عبر التاريخ حيث كانت النظرة النمطية السائدة هي إن دونية المرأة (L'infériorité) المرأة طبيعية كما أن تفوق الرجل الطبيعي تفسره الفوارق البيولوجية و النفسية التي تميز الرجل عني المرأة، وهذا ما يفسر إعطاء المرأة مدة القرون من الزمن مركز قانونيا خاصة يكرس دونيتها خضوعها للرجل كما أن هذه التبعية الطبيعية تنتج عنها تبعية اجتماعية و اقتصادية للرجل.

إلي أن ظهره مجموعة من الأفكار الفلسفية تنادي بتحرير المرأة و مساواتها مع الرجل تنظر إلي المرأة علي أنها إنسان كامل الأهلية، ومع ذلك بقية عبارة في الواقع وتتمثل هذه الإحداث خاصة في الثورات الصناعية و الحربين العالميتين القديمة، وهذا بالإضافة إلي ظهورا لتيار النسوة في الغرب و الذي بدا يناضل لترقية المرأة و محاربة النظرة النمطية السائدة المكرسة لدونية المرأة وبهذا نجد إن ظاهرة المساواة في الغرب يرجع إلي الأحداث أكثر منه إلي الأفكار.

أولا: ميثاق الأمم المتحدة :

يعتبر ميثاق الأمم المتحدة الذي تم اعتماده في سان فرانسيسكو سنة 1945 أول معاهدة دولية أشارت في عبارات محددة ويوضح إلي تساوي النساء و الرجال في الحقوق، حيث نص الميثاق أن المساواة هدف أساسي[2].

هدف هذه المنظمة التي بدأت أنشطتها في وقت مبكر من أجل القضاء علي كل إشكال التميز ضد المرأة فقد أنشأة لجنة مركز المرأة عام 1946 باعتبارها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي و الاجتماعي و بدأت هذه اللجنة نشاطها المتعلق بالرقابة علي أوضاع المرأة و نشر حقوقها.

و بهذا يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أهم الانجازات المنظمة الأمم المتحدة في ميدان ترسيخ حقوق الإنسان[3].

---

[1] _ وحياني جلالي. **مظاهر المساواة بين الزوجين في قانون الأسرة الجزائري على ضوء الاتفاقية الدولية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأسرة، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان، ص 10.

[2] _ انظر المواد 02-56-55 من ميثاق الأمم المتحدة.

[3] _ دعد موسى. **حقوق الإنسان للمرأة**، بحث منشور علي الانترنت علي الموقع ، www.nnihjacroiti.org

ثانيا: المساواة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1] :

يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان شاملا لكافة حقوق الإنسان المدنية و السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي يتمتع بها كل إنسان رجلا و امرأة. و هو بهذا المعني قد أحدث تأثيرا قويا في مجال حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وأصبح من أشهر وثائق الأمم المتحدة في هذا الشأن، حيث كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأثر الأكبر في التوجه نحو حماية المرأة و مساواتها مع الرجل.

ثالثا: المساواة بين المرأة و الرجل في مجال العلاقات الأسرية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

إن المساواة بين الرجل و المرأة منصوص عليها في ديباجة هذا الإعلان التي تؤكد علي تساوي الرجال و النساء في الحقوق وقد تم تأكيدها أيضا في المادة الثانية التي نصت غلي مدا المساواة بين الجنسين في الزواج و الطلاق و تكوين الأسرة هذا بالإضافة إلي ما أكده نفس الإعلان من المادة نفسها علي حق الأسرة في التمتع بحماية المجتمع و الدولة.

الملاحظ علي المادة 16[2] من هذا الإعلان انه رغم عدم تعريفها للأسرة، إلا أنه حصر حق تكوينها علي الرجل و المرأة ، أي ما يعرف بالأسرة الطبيعية بسبب التطور الذي عرفته المجموعة الدولية في السنوات الأخيرة والذي عرفته حركة حقوق الإنسان بدورها وهو ما أصبح يصطلح عليه بعولمة حقوق الإنسان، علاوة إلي سيادة فكرة حماية الحياة الخاصة علي حساب الحياة الأسرية و التفسير الذي أصبحت تعطيه البلدان العربية لحرية الزواج و التي سبق أن تحدثت عنها حقوق الإنسان. كل ذلك أدي إلي بروز أنماط جديدة للأسرة[3].

و الجدير بالذكر أن الفقرة الأولي من المادة 16 كانت محمل تحفظ من طرف بعض الدول الإسلامية علي اعتبار أن هذه الفقرة تمنح لكل من الرجل و المرأة حق التزوج وتأسيس أسرة بصرف النظر عن ديانة كل من الزوجين، في حين أن الإسلام لا يسمح بزواج المرأة المسلمة بغير رجل مسلم، وقد بررت هذه الدول تحفظها من حرية الإسلام علي صيانة الأسرة من الانحلال بسبب الاختلاف في الدين مؤكدة أن الإسلام لم تنطلق في تحريمه من

[1] _ اعتمد ونشر علي الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د-3) في 10ديسمبر 1948، الموقع الإلكتروني لهيئة الأمم المتحدة www.un.org

[2] _ تنص المادة 16 من الإعلان لحقوق الإنسان للرجل و المرأة متى أ دركا سن البلوغ حق التزوج وتكوين أسرة دون أي قيد بسبب العرف، الجنسية أو الدينية وهما متساويان في الحقوق لدي التزوج خلال قيام الزواج ولدى إنحلاله.
_ المرجع نفسه ، ص 11 .

[3] _ Françoise dekenever désossez Légalité des sexes paris 1998 p20 .

منظور الحد من حرية الزواج بسبب الدين، و إنما حماية للمرأة بصفتها الطرف الأضعف داخل الأسرة وحتى لا تضطهد بسبب معتقدها[1].

رابعا: العهدين الدوليين لحقوق الإنسان 1966:

بعدما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يعتبر بمثابة خطوة أولي نخو صياغة قانون دولي لحقوق الإنسان، اتجهت الأمم المتحدة إلي تحويل مبادئ الإعلان إلي مواد معاهدة بتحديد بتفصيل و بصورة ملزمو قانون الحقوق التي يجب علي الدولة المصادقة عليه أن تتقيد بما هو وارد بخصوص حقوق الإنسان.

وافقت الجمعية العامة في 16ديسمبر1966 العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وعلي العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية و البروتوكوليين الاختياريين الملحقين بهما خصوصا ذلك المتعلق بالعهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية.

[1] _ جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 10 من دستور 1963 صادقت عليه الجزائر.
_ المرجع نفسه ، ص ص 11 – 12 .

المبحث الثالث: نماذج للمشاركة السياسية في الدول العربية

المطلب الأول: المشاركة السياسية للمرأة في الشرق الأوسط (الأردن)

أولا: مشاركة المرأة في الحياة السياسية في الأردن :

التطور التاريخي :

كان علي المرأة أن تطالب و تنادي بحقوقها في الحياة و مساواتها مع الرجل في الحقوق و الواجبات فانطلقت حركة النساء تنادي بإجراء تعديل في الدستور يحرر المرأة و يعطيها حقوقها، وما لبث أن تحاول هذا النداء أمام العناد و الاستنكار إلي أولي حملات العصيان المدني في أرجاء مختلفة من العالم و أبرزها بريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية.

فأول صوت ارتفع للمناداة بحقوق المرأة هو صوت ماري ولستون كرنة في عام 1792 أي في بداية القرن التاسع عشر، ولكن الصوت لم يسمع،وضاع في غياب الواقع المرير الذي كانت تعيشه المرأة، فقد أطلق علي ماري لقب"ضيعه في هيئة امرأة فحيا صوتها" فحيا صوتها.

و لم تكن ثورة النساء أو الصراع المرير الذي خاضته المرأة من أجل الحصول علي حقها في الانتخاب فحسب، بل إلي جانب ذلك كانت تنقصها أشياء كثيرة، كحقها في التعليم و العمل. أن تصبح طبيبة، و في امتلاك ثروة خاصة بها بعد الزواج، وجاءت حاجت المرأة للمساواة في تلك الميادين الخاصة لم تكن كافية لانتشالها من الوضع الذي كانت تعيشه، بل كانت بحاجة إذا أرادت لحركتها أن تنتصر و تثمير إلي أن تطالب

بحقوقها في الانتخاب، فمن خلال ذلك تستطيع الوصول إلي الأهداف و الحقوق التي تنشدها[1].

---

[1] _ المصدر: الإخبار ، أرد نيات ينتخبن الرجال و يرفضن أنفسهن إسلام أون لاين 2002/01/20 وتشارك المرأة في النقابات المهنية و تشير دائرة الإحصاءات العامة لسنة 1999 إلي أن نسبة النساء في النقابة الممرضين و الممرضات 37% وفي نقابة الصيادلة 43% و أطباء الأسنان و المهندسين الزراعية 27% ونقابة الصحفيين 17% وحسب أرقام النقابة لديهم 80 امرأة بين 600 رجل أي أن النسبة الفعلية 13% و نقابة المحامين 16% و المهندسين 8%.

_ أسمى خضر صالح ، **مشاركة المراة في الحياة السياسية في الاردن** ، تونس :المشاركة السياسية للمرأة العربية المعهد العربي لحقوق الانسان ، ط1، 2004 ، ص ص 20 ، 21.

فالرجل يصارع من أجل حقوقه و حرياته، وانطلاقا من هذا المبدأ يجب علي المرأة أن تبدأ الطريق دون الاعتماد عبي السياسيين وما يتوصلون إليه من وراء نظرياتهم السياسية..... ولذا فإنها عندما بدأت الصراع لم تنال بكل الأخطار التي قد تعترضها . وبدأت تطالب إلي أن تمكنت من التمتع بكامل حقوقها في الولايات المتحدة، وبريطانيا، نيوزلندا، استراليا، النرويج، فنلندا، الصين، وغيرها من الدول العالم.

أما فيما يتعلق بالمرأة الأردنية في هذا المجال بالتحديد :

ففي أوائل عام 1954 فلأول مرة في التاريخ الأردني ارتفع صوت المرأة الأردنية للمطالبة بحقوقها كاملة طبقا لمبدأ المساواة و الديمقراطية التي نص عليها الدستور الأردني، وقام اتحاد المرأة العربية بإطلاق شعار"حقوق و مسؤوليات متساوية – وحدة عربية كاملة"، لتحقيق مطالب المرأة الأردنية.

وفي 1954/11/30 نشرت صحيفة الجهاد و بقية الصحف خبرا مفاده أن وفدا من الاتحاد أي إتحاد المرأة العربية، قام بتقديم مذكرة لجلالة الملك و الرئيس الوزراء و لرئيس مجلس الأعيان و النواب مطالبا بتعديل قانون الانتخاب و منح المرأة حق الانتخاب و للترشيح للمجلس النيابي و المجالس البلدية.

وفي 1955/10/03 نشرت جريدة فلسطين و بقية الصحف المحلية أهم مواد قانون الانتخاب الجديد و التي تم بموجبها حصر حق الانتخاب في المرأة المتعلمة فقط، ولم ترضي المرأة بهذا الحق وتجددت وتكررت المذكرات و العرائض الموقعة من قبل النساء الأردنيات و نقابة المحميين والموجهة إلي مجلس النواب رئسا و نوابا، رئيس مجلس الوزراء و مجلس الأعيان و أعضاء مجلس الأعيان للمطالبة بحقوق المرأة السياسية تحت شعار تزيد حقا كاملا غير منقوص[1].

ثانيا: العوامل المعيقة للمشاركة السياسية للمرأة الأردنية[2]:

أما علي الصعيد المحلي الأردني فإن الأسباب المعيقة للمشاركة النسائية الفاعلية علي الصعيد السياسي في إطاره الخاص كثير و متنوعة ومتجذرة و يمكن إدراجها تحت مجموعة من العوامل:

[1] _ المصدر : جريدة الجهاد 1955/10/17 و بقية الصحف المحلية.
_ نفس المرجع ، ص 21 .
[2] _ حسين محمد العثمان. **معوقات المشاركة السياسية للمرأة الأردنية** (وجهة نظر سيسيولوجية)، جامعة مؤتة، ص ص 11-12 .

1/ العوامل الاجتماعية :

يؤثر المجتمع الأردني بقيمه و مبادئه و أنماط علاقته في تحديد موقع المرأة اجتماعيا،فالثقافة السائدة أبوية، ذكرية،عشائرية، جهوية وعائلية فتقع المرأة في دائرة سلطة شبه مطلقة تتجسد في الأب و الأخ أو الزوج فرس العائلة و شيخ العشيرة (قائدها) يحدد نطاق عمل المرأة و مساحتها الخاصة، وهذا العامل يتفاوت من إعاقته وبشكل نسبي من منطقة إلي أخري، مما يؤدي إلي دخول المرأة المعترك السياسي (تقليدا أو غير تقليدي)علي استحياء وبحذر شديد، خاصة وأن هذا المجال يحتاج إلي تميز نوعي في التعليم و التدريب و المهارات التي لا تتوفر لشريحة واسعة من النساء. كما أن العرف قد رسخ أن منافسة الرجال للرجال هو تحدي و منافسة المرأة للرجل هو إهانة له و تطاول عليه، مع ضرورة الاعتراف بوجود رجال تدعم و تفخر بالمرأة و بمسيرتها و تقدمها ولكن ضمن الحدود التي يرسمها المجتمع فتخضع لها.

وهكذا فإن النظام أبوي يضع العقبات أماما وصول المرأة إلي مركز القرار السياسي، ويجعل من واجب المرأة وضع كافة طاقتها وقدرتها لخدمت أهداف و عمل الرجال علي حساب ذاتها، كما يحد من خياراتها، ويحدد نمط مشاركتها في الحياة السياسية بشكل عام وفي الانتخابات ترشيحا و انتخابا بشكل خاص.

2/ العوامل الاقتصادية [1]:

تتطلب مشاركة المرأة علي الصعيد السياسي بشكل عام و الانتخابات و ما يترتب عليها من التزامات مالية عالية بشكل خاص، حيث تعجز المرأة في مجالاتها و توفيرها نظرا لعدم تمتعها بالاستغلالية المالية في معظم الحالات ، كما وأن المساهمة في المجالات الأخرى من العمل السياسي تتطلب التزاما من حيث الوقت،وبشكل ذلك صعوبة أمام المرأة المتزوجة و العاملة وهذه العوامل أي العوامل الاقتصادية تفسير غياب المرأة عن التنظيمات خاصة التي تتطلب التزاما ماليا مقابل الالتزام بالعمل و الوقت.

3/ العوامل الثقافية و الإعلامية :

يمكن استخلاص النظرة الراسخة في الأذهان نحو المرأة من خلال نتائج البحوث المتعلقة بصورة المرأة و أدوارها والتي تركز عليها مختلف وسائل الإعلام العربية، و نوعية الموضوعات المقدمة للمرأة العربية و القيم التي تكرسها هذه الوسائل بالنسبة لها باعتبارها الأداة الرئيسية و الهامة من أدوات التنشئة و التشكيل المؤثرة عليها ، وتشير بعض

[1] المرجع نفسه ، ص12 .

المقتضيات من هذه الدارسات البحوث إلي أن الإعلام دون أن يدري ويسهم في الإساءة إلي المرأة بنشر ثقافة متجزئة وغير صحيحة منها:

تقول ليلي عبد المجيد في بحثها (1990): أن مضمون وسائل الإعلام العربي الموجه إلي المرأة يدور أغلبه حول الأدوار و الاهتمامات التقليدية للمرأة و أن هنالك تركيزا نسبيا علي قضايا المرأة ذات الطابع الاجتماعي، و أن معالجة هذه القضايا تتسم في الأغلب بالسطحية و لا تهتم بالأسباب المتجمعة لهذه القضايا، وكما أن مضمون وسائل الإعلام العربية الموجهة للمرأة في أغلبه لا يهتم بإدماجها في عملية التنمية الشاملة بالإضافة إلي أن هناك إهمال لقضية المشاركة السياسية للمرأة و مشاركتها في العمل الثقافي، إلا في بعض الاستثناءات. كما لاحظت علي صعيد القيم و الأدوار بأن وسائل الإعلام العربي تظهر أن قيمة العمل في حياة المرأة لم تظهر بالقدر اللازم و المطلوب بالإضافة إلي أن قيمة المساواة لم تتجسد، فوسائل الإعلام تصور المرأة في صورة أني من الرجل و تابعه له وأنها مخلوق ناقص ولا تعتبر إنسانا قائما بذاته وأن الرجل ينبغي أن يكون وصيا عليها وعلي ملكيتها، مع استشارات بسيطة فقط فيما تقدمه وسائل الإعلام العربي حول العلاقات بين الرجل و المرأة نحو المساواة. فالمرأة العربية تقدم في أغلب الأحيان في أدوار هامشية و تصور علي أن دورها في الحياة ثانوية باستمرار.

4/ العوامل السياسية :

ينظر البعض إلي أن قضية المرأة و مشاركتها السياسية علي أنها قضية سياسة بحثا، وينظر البعض الأخر إلي أن المشاركة السياسية تنحصر في الانتخاب و الترشح فقط و يتطلب عملا في مواسم محددة بعيدة كل البعد عن الجهد السياسي المنتظم الدائم و مشاركة المستمرة التي تعتبر الرؤية الإستراتجية تتمثل في الانخراط الفعال في الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني و الرقابة حثيثة علي الأداء المختلف السلطات و ضغط منظم مستمر علي صانعي القرار تمسك مبدئي لمبادئ الدستور و بحقوق المواطنين و حرياتهم في كل وقت وتحت أي ظرف بدون تميز لأن التقاضي عن المظاهر تجاوز علي هذه المبادئ هو أيضا من عتبات أساسية إضافتا إلي ذلك يمكن تذكير بحرمان المرأة في المعرفة الخاصة و معرفتها لحقوقها القانونية ومن حقها في ارتياد المنتديات و المجتمعات العامة لأنها مشغولة بتحمل كامل المسؤولية الأسرية اتجاه أطفالها و بيتها.

ولكن و بطبيعة الحال فإن القضية السياسية للمرأة ترتبط بالإدارة السياسية في كل أطر عربي علي حدة، بحث تكون هذه الإدارة مرآة حقيقية لمدي أمانها بقضايا المرأة، ولي جديتها في التعبير عنها عبر إصدار تشريعات الخاصة بها و التطبيق الفعلي لتلك التشريعات، ومن جهة أخري تؤثر متطلبات العمل السياسي علي المرأة نمن خلال ما يتضمنه هذا العمل من تقسيمات سياسية منطقية و إقليمية و دوائر انتخابية و التحاق المرأة بزوجها و منطقته وانتماؤه السياسي و التمحور حول العشيرة و القبيلة و المنطق الجغرافية التي تحدد الموقع مسبقا، كما أن العوامل السياسية ترتبط ارتباطا وثيقا بعوامل التي تمتي الإشارة إليها[1].

المطلب الثاني: المشاركة السياسية للمرأة في شمال إفريقيا (تونس)

أولا: الإطار القانوني للمشاركة السياسية للمرأة التونسية[2].

1- القوانين الوطنية:

أ) **الدستور:** وضعت تونس دستورها سنة 1959 و الذي تم تعديله عدة مرات سنة 1957،1976،1981، وآخرها سنة 2002 ويتناول الفصل السادس و السابع من الدستور التوتسي الحقوق و الحريات في تونس، و ينص علي مبدأ المواطنة و المساواة فكل المواطنين متساوون في الحقوق و الواجبات، كما ورد في الفصل الخامس، أن الدولة التونسية تضمن الحريات الأساسية و حقوق الإنسان.

ب) **المجلة الانتخابية:** المرأة لم ترد بالوضوح الكافي في الدستور، كما في المجلة الانتخابية التي فصلت حق المرأة في الانتخاب و الترشح، أما حرية تكوين الجمعيات فهو مكفول دستوريا في الفصل الثامن، و القانون رقم 154 لسنة 1959 المؤرخ في 7نوفمبر1959 المنقح في القانون 90 المؤرخ في 02أوت1988 و القانون 25 المؤرخ في 02أفريل 1992.

ت) **مجلة الأحوال الشخصية:** دعمت المرأة التونسية من بداية الاستقلال بحقوق هامة جاءت بها مجلة الأحوال الشخصية التي صدرت بمقتضي أمر مؤرخ في 13 أوت 1956 وبدأت سارية المفعول في جانفي1957، وهي مجلة لتنظيم حقوق النساء حيث أعطت للنساء حقوقا متساوية مع الرجال في الأحوال الشخصية، وأدخلت إصلاحات هامة علي المجلة منذ سنة 1993، بما يدعم وضع المرأة و مشاركتها في صنع القرار في مستوى العائلة.

---

[1] المرجع نفسه ، ص 13 .

[2] _ نعيمة سمينة. **النساء التونسيات في مواقع القيادة الفرص و القيود** ، حرر في 2012/08/17، ص 02.

2- الالتزامات الدولية[1] :

1- صادقت الدولة التونسية علي اغلي الاتفاقات الدولية التي تخص حقوق الإنسان للنساء نذكر منها:

اتفاقية القضاء علي كل الشكل التميز ضدي المرأة لسنة 1979: صادقت الدولة التونسية غلي هذه الاتفاقية سنة 1985م قبل انعقاد مؤتمر نيروبي (كينيا) بمقتضي القانون عدد 68 المؤرخ في 21جويلية1985م، لكن بعد أن قدمت تحفظات فيما يتعلق ببعض الفصول الخاصة بالعائلة (15 و 16).

2- البرتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التميز ضد النساء في 2008:

يعتبر توقيع تونس علي اتفاقية مناهضة التميز ضدي النساء 1985 و البرتوكول الاختياري لهذه الاتفاقية في 2008 تعبيرا عن التزامها تجاه المساواة كقيمة إنسانية وقد قدمت التقارير التي عرضتها تونس علي نظرة الجنة متابعة تطبيق الاتفاقية شاهدا علي التقدم المسجل في مجال تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقيات الدولية رغم تحفظ تونس عن بعض البنود خاصة المتعلقة بالميراث لأن الدولة تتبع الشريعة الإسلامية في هذا الخصوص أما عن قانون الجنسية فقد تم تعديله.

3- الاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للنساء : صادقت الدولة التونسية علي هذه الاتفاقية بمقتضي القانون 67 – 41 المؤرخ في 21نوفمبر1967.

4- الاتفاقية الخاصة بجنسية المرأة المتزوجة : و صادقت تونس أيضا علي هذه الاتفاقية بمقتضي القانون 67 – 41 المؤرخ في 21نوفمبر1967.

5- الاتفاقية المتعلقة بالموافقة على الزواج : و بإبرام عقود الزواج و بتسجيل عقود

الزواج و صادقت الدولة التونسية أيضا علي هذه الاتفاقية بمقتضي القانون 67–41 المؤرخ في 21نوفمبر1967.

6- الاتفاقية الدولية حول عمل المرأة الليلي في 1957.

7- اتفاقية منظمة العمل الدولية حول المساواة في الأجور عند القيام بنفس العمل بين اليد العاملة النسائية و الرجالية: صادقت تونس علي هذه الاتفاقية سنة 1968.

[1] المرجع نفسه ، ص ص 2- 3 .

8- الاتفاقية الدولية للعمل حول المساواة في المعاملة الضمان الاجتماعي: صادقت تونس علي هذه الاتفاقية في 1967.

ثانيا: المشاركة السياسية للمرأة التونسية في مواقع صنع القرار[1]

1/ المرأة التونسية في الحكومة:

لم تدخل النساء إلي الحكومة إلا سنة 1983 حين عين رئس الجمهورية الراحل الحبيب بورقيبة وزيرة مكلفة بوزارة المرأة و العائلة، لكن لم تدم هذه الوزارة أكثر من ثلاث سنوات وكانت مرتبطة بشخص الوزيرة إذا تم حذف هذه الوزارة بعد أن عزلت الوزيرة المكلفة بها سنة 1986، إلا أنه سنة 1993 تم من جديد إحداث وزارة العائلة و المرأة وكانت دائما تتولي هذا المنصب امرأة.

رغم الإصلاحات السياسية التي أحدثتها تونس سنة 1993 و 2001 إلا أن تواجد النساء في الحكومة بقي ضعيف ولا يعكس مستوي تواجد النساء في القطاعات الأخرى،حيث نجد سنة 2001 كان هناك وزيرتان فقط من بين 29 وزيرا أي بنسبة 2.25%، أما في سنة 2004 وبعد التعديل الوزاري أصبح عددهن في الحكومة 7 نساء من بين 47 عضوا في الحكومة، ليتراجع العدد في آخر حكومة قبل ثورة الياسمين في 14جانفي2011 حيث ضمت حكومة 2009 وزيرة واحدة من أصل 30 وزيرا و 4 كاتبات دولة من أصل 13 كاتبا للدولة.

وبقيت ضعيفة حتى بعد الثورة حيث ضمت حكومة الخيالي سوي سيدة واحدة.

ومما سبق نلاحظ أن هناك:

تأخر في حضور المرأة التونسية في الحكومات الأولي رغم أن القوانين التونسية أعطت للمرأة حقوق لم تحصل عنها أي من النساء في الوطن العربي.

نلاحظ أنه منذ الإصلاحات 1993 و إصلاحات 2001 أصبحت المرأة حاضرة في الحكومة دون انقطاع و ذلك بمعدل امرأة واحدة علي الأقل.

2/ المرأة التونسية في البرلمان : يتكون البرلمان التونسي (قبل حله بعد الثورة 14جانفي2011) من هيئتين هما[2]

1-2 المرجع نفسه ، ص 4

مجلس المستشارين : أنشأ هذا المجلس من خلال التعديل الدستوري لسنة 2002 و بدأ عمله إثر انتخابات أكتوبر2004، ويضم 120عضوا فيهم ممثلو الحكومة و الأصناف المهنية و الأعضاء المعينون من قبل رئيس الجمهورية.

وضم 17 امرأة سنة 2004 بما يمثل نسبة 15.2%، أما في انتخابات 2009 فقد ضم مجلس المستشارين 15 امرأة من أصل 112 أي بنسبة 15.18%.

مجلس النواب : يتكون مجلي النواب من 214 عصوا منتخبا عن طريق الاقتراع العام المباشر حظية المرأة التونسية بحق التصويت و خوض الانتخابات منذ سنة 1959، وفي ذات العام تم انتخاب أول امرأة بمجلس النواب.

لكن بقيا دور المرأة التونسية في البرلمان شبه معدومة رغم ارتفاع النسبة من 1% سنة 1959 إلي 5.6% سنة 1986 ولكن هذه النسبة تراجعت إلي 4.3% سنة 1989، و بقيت النتائج ضعيفة لذالك شكلت لجنة خاصة بالمرأة في عام 2007 صلب مجلس النواب تتمثل مهمتها في السهر علي تعزيز حقوق المرأة وتحقيق تمثيل أفضل للنساء البرلمانيات داخل الهيئات السياسية الوطنية و الدولية، مما جعل نتائج آخر الانتخابات قبل الثورة و التي أجريت سنة 2009 تشهد قفزة نوعية بوصول 59 امرأة للبرلمان أي بنسبة 27.59% وشغلت امرأة منصب نائبة ثانية لرئيس مجلس النواب و ترأست امرأة آخر لجنة التشريع العام سنة 2009.

أما في المجلس التأسيسي الذي أنتخب يوم 23أكتوبر فقد ضم 24 سيدة من بين 207 عضوا.

لكن لبد من التأكيد علي أن النائبات في البرلمان لم تدافع علي برنامج نسائي أو برنامج يهدف إلي النهوض بحقوق النساء و لم تطالب برفع التحفظات علي أحكام اتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز المسلط علي النساء بل بالعكس بررتها بالاعتماد علي العادات و التقاليد السائدة ولم تقدم أي مشروع قانون في اتجاه النساء بل تكتفي في اغلب الأحيان بالتصويت علي القوانين كبقية النواب دون التعبير عن عدم موافقتها غلي القوانين حتى و إن كانت لا تخدم مصالح النساء و حقوقهن.

المرجع نفسه ص 04

3/ المرأة التونسية في المجالس المحلية[1] :

تمثل اللامركزية في تونس اليوم أولوية و اختيارا استراتجيا و تنقسم البلاد إلي 24 ولاية علي رأس كل ولاية مجلس جهوي يشرع ووالي ينفذ القرارات، و 264 معتمديه علي رئس كل معتمديه مجلس محلي يشرع القوانين و معتمد ينفذ القرارات و 2074 عمادة على رأس كل منها مجلس قروي يشرع القوانين و عمدة ينفذ القرارات بالإضافة إلي مجلس بلدية علي رأسها مجلس بلدية.

لم يكن للمرأة التونسية حضورا كبيرا في الحكم المحلي في السنوات الأولي للاستقلال رغم أن القوانين إلي جانب المرأة، إذا و إثر حصول تونس علي الاستقلال بوقت قصير وقع وضع الأسس الأولي لتحرير المرأة بفضل المصادقة علي مجلة الأحوال الشخصية ذات النفس الحداثة و الثوري.

4/ المرأة التونسية في الأحزاب السياسية:

يعتبر الحضور الضعيف للنساء في السلطتين التشريعية و التنفيذية نتيجة لضعف انخراطهن في الأحزاب السياسية،وحضرهن المحدود في الهيئات المسيرة للأحزاب السياسية، وتبقي مشاركة المرأة في الغالب هامشية إلي أنه من الضروري عدم تصميم هذه الملاحظة علي كل الأحزاب التي تبقي مواقفها من مسالة الحضور النسائي متفاوتة فنجد مثلا أن حزب التجمع الدستوري – الحزب الحاكم سابقا- قد اتبع خطط لتشجيع المرأة في الانخراط في صفوفه، رغم ضعف حضور النساء داخل التجمع الدستوري الديمقراطي في البداية فإن هذا الحضور قد تطور شيئا فشيئا خلال العشرية الأخيرة، في 1992 ووقع إقرار بعث منصب أمانة عامة مساعدة مكلفة بشؤون المرأة في كل لجنة تنسيق، و تأتي هذه الأمانة مباشرة بعد الأمانة العامة في الهيكل الحزب و تتمثل مهمتها في تنسيق عمل 1500 خلية نسائية قاعدية وذلك بالتعاون مع الكتاب العامين المساعدين للجان التنسيق الجهوية.

[1] _ المرجع نفسه ، ص 05 .

ثالثا : آليات التمكين السياسي للمرأة التونسية[1]

وضعت الدولة التونسية عدة آليات قانونية و مؤسساتية لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة فتتمثل فيما يلي:

أولا : الآليات القانونية:

1- الدستور: يكرس الدستور التونسي المساواة بين الجنسين في الحياة السياسية و في تولي المناصب العامة وذلك ما جاء في الفصل السادس.

وقد سمح تنقيح الدستور 1997 بمزيد تكريس مبادئ المساواة و عدم التميز بين الجنسين في السياسة ذلك ما ورد في الفصل 8، الفصل 20 و 02.

2- التشريعات القانونية:

أ) **مجلة الأحوال الشخصية** : وصدرت بمقتضي أمر مؤرخ في 13أوت1956 وبدأت سارية المفعول في جانفي1957، وهي مجلة لتنظيم حقوق النساء داخل العائلة حيث أعطت للنساء حقوقا متساوية مع الرجال في الأحوال الشخصية، و أدخلت إصلاحات هامة علي المجلة منذ سنة 1993، بما يدعم وضع المرأة و مشاركتها في صنع القرار في مستوي العائلة.

ب)**قانون الانتخابات** : ينص قانون الانتخابات علي حق التونسيين ممن بلغوا سن 18 سنة في الانتخابات، حيث ينص المادة 21 مثلا" أن الترشح لعضوية مجلس النواب حق لكل ناخب ولد لأب تونسي أو لأم تونسية، وبلغ من العمر علي الأقل 23 سنة كاملة يوم تقديم ترشحه".

ت)**القانون المنظم للأحزاب** : ينص القانون 32-88 بتاريخ 03ماي1988 المنظم الأحزاب السياسية في فصله الثاني علي وجود احترام كل حزب سياسي لجملة من القيم في أولها حقوق الإنسان كما حددها الدستور و الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها تونس وأيضا المبادئ التي إنبنت عليها الأحوال الشخصية، كما يجب علي كل حزب سياسي التطرف و العنصرية وكل شكل من أشكال التمييز.

ث)**القانون الجنائي** : يأتي قانون العقوبات التونسي إلي جانب المرأة، و ما أكده تعديل قانون العقوبات سنة 1993 و الذي جرم العنف العائلي و ألغي لغة التميز بين الجنسين حيث:عدل القانون الذي كان بنص علي تخفيف العقوبة ضد الرجل الذي يقترف أعمال عنف ضد زوجته. وقد سمحت المادة 7و2 من قانون العقوبات بتحقيق

[1] المرجع نفسه ، ص 07 .

العقوبة إلي عقوبة الجنحة البسيطة ضدي أي الرجل يتم إدانته في إحدى و يتعامل القانون المعدل في الوقت الحالي مع هذه الجريمة اعتبارها جريمة تخضع للعقوبة علي جرائم القتل وهي عقوبة السجن مدي الحياة.

ج) **قانون العمل** : تضمن مجلة الشغل حق المرأة في العمل علي غرار كل النصوص التي تنظم الضيفة العمومية و ثقافية الجماعية الإطارية التي تسري أحكامها علي الرجال و النساء علي السواء، غير أن مجلة الشغل خطت خطوات جديدة بفضل تعديل التي تم بمقتضي قانون رقم 66 مؤرخ في 05جويالية1993، حيث كرس صراحة المبدأ عدم تميز ديباجته، 39 وجاء في الفصل 5 مكرر منه بما يلي: "لا يمك التميز بين الرجل المرأة بتطبيق أحكام في هذه المجلة و النصوص التطبيقية لها ".

ح) **قانون الجنسية** : إلي غاية تعديلات 1993 ،لم يكن لزوجة التونسية حق في نقل جنسيتها إلي أولادها بعدي الزواج ، ما لم يكون مولدين في تونس و يطالبون بالجنسية سنة قبل بلغهم غير أن تعديل الذي دخل علي مجلة الجنسية، بمقتضي القانون 93.-62 المؤرخ في 23جويلية 1993، يخولها هذا الحق بمقتضي تصريح مشترك يلزم الأم و الأولاد و أبائهم .

خ) **قانون الالتزامات و العقود** : يحرم قانون الالتزامات و العقود بكل تميز للجنسين في مجال الملكية و الشراء و التصرف أو التفريط في الأملاك.

ثانيا : الآليات المؤسساتية[1] :

1- وزارة شؤون المرأة و الأسرة و الطفولة والمسنين : وهي مؤسسة حكومية اعتمدت سنة 1993 تهدف إلي وضع تخطيط و مشاريع لفائدة المرأة و الأسرة و الطفولة و المسنين ومن أهدافها نذكر:

- تنفيذ سياسة الدولة فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة و الأسرة و الطفولة و المسنين.

- إعطاء العناية اللازمة لفئت ذات احتياجات خصوصية.

- تتقدم مادة إعلامية تتعلق بالمرأة و الأسرة و الطفولة و المسنين.

- القيام ببحوث و دراسات في مجلات العلاقة . التنسيق مع القطاعات و المنظمات و الهياكل العاملة في مجلات ذات العلاقة.

[1] _ المرجع نفسه ، ص ص 7- 8 .

2- المجلس الوطني للمرأة و الأسرة و المسنون : أنشئ سنة 1992 وهو الهيئة المساعد لوزارة شؤون المرأة الأسرة و المسنين،المجلس يعتبر وسيلة تنسيق بين الأطراف الحكومية وغير الحكومية للتفكير حول سياسة تعزيز وضع المرأة و الأسرة، ويشكل قضاء شراكة تنشيط مع المجتمع المدني و الذي يعتبر دوره أساسي لتقوية ودعم أسس نشاط السلطات العمومية.

3- مركز البحوث و الدراسات و التوثيق و الإعلام حول المرأة : أنشئ مركز البحوث و الدراسات للتوثيق و الإعلام حول المرأة في 1990 وتشرف عليه وزارت شؤون المرأة و الأسرة و الطفولة من أهداف المركز:

- رصد و تقييم أوضاع المرأة التونسية و تطوير العلاقات الاجتماعية بين الجنسين.

- القيام بالبحوث و الدراسات حول المرأة و مدي مساهمتها في التنمية .

- جمع المعطيات و البيانات المتعلقة بوضع المرأة.

- إعداد التقارير حول وضع المرأة في المجتمع التونسية بطلب من السلطة المختصة.

4- الاتحاد الوطني للمرأة التونسية: من أهداف الاتحاد :

- النهوض بالمرأة في كافة المجالات العلمية و الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية.

- القضاء علي كل أشكال التميز ضد المرأة وضع إستراتجية تنموية لإدماج المرأة كعنصر فاعل في الحياة الاقتصادية.

- تشجيع المرأة لبعث مشاريع و مساعدتها للحصول علي القروض.

- تشجيع المرأة علي التواجد في فضاءات صنع القرار، ضمانا لتنمية حقيقية.

- موصلة دعم تعليم المرأة بالقضاء علي الأمية

- تشجيع المرأة علي دخول مجتمع المعلومات و التكنولوجيا الحديثة

المرجع نفسه ، ص 8 .

5- رابط النساء صاحبات المهن القانونية :من أهداف المؤسسة:

- رأست القوانين المتصلة بحقوق المرأة.

- إجراء بحوث و دراسات قصد تحديد العراقيل التي تحول دون تحقيق المساواة التامة بين الجنسين.

- التعريف بالقوانين المتصلة بحقوق المرأة و تفسيرها قصد جعلها في متناول المرأة.

6- مرصد وضع المرأة : بحث سنة 1997 دخول مركز البحوث و الدراسات و التوثيق الإعلام حول المرأة بمساهمة من صندوق الأمم المتحدة للتنمية، ويهتم المصدر بجمع المعلومات المتعلقة بالمرأة و تحليلها حيث يصدر تقارير حسب مقاربة النوع الاجتماعي تتعلق بالمرأة و مشاركتها في مختلف أوجه الحياة[1].

[1] المرجع نفسه ، ص 08 .

المطلب الثالث: المشاركة السياسية للمرأة في الخليج العربي (البحرين)[1]

أولا : الوضع الحالي للمرأة البحرينية في مواقع اتخاذ القرار:

1/ التعليم و التدريب : افتتحت أول مدرسة حكومية للبنات في البحرين سنة 1928م ولقد سبق ذلك افتتاح مدارس خاصة مثل مدرسة الإرسالية الأمريكية و مدرسة الزاني و بذالك تكون البحرين رائدة في التعليم البنات وسبقت في ذلك الأول الخليجية الأخرى التي لم يعرف بعضها التعليم النظامي للبنات قبل السبعينيات من القرن الماضي ولقد ساهمة مجانية التعليم وإتاحته للجميع في انخراط المرأة في التعليم إلي أعلي مستوياته. ولعب التعليم دورا حاسما بالنسبة لمساهمة المرأة في الشأن العام.

فالمرأة الأمية لتتجه عادة للعمل الخارجي إلا في حدود ضيقة حيث يشغلن مناصب متواضعة كعاملات تنظيف المستشفيات و المدارس ولا تمنحهم هذه المناصب وضعا مميزا في المجتمع لذا سرعان ما يتركن هذه الوظائف عند ما تتحسن ظروفهن المعيشية.

2/ المرأة في مواقع العمل : ساهمة المرأة الخليجية في العمل جنبا إلي جنب مع الرجل وذلك قبل اكتشاف البترول حيث كانت ترعي الأغنام في الصحراء و تعمل في الزراعة في القرى و الواحات الزراعية، أما في المناطق الساحلية كالبحرين مثلا فلقد حملت المرأة مسؤولية رعاية أسرتها خلال غياب الرجل الفرص لمدة تزيد علي 4 أشهر كل عام تقريبا. كما عملت بعض النساء علي صيد السمك و يقال إنها قادت حملات البحث عن اللؤلؤ.

3/ المرأة في الجمعيات السياسية : لم تعرف البحرين العمل السياسي العلني إلا في عام 2001 نتيجة للإصلاح السياسي الذي تضمن ما يأتي:

- صياغة الميثاق الوطني و طرحه للاستفتاء الشعبي.

- إطلاق صراخ جميع المعتقلين السياسيين.

- عودة المنفيين و المبعدين السياسيين.

- إعادة الجنسية البحرينية لمن سحبت منه.

- إلغاء قانون أمن الدولة و قانون الطوارئ.

[1] _ سبيكة النجار. **المشاركة السياسية للمرأة في البحرين (الماركة السياسية للمرأة العربية)**، المعهد الوطني لحقوق الإنسان، تونس، ط1، 2004 ، ص 51- 56.

و نتيجة لعدم السماح للأحزاب السياسية بالعمل العلني لم يتمكن القادة السياسيون من نقل نشاطهم السياسي من السرية إلي العلنية، استعاضوا عن ذلك بإنشاء جمعيات سياسية حيث أنشأت 5 جمعيات سياسية هي جمعية العمل الوطني الديمقراطي وتتكون من عناصر يسارية من القوميين العرب و العبثيين و الماركسيين، و جمعية النبر الديمقراطي التقدمي وقد تكون من عناصر يمثلون جبهة التحرير وهي الفرع البحريني للحزب الشيوعي سابقا، جمعية الوفاق الوطن الإسلامي الديمقراطي و تتكون من ناصرين و بعض الإسلاميين من الطائفتين السنة و الشيعة وأخيرا جمعية المنبر الإسلامي و أغلب عناصرها من السنة التابعين للإخوان المسلمين[1].

4- المرأة في مجلس الشورى: أنشئ مجلس الشورى عام 1993م أي في عهد أمير البحرين السابق وهو مجلس معين ذو طبيعة استشارية ولقد كان الهدف من إنشائه أن يحل محل المجلس الوطني المنتخب علي اعتبار أنه حسب رأي المؤيدين لمثل هذا المجلس يناسب طبيعة المجتمع في البحرين الذي يتميز بخصوصيات تجعل الديمقراطية و المجالس المنتخبة شيئا دخيلا عليه. إلا أن مجلس الشورى لم يحظ بالقبول لدي فئات الشعب الواسعة التي لم تتوقف مطالبتها بمجلس وطني منتخب.

5- التشريعات الوطنية و الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة :

أ) الميثاق الوطني و الدستوري :

نص دستور البحرين الصادر في السادس من شهر ديسمبر1973 في المادة 4 من الباب الثاني علي أن الدولة تكفل المساواة و تكافئ الفرص بين المواطنين.

شاركت النساء في أول تجربة ديمقراطية في البحرين إلا أن قانون الانتخاب جاء مخيب لأمالهن إذ اقتصرت المشاركة علي الذكور فقط، و بالتالي تكررت التجربة الكويتية في حرمان المرأة في حق أساسي من حقوقها كموطنة، بالرغم من إصرار النخب النسائية ممثلة في الجمعيات النسائية التي عملت من أجل ... الحق المرأة السياسي و كذا موقف أتيارات السياسية وإصرارها علي ضمان هذا الحق للمرأة[2].

ب) الاتفاقية الدولية :

وقعت الحكومة البحرين في 2مارس2002 علي اتفاقية القضاء علي جميع أشكال التميز ضدي المرأة إلا أنها تحفظت علي مورد في الاتفاقية من النصوص الآتية:

[1] _ المرجع نفسه ،ص ص 58-59 .
[2] _ المرجع نفسه، ص ص 58-59 .

المادة 2: بما يضمن تنفيذها هي حدود أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة 9: فقرة 2.

المادة 15الفقرة 4

المادة16 فيما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة 29 الفقرة1[1].

من الواضح أن البحرين لم تخرج في تحفظاتها عن التحفظات التي أبدت بعض الدول العربية و بالأخص مصر و الأردن، المملكة العربية السعودية، الكويت عند توقيعها أو مصادقتها علي الاتفاقية في المادة 2 يتعلق بشأن حضر التمييز في الدساتير و التشريعات الوطنية ينص الدستور صراحة علي أن مملكة البحرين العربية إسلامية مستقلة ذات سيادة بالنسبة للمادة 9 المتعلقة بالقوانين الجنسية، فعلي الرغم من أن قانون الجنسية في البحرين يمنح المرأة جنسيتها لأبنائها نري أن تطيق ذلك يرجع إلي مزاج الجهة المانحة للجنسية حيث تمنح الجنسية لأبناء بعض النساء المتزوجات من أجنبي و يحرم منها الآخرون. المادة 15 التي تحفظت عليها بحرين تتعلق بحرية الحركة وحرية اختيار الإقامة و السكن و تشارك البحرين معظم الدول العربية فيما يتعلق بالتحفظ علي المادة 16 و التي تتعلق أساسا بالأحوال الشخصية فيما يتعلق بالزواج و الحضانة و غير ذلك وفي المادة 29 يعكس تحفظاتها السابقة ورغبتها في عدم تمكين القوانين أن تكون أعلي من القوانين المحلية[2].

6- الهياكل العاملة في مجال تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها السياسية[3] :

أ) **الجمعيات النسائية** : يرجع تاريخ إنشاء الجمعيات النسائية في البحرين إلي الخمسينات من القرن الماضي وقد ركزت الجمعيات في بداية إنشائها علي العمل الخيري كما كان لبعضها نشاطات في محو الأمية للنساء وفي بداية السبعينات بدأا لعمل النسائي يركز علي تعزيز دور المرأة و مشاركتها في الحياة الاجتماعية، وفي العام الماضي ونتيجة للانفتاح السياسي في البحرين تم السماح لأربع جمعيات نسائية جديدة بالعمل أغلبها يتبع تيارات سياسية أو دينية و يمكن القول أن جميع الجمعيات النسائية تتفق علي ضرورة المشاركة السياسية للمرأة.

---

[1] _ المرسوم بقانون رقم 5 لسنة 2002 الصادرة في قصر الرفاع في 2مارس2002 . انظر الجديدة الرسمية ، العدد 2520. الأربعاء2002 .

_ المرجع نفسه ص 60 – 62 .

[2] _ المرجع نفسه ، ص

[3] _ المرجع نفسه ،ص ص 62 -63 .

ب)**المجلس الأعلى للمرأة** : أنشئ المجلس الأعلى للمرأة حسب الأمر الأمير رقم 44 سنة 2001 ليكون المرجع لدي الجهات الحكومية الرسمية فيما يتعلق بشؤون المرأة وهو يختص باقتراح السياسية العامة في مجال تنمية وتطوير شؤون المرأة في مؤسسات المجتمع الدستورية و المدنية وتمكين المرأة من أداء دورها في الحياة العامة مع مراعاة عدم التميز ضدها، كما يختص أيضا بوضع خطة وطنية للنهوض بالمرأة و تقديم الاقتراحات بتعديل التشريعات الحالية المتعلقة بالمرأة و متابعة وتقييم تنفيذ السياسة العامة في مجال المرأة.

و يتبع المجلس الأعلى للمرأة الملك مباشرة وتترأسه قرينته كما يترأس الجهاز التنفيذي فيه أمين عام برتبة وزير. وإلي كتابة هذه السطور لم يصدر المجلس استراتيجياته و خططه و سياساته لتطوير المرأة، وقد بدأ أولي نشاطاته بورشة عمل لتدريب المرشحات للانتخابات البلدية.

- معوقات المشاركة السياسية للمرأة البحرينية :

1- الموروث الثقافي و الاجتماعي :

تلعب الموروثات الثقافية و العادات و التقاليد دورا كبيرا في الحد من ممارسة المرأة للعمل السياسي إذ يسود الاعتقاد أن العمل السياسي بطبيعته عمل ذكوري و أن المرأة غير قادرة أو مؤهلة بذلك.

وتؤكد دراسة ميدانية أجراها أحد الباحثين حول الانتخابات البلدية في دولة قطر أن نسبة كبيرة من أفراد العينة تري عدم أحقية المرأة في المشاركة السياسية. وأرجع الباحث السبب في ذلك طبيعة العادات و التقاليد التي مازالت تمجد الذكورة[1] .

وتلعب التنشئة السياسية دورا أساسيا في تفعيل وتعزيز الموروثات التميزية ضد

المرأة وفي بلورة رؤية معينة للمرأة ترتكز علي الجانب الأنثوي الفسيولوجي لها.

كما يلعب التعليم دورا بارزا في ترسيخ النظرية الدينية للمرأة وفي تعزيز القيم الاجتماعية التميزية ضد المرأة كما تحرم المرأة من التدريب في مجالات معينة تؤهلها للدخول في سوق العمل مما يضعف من قدرتها علي المنافسة و بالتالي برفع من معدل البطالة بين النساء.

---

[1] _ محمد ألهاجري. **البناء الاجتماعي و السلوك الانتخابي في المجتمع القطري**، رسالة الماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية ،2001 ، ص 99 نقلا عن ضحي السويدي مرجع سابق ص8.
المرجع نفسه ، ص ص 64 – 65 .

ويتداخل التعصب الديني و التفسيرات الدينية مع القيم الاجتماعية لدرجة تجعل انتقاد المورثات و التقاليد و كأنه خروج علي الدين. وتصبح أي محاولة للمرأة لإثبات نفسها و العمل لنيل أبسط حقوقا فسوقا و خروجا علي الصراط المستقيم.

و بطبيعة الحال تواجه المرأة من التيارات الدينية المتشددة معارضة شديدة لحرمانها من أي دور في الحياة السياسية.

2- نظرية المرأة لنفسها : تنعكس التنشئة الاجتماعية سواء في البث أو المدرسة علي نظرة المرأة لذاتها و مكانتها في المجتمع بما يتلاءم مع الموروثات الثقافية السائدة. ففي الوقت الذي دخلت فيه منطقة الخليج في مرحلة الحداثة ظاهريا ظلت المورثات الثقافية قوية التأثير.

و تؤكد العديد من الشواهد إحجام المرأة عن انتخاب بنات جنسها وهي عادة تصوت للمرشح الذي ينتخبه الزوج أو الأب ، تذكر أحدا المرشحات للمجالس البلدية في البحرين بأنها أثناء حملتها الانتخابية قامت بزيارة لبعض المنازل السكنية في دائرتها الانتخابية و فجئت بعدد من الرجال يذكرون لها ليس عن أنفسهم فقط بل عن جميع من يحق لهم الانتخاب في الأسرة بأنهم أعطوا وعدا بإعطاء صوتهم و أصوات أفراد أسرهم لمرشح بعينه عادة ما يرتادون مجلسه.

3- القوانين الخاصة بالمرأة :

يعتبر غياب القوانين منصفة و عادلة للمرأة أحد العوائق التي تحد من مساهمتها في التنمية بشكل عام و مشاركتها السياسية بشكل خاص.

مازالت المرأة في البحرين تعاني الأمرين نتيجة لغياب قانون للأحوال الشخصية. إذ تضيع حقوقها في الزواج و الحضانة و النفقة في أروقة المحاكم الشرعية وتصبح عرضة لأمزجة و عقليات القضاة الشرعيين ليحكموا لها أو لها خصب تفسيراتهم الدينية التي يغالي البعض فيها. كما أن الكثير من القوانين السائدة هي قوانين تميزية ضدا المرأة، تعتبر المرأة مواطنا من الدرجة الثانية فالمرأة محرومة من الاستفادة من خدمات وزارة الإسكان إلا في الحالات القصوى كأن تكون أرملة أو مطلقة وهذه أيضا تحصل عليها بصعوبة كبيرة.

المرجع نفسه ص 65

وفي حالة الزواج بأجنبية لا يوجد قانون يعطي المرأة الحق في منح جنسيتها لزوجها و أولادها منه علي عكس الرجل المتزوج بأجنبية. وفي القانون الجنائي تخفف العقوبة عن الرجل عند ارتكابه ما يعرف بالجرائم الشرف في حين تضاعف العقوبة للمرأة في حالة قتلها زوجها المتلبس بالخيانة[2].

2_ انظر المرأة في القوانين الوضعية في البحرين ، جمعية أوال النائية ، 1998 .
_ المرجع نفسه ،ص ص 66 - 67 .

خلاصة الفصل :

إن المشاركة السياسية و المجتمعية للمرأة العربية متوقف علي المرأة ذاتها و مدى قدرتها علي التصدي لمحاولات التهميش و دورها في المستقبل من قبل بعض القوي و ... السياسية الجديدة التي ظهرت بعد ثورة 25 يناير وفي الأخير يمكننا أن نستخلص من هذا الفصل النقاط التالية كنتائج للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي:

_ واقع المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي.

_ الأطر القانونية التي يتيحها الدستور للمشاركة السياسية للمرأة.

_ العوامل الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية من أهم المعوقات التي تعيق المرأة عن المشاركة السياسية الفاعلة في الوطن العربي.

_ المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي تبقي ضعيفة نوعا ما وذلك راجع إلى غياب القوانين المنصفة في حقها.

تمهيد :

منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي أطلقت اغلب الدول في العالم من الإصلاحات وإجراءات قانونية آليات مؤسساتية للنهوض بالمرأة في كل المجالات خاصة المجال السياسي ونتيجة لذلك أقحمت المرأة في هذه الدول كل المجالات وبقوة (كقطاع الصحة ، التعليم) .

فمشاركة المرأة الجزائرية سياسيا يطرح دائما في أسلوب مميز أساسه المعايير الأخلاقية والتقليدية الصارمة مع التأكيد على أن العمل السياسي النسوي لم يكن في يوم ما عملا مريرا انه لم ينطلق من الأحقاد أو العداوة أو حب الانتقام بل بالعكس كل الأسماء التي لمعت ومازالت تلمع في الميدان السياسي لها حماس تعاوني إصلاحي واسع النطاق ولا يحمل أية دواعي للقلق و التعقيد .

ومشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة لا يشكل نشاطا مميزا في ذاته لان التركيز وبقوة على تحقيق الأهداف التنموية الشاملة يتم أحيانا على حساب التأكيد على قيمة مواطنة الأنثى في المجتمع أنها القيمة التي تحمل خصوصيات مميزة ينفرد بها عالم النساء وقضاياه في كل المجتمعات .

المبحث الأول : الحركية السياسية للمرأة الجزائرية منذ الاستقلال

لقد برهنت المرأة الجزائرية خلال مرحلة الكفاح المسلح على استعدادها التضحية و الكفاح بشجاعة و تفان من أجل الاستقلال الوطني وتجسيد المجتمع الجديد [1] وكان لها دور فعال في مقاومة ظلم الاستعمار إلى جانب الرجل ولنا في التاريخ أمثلة حية في ذلك إذ سجلت المرأة اسمها بأحرف من ذهب في سجل تاريخ المقاومة و الكفاح معبرة عن حق وجودها مدافعة عن كيانها من بينهن **(لالة فاطمة نسومر)** التي تعتبر مفخرة لكل امرأة جزائرية [2] .

كما بقيت المرأة الجزائرية صامدة مناضلة وضربت أروع الأمثلة في ذلك من مواصلة الكفاح ومشاركتها في ثورة التحرير الكبرى سنة 1954 إذ كانت ممرضة ،مرشدة .... إلخ وهناك أسماء بارزة صنعت أحداث الثورة من النساء أمثال:**حسيبة بن بوعلي، جميلة بوحيرد زهرة ظريف بيطاط** [3]

وبعد الاستقلال تم الإعلان عن قيام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وفي ظل الجزائر الحرة المستقلة ذات السيادة الوطنية ،هل أخذت المرأة مكانتها في العمل السياسي المرجوة ؟وهل كانت في مستوى التضحيات الجسام التي قد منها في سبيل تحرير الوطن ونصرة أخيها الرجل ؟

---

[1]) حزب جبهة التحرير الوطني ،الميثاق الوطني لسنة 1986،ص96

(2) أمل الباشا وآخرون ، **المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية** ،صنعاء :منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان ،2005 ،ص 53

(3) المرجع نفسه ،أمل الباشا ،ص 53

المطلب الأول : مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي

أولا : مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي من 1962 إلى 1989 عرفت المرأة الجزائرية بعد انتهاء الثورة تغيراً في موقفها ومكانتها إذ برزت صورة ممجدة للمرأة الجزائرية التي شاركت بشتى الطرق في الثورة وأصبحت المجاهدة و المدافعة عن التراب الجزائري و النموذج الأعلى للمرأة العربية .

كما كان للنهج الاشتراكي الذي اتبعته البلاد آنذاك الأثر البالغ في تغيير وضعية المرأة الجزائرية ، حيث قام بتفويض التعليم ومجانيته مما أدى إلى انتشار خاصة في أوساط الإناث ، رغم محدودية النسب لكن في المقابل كانت النتائج تتغير إلى الأحسن إلى أن تمكنت المرأة من الوصول إلى أعلى المستويات الدراسة بأعلى النسب [1]

لكن هذا التطور في المجال التعليمي لم يصاحبه تطور في مجال العمل ،وهذا ما تؤكده إحصائيات وزارة التضامن و العائلة آنذاك على أن عدد النساء العاملات بلغ 625000 أي ما نسبته 7،76 ٪ من اليد العاملة أغلبهن في قطاع التربية و التعليم [2]

إذا فهذه النسب الضعيفة و المتدهورة للمرأة الجزائرية في مجال العمل أثر على حضورها في العمل السياسي ،حيث نجد أن في الفترة الممتدة من 1962 إلى 1988 لم تعرف الجزائر سوى تنظيم نسوي وحيد يحتكر تمثيل المرأة الجزائرية ،والمتمثل في الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات و الذي تأسس رسميا في 19 جانفي 1963 ،وعليه لم يكن للمرأة الجزائرية من قنوات وسبل للمشاركة في العمل السياسي [3]

---

[1]- حورية بقدوري ، **المشاركة السياسية للطالبات في الجزائر – دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية لطالبات كلية العلوم الانسانية بالجزائر** (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع السياسي (قسم علم الاجتماع ، جامعة الجزائر ،2006- 2007 ص 37

2- وزارة التضامن الوطني و العائلة ،رسالة التضامن من 1 جوان 1998 ، ص 30

3- تقرير نفسه ، ص30

وهذا راجع لاعتماد النظام السياسي الجزائري في هذه الفترة 1962- 1989 مبدأ الحزب الواحد ومن ثم هيمنت جبهة التحرير الوطني على الساحة السياسية و الاجتماعية فلا وجود لأي مجموعة خارج الإطار الذي توفره هياكل الحزب الواحد [4] وصار حكم هذا الأخير أو ما يسمى بحكم النخبة الصغيرة فهو النمط السائد وقد أضفت هذه النخبة على نفسها صفة الشعبوية ،وذلك بتبني سياسات وشعارات تخدم الطبقات الدنيا ،مما ساهم في إعطاء الدولة دور اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا توسعيا ،وجعلها الضامن الوحيد لتحقيق كل ما يحتاجه المواطن ،وذلك في مقابل كف الشعب عن المطالبة بالمشاركة السياسية [5] ومن بينهم النساء

وهذا ما يؤكده الباحث "سعدي نور الدين " في دراسة أجراها حول "المرأة و القانون في الجزائر" حيث توصل الباحث إلى أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية تتسم بالضعف إن لم تقل معدومة ،رغم مشاركتها في ثورة الفاتح من نوفمبر 1954 إلى جانب أخيها الرجل من اجل تحرير البلاد من المستعمر الفرنسي إلا أن ذلك لم يشفع لها [6] وبقيت حسب اجتهاد الباحث حبيسة التقاليد و الأعراف و الموروثات الثقافية الموجودة في المجتمع الجزائري .

فهذه التقاليد أثرت كثيرا على مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي وهذا ما تؤكده الباحثة (فاطمة الزهراء ساعي) في دراسة لها تحت عنوان " مشاركة النساء في المؤسسات التمثيلية واختارت عينة المجالس البلدية لسنوات 1967- 1971-1975،و المجالس الولائية لسنوات 1969-1974 و المجلس الوطني لسنة1977 حيث ركزت على المشاركة السياسية للمرأة من خلال النصوص الوطنية ،حيث وجدت بأن المواثيق الوطنية تدعم وتشجع المرأة على المساهمة في البناء الاشتراكي و التنمية الوطنية .[1]

4- محمد بوضياف ،**الاحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في الجزائر،دراسة تحليلية نقدية** (سطيف :دار المجد للنشر و التوزيع ،2010،ص 19

5- سعد الدين ابراهيم : مرجع سابق ص 27

6- حورية بقدوري:رجع سابق ،ص 37

1- حورية بقدوري :مرجع سابق ص 38

وهذا ما جاء في نص المادة 81 من دستور 1976 على المرأة أن تشارك كامل المشاركة في التشييد الاشتراكي و التنمية الوطنية ،وعليه وحسب اجتهاد الباحث فإن المادة 81 من دستور 1976 تدعو المرأة للمشاركة في جميع الميادين و من بينها الميدان السياسي إلى جانب الرجل .

ثانيا : مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي منذ 1989

يعد تاريخ 5 أكتوبر 1988 منعرجا حاسما في مسار الجزائر المستقلة ،حيث شهد انفجار شعبيا نتج عنه مصادمات عنيفة في الشارع الجزائري امتدت إلى العديد من المدن الجزائرية الكبرى و هو ما لم تشهده الجزائر منذ استقلالها عام 1962 [3] حيث أدى إلى إنهاء المرحلة السابقة (الأحادية الحزبية) و الدخول في مرحلة جديدة (التعددية الحزبية) التي أقرها دستور فيفري 1989 ،لقد خاضت الجزائر في عهد التعددية عدة انتخابات ،تنوع فيها حضور المرأة الجزائرية بين الترشح و الانتخاب و الدعم السياسي وغيرها من أشكال المشاركة السياسية ،فبالنسبة لتشريعات 1991 الملغاة بلغ عدد المترشحات 57 امرأة ولم يتم انتخابها ولا واحدة منهن [1] ،وبعد الرجوع الصعب للمسار الانتخابي وفي 5 جوان 1997 تاريخ إجراء الانتخابات التشريعية ترشحت 322 امرأة من أصل 7747 وفازت من بينهن 11 امرأة [2] وقد أثارت نتائج هذه الانتخابات تضاربا في الآراء بين المؤيد و المشكك في نزاهتها ،ولكن ما يهم الباحث هو الكشف عن نسبة مشاركة المرأة الجزائرية سواء في الانتخابات التي يشوبها خلل أو الانتخابات السلمية و النزيهة .

3- بلقاسم سلاطنية وسامية حميدي ، **العنف و الفقر في المجتمع الجزائر** ،الجزائر :دار الفجر للنشر و التوزيع ،2008 ،ص 184

1- عبد الناصر جابي ، **انتخابات الدولة و المجتمع** ، الجزائر : دار القصبة للنشر و التوزيع 1999 ص 222 .

2- فاديا كيوان ،**تقرير إقليمي حول موقف الدول العربية من تنفيذ التوصيات الصادرة عن منتدى المرأة و السياسة** ،القاهرة ،منظمة المرأة ،2008 ص 06

فالمرأة الجزائرية قد حققت مكاسب هامة لصالحها في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ،وأصبحت قادرة على أن تكون شريكا حقيقيا للرجل في العمل السياسي و التنموي ،وكذا المساهمة الفعالة في تدبير الشأن العام ،مما يساهم في محاولة بناء ديمقراطي تشاركية حقيقية في الجزائر بالرغم من معاناة المجتمع الجزائري من ثنائية قيمية بين القيم الغربية و القيم التقليدية الإسلامية التي تدعمها القيادة السياسية من اجل عزل المرأة عن الحياة السياسية .

كما أن الوضع الحقوقي في الجزائر أصبح يتسم بنوع من التفتح في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ،وبتزكية دولية حسب ما نقله إدريس الجزائري سفير الجزائر و ممثلها الدائم لدى مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن ممثلي البلدان التي شاركت في اجتماع جنيف لدراسة الوضع الحقيقي في العالم ، حيث رحبوا بسمة التفتح التي تطبع الوضع الحقوقي في الجزائر ، كما قاموا بتصنيف الجزائر في خانة ريادية في هذا الجانب وثمن ذلك العدد الضخم للسفراء المعتمدين لدى هيئة الأمم المتحدة الذين زاروا الجزائر .[2]

2- ليلى – **واشنطن لم تقدم أي ضمانات حول إمكانية سحب الجزائر من قائمة الدول الخطيرة ، جريدة الأحرار**

المطلب الثاني : التمكين السياسي للمرأة الجزائرية

نظرا إلى أن المشاركة السياسية للمرأة تعد إحدى الثلاث نواح الأساسية في مفهوم التمكين ،فالتمكين السياسي للمرأة هو جعل المرأة ممتلكة للقوة و الإمكانيات و القدرة لتكون عنصرا فاعلا في التغيير ، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق ذات المرأة وحضورها على أرض الواقع بتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جدية وفعالة في كافة نشاطات المنظمات السياسية و الشعبية الأخرى كلها و النقابات المهنية ومكاتبها الإدارية ،أي إيصال المرأة إلى مواقع اتخاذ القرار في المجتمع وفي البرلمان ،وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرة على تغيير واقعها وتغيير الآخرين أفراد أو جماعات أو مجتمعا بأكمله.

أو بشكل آخر المقصود بالتمكين السياســي للمرأة هو وصـول المرأة إلى مراكز صنع القرار و المراكز التي تؤثر في صنع القرار ووضع السياسات، فالمؤسسات البرلمانية و إن كانت هي من أهم الأجهزة المشاركة في صناعة القرار و رسم السياسات في الدول فهي ليست الوحيدة المتفردة في صنع القرار إذ أن هناك مؤسسات أخرى كالمؤسسات القانونية والثقافية و الاجتماعية والاقتصادية تؤدي دورا مهما في صنع القرارات أو تؤثر فيها. [1]

وقد تطور الاهتمام بمشاكل المرأة و أوضاعها الاجتماعية و السياسية مع مرور الوقت ،حيث ساهمت الحملات المتتالية التي تقودها المؤسسات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة و المنظمات الملحقة بها في الكشف عن قضايا المرأة حتى أصبحت حديث العام والخاص على امتداد العالم في فترات معينة ،إلى أن أصبح مستساغا الحديث عن تمكين النساء حسب اعتقاد المدافعين عن حقوقهن – من استرجاع الكثير من الحقوق المصادرة من طرف الرجال وفي بعض المناطق من العالم أصبح هذا النوع من التعاطي مع قضايا .

1- ا د.أماني قنديل ،**التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية العربية : دور المنظمات الأهلية العربية في تمكين المرأة ، المنظمات الأهلية العربية وتمكين المرأة توجيه استراتيجي ؟ توجه الاحتياجات الضرورية ؟** بقية المعطيات غ م .

المرأةمكّن الأكاديميين المهتمين بهذا الحقل المعرفي من التأسيس لمفهوم جديد هو تمكين المرأة في مختلف المجالات لا سيما السياسة منها [2]

أولا : مؤشرات قياس تمكين المرأة .

إن مفهوم تمكين المرأة له قابلية للقياس من خلال مجموعة من المؤشرات [1] وضعتها منظمة الأمم المتحدة لقياس مدى تمكين المرأة في المجتمعات المختلفة ، تعود جذورها للثمانينات من القرن العشرين حيث كان الإشكال المطروح عندما ظهر مفهوم النوع الاجتماعي و المفاهيم القرنية به كتمكين المرأة في العلوم الاجتماعية يتمحور حول كيفية قياس المساواة النوعية *[2] ولخصت الأستاذة " عائشة التايب" هذه المؤشرات فيما يلي :

- الاعتماد على الذات في المجال الخاص و خارجه .
- تحقيق الاستقلال الاقتصادي للمرأة بإقامة مصادر رزق خاصة داخل بيتها وخارجه وذلك خلال السعي للنفاذ لمصادر التمويل ،كالحصول على القروض و المساعدات الفنية والإدارية لإقامة المشاريع الخاصة في قطاعات الإنتاج المختلفة أو إدارة المرأة لمشروعها بنفسها مقابل تمتعها الكامل بعائداتها وحرية تصرفها فيه .
- حصول المرأة على أرقى درجات المعرفة و المهارات المختلفة في مجال قيادة الأسرة و المشروع الاقتصادي الخاص .
- إلمام المرأة بحقوقها القانونية و التشريعية في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية .[3]

أصبح معظم عمليات قياس نتائج مسارات التمكين على النطاقات المحلية و الإقليمية و الدولية يرتكز على هذه المؤشرات ،بهدف تقويم ما يتحقق للمرأة بين الفترة و الفترة ،من مكاسب وإنجازات على المستويات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و التشريعية .

1- أماني مسعود ، **نظريات التمكين وعلاقاتها بالتنمية في الوطن العربي ،في تجديد القيادة و التنمية في الوطن العربي** ،القاهرة : مركز الدراسات و البحوث 2003 ص 14
2- المرجع نفسه ، ص 14
3- المرجع نفسه ، ص 14

ثانيا : المداخل النظرية للتمكين السياسي للمرأة

إن مفهوم التمكين السياسي للمرأة ليس وليد تسعينات القرن العشرين ،وإنما تعود الإرهاصات الأولى لبلورته كمفهوم قرين بمفهوم النوع الاجتماعي إلى ظهور الحركات النسوية في الدول الغربية ،مع مطلع القرن التاسع عشر والتي ساهمت في إعادة النظر في الكثير من المسلمات المتعلقة بالمرأة ،هذا بالإضافة إلى تطور المفاهيم و السياسات و المداخل التنموية في الثلث الأخير من القرن العشرين ،و التي أعادت النظر في إشكاليات إسهام المرأة في المسار التنموي .

1- **مدخل النسوية :** ظهرت النسوية كمدخل في العلاقات الدولية بعد إقحام مسائل (الجنس/ النوع)في ميدان العلاقات الدولية عبر النظرية النقدية وأبحاث السلام و الدراسات الإنمائية في ثمانيات القرن العشرين وقد تجسد تواجدها مع صدور مقال بمجلة المدرسة اللندنية الألفية عام 1988 بعنوان (المرأة و العلاقات الدولية)[1] لكن النسوية كحركة تعود الإرهاصات الأولى لتبلورها حسب العديد من الكتاب إلى ظهور الحركات النسوية الغربية التي يؤرخ لها منذ أوائل عصر الثورة الصناعية ،حيث بدأت تتعالى الأصوات النسائية الأوروبية المنادية بالمساواة مع الرجل إلا أن ذلك لم يتحول إلى حركة اجتماعية احتجاجية ولم تتخذ شكل التغيير المنظم [2] إلا خلال مطلع القرن التاسع عشر أين تم صياغة مصطلح النسوية لأول مرة عام 1895 ليعبر عن تيار الولايات المتحدة الأمريكية وتبنت نهجا عدائيا اتجاه الرجل.

[1]- عبد الناصر جندلي ، **التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية** ،الجزائر :دار الخلدونية 2007 ص 337.

2- عائشة التايب ، **النوع وعلم اجتماع العمل و المؤسسة** ،مصر:منظمة المرأة العربية ،2011 ص 87 .

2- المداخل التنموية و المرأة : شكلت ثنائية للمرأة و التنمية وطبيعة العلاقة الجامعة بينهما والأدوار الممكن أداؤها من قبل المرأة ضمن عملية التنمية أحد أبرز الإشكاليات التي شغلت اهتمام المجتمع الدولي في الثلث الأخير من القرن العشرين ،تنوعت مداخل تناولها ومعالجتها من عقد إلى آخر بتطور مداخل ومقاربات السياسة الاقتصادية و التنموية على المستويين المحلي و الدولي ،ومن سياق سوسيواقتصادي إلى آخر ،وهو ما أدى إلى تحول النظرة لدور المرأة في التنمية من النظرة السلبية إلى النظرة الإيجابية و التي مفادها أن المرأة تعتبر عنصرا فاعلا وقادرا على التأثير في الخطط و البرامج والسياسات وكذا تحقيق الإضافة في المسارات المختلفة للتنمية حيث أصبحت هذه الأخيرة عملية شاملة ومستمرة لا يمكن لها أن تستقيم دون إسهام فاعل وجدي للمرأة فيها.[2]

وبرز مفهوم التنمية الإنسانية في تسعينات القرن الماضي ،ويعني "عملية تمكين الناس من أن يكون لهم خيارات أوسع (3) ،وتشمل التنمية الإنسانية أربعة عناصر أساسية :

أ- الانتاجية : توفير الظروف المناسبة للأفراد لرفع إنتاجهم .

ب- العدالة الاجتماعية : تساوي الافراد في الحصول على نفس الفرص.

ج- الاستدامة: ضمان حصول الأفراد على تنمية مستدامة و مستقرة [1]

د- التمكين: من خلال تجسيد مشاركة كل أفراد المجتمع في تقرير مصيرهم دون تمييز قائم على أساس الجنس بتكريس الحرية السياسية الشفافية اللامركزية وسيادة القانون كوسائط تتمكن المرأة من خلال من المشاركة في صنع القرار واتخاذه ،وبالتالي إشراكها في مسار التنمية الشاملة [2].

2- عائشة التايب، **النوع وعلم اجتماع العمل و المؤسسة** ،مصر :منظمة المرأة العربية 2011 ص 119

3- وحيدة بورغدة ،مرجع سابق ص 134

1- زينب حبيب منصور ، **الاعلام وقضايا بالمرأة** ،عمان : دار اسامة للنشر و التوزيع 2010 ،ص 85

2- المرجع نفسه ، وحيدة بورغدة ، ص 134 .

المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر

إن قضية المرأة قد تجاذبتها تياران على المستوى العالمي وهما التيار الرأسمالي و التيار الاشتراكي وهما يمثلان التيار العلماني وتياران على المستوى العربي وهو التيار العلماني بشقيه الرأسمالي و الاشتراكي و الإسلامي .

المطلب الأول: التيار العلماني :

أولا: الرأسمالية و المشاركة السياسية للمرأة :

تعتبر المشاركة السياسية بمختلف أشكالها عنصرا مميزا للحكم الديمقراطي وأخذت حيزا كبيرا من تفكير وجهود الفلاسفة منذ القديم باعتبار مجالا للفكر و النشاط السياسي .

وترتبط جذور المشاركة السياسية بالديمقراطية الأثينية القديمة و التي تقوم على فكرة أن مشاركة المواطن في الشؤون العامة تكفل له الحياة السعيدة ،يقول القائد " **الأثيني بركلس**"أن المواطن الاثيني لا يهمل شؤون الدولة للاهتمام بشؤونه الخاصة و الذي لا يهتم بالشؤون العامة يعتبر عديم النفع الأخير فيه ".

إضافة إلى أن المشاركة السياسية تعني الحرية فهي التي تميز الحر عن البعد في المجتمع اليوناني القديم [1] وقد ظهر العديد من المفكرين في القرن الثامن عشر لإحياء هذه الأفكار و تطوير الفكر الديمقراطي ،تقوم توجهاتهم الفكرية على أساس أن الجميع ولدوا أحرار ،ومن ثم لا يجوز أن تخمد الطبيعة البشرية أو تذل ويرى **مونتيسكو** المشاركة في الحكم عنده تكون من خلال اختيار النواب و الممثلين من ناحية و من ناحية أخرى فهو يؤيد النظام الطبقي الذي يتميز الأفراد بمبدأ الانتخابات العامة ،و التي تجسد المشاركة السياسية و التي يجب أن تحرم منها حسب **مونتيسكو** عديمي الأخلاق و المنحطين على اعتبارهم لا يحسنون الاختيار.

وفي المقابل فإن فئة من الناس أصحاب الامتيازات يجب الحفاظ عليها من خلال منحهم امتيازات على المستوى التشريعي بحيث تشكل هيئة التمثيل الشعبي إذا لم تتوافق مع مصالحها وكذلك ضرورة منحها سلطة قضائية خاصة بها [2].

---

[1]- الصديق محمد الشيباني ،**أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة** ،المركز العلمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر ،طرابلس ليبيا ص 74

2 بودون ووف بوريكو ، **المعجم النقدي العلمي** ،ترجمة سليم حداد – ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر : ط 1، 1986 ص 312

ثانيا : الماركسية و المشاركة السياسية للمرأة :

ينطلق الماركسيون في تحليلاتهم للمشاركة السياسية من خلال مناقشاتهم العامة حول أسلوب الإنتاج و الطبقة الاجتماعية وعلاقة الدولة بالصراع الطبقي و العمل السياسي عندهم يخضع لبنية الإنتاج أكثر مما يتعلق بالمنافسة من أجل الاستهلاك لأن الحالة التقنية هي التي تحدد أساليب الإنتاج ويسيطر على المجتمع نتيجة لذلك ،و البعض الآخر لا يملك إلا قوة العمل التي يجب أن يبيعها للأولى ،وعليه فإن ماركس لم يناقش المشاركة السياسية بطريقة واضحة ومباشرة ،ولكن أفكاره حول الديمقراطية في إطار المادية التاريخية يمكنها أن تغطي صورة واضحة لأبعاد هذا المفهوم ،وتحدت متغيرات المشاركة السياسية من خلال تتبع ظاهرة التغيير الاجتماعي في حد ذاتها ،حيث يعتبر الماركسيون المجتمع كبنية اجتماعية واقتصادية مترابطة تتميز بحركية دائمة وتحول مستمر وفقا لتطور حركة أسلوب الإنتاج الاجتماعي ،هذا الأخير الذي يعد متغيرا بارزا وأساسيا في التحولات التي تحدث في النظام السياسي للمجتمع ،وقد تتبع ماركس النظم الاجتماعية و السياسية و الثقافية للمجتمعات وعلاقة ذلك بأسلوب الإنتاج الاقتصادي فتوصل إلى أن المجتمع الإنساني مرّ بمجموعة من المراحل تغيرت خلالها عملية المشاركة السياسية من مرحلة إلى أخرى على النحو التالي :

1 **مرحلة الإنتاج البدائي:** وفي هذه المرحلة تتميز ملكية وسائل الإنتاج بالمشاعية و بالتالي تنتفي في هذه الحالة وجود الطبقات الاجتماعية و كذلك الاستغلال و الحقد الطبقي و تتقدم بذلك السلطة القائمة على الأسس الطبقية ،هذا الأمر يجعل جميع الناس يشاركون في صنع قراراتهم كل بمفرده و حسب إرادته ووجهة نظره الخاصة أو الجماعية في إطار قواعد بسيطة.

2 **مرحلة الإنتاج العبودي :** حيث تميزت بوجود السيد الذي يملك وسائل الإنتاج الاجتماعي واستمدت علاقات الإنتاج بالعدائية الضمنية بين السادة والعبيد وقد قام النظام السياسي في هذه المرحلة على مبدأ السيادة و السيطرة للسيد على العبد.

نعيمة نصيب ،**المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية** ،**رسالة دكتوراه مقدمة بجامعة عين شمس ،كلية الآداب ،قسم علم الاجتماع** ، 2002،ص512.

3 المرحلة الإقطاعية : وتميزت هذه المرحلة بسيطرة واضطهاد الإقطاعيين للأقنان الذين يعتبرون هم أيضا وسيلة إنتاج من بين الوسائل الأخرى ويقوم نمط العلاقات فيه على القوة التي ترتكز على قانون السيطرة . وقد تميزت هذه المرحلة والمرحلة السابقة بنمط بدائي للسيطرة وممارسة السلطة القائمة على أسس بسيطة وبدائية بعيدة عن التعقيد نظرا لوضوح العلاقات .

4 مرحلة الرأسمالية : وتتميز هذه المرحلة حسب ماركس بعداء شديد بين طبقة برجوازية تملك وسائل الإنتاج وطبقة بروليتارية لا تملك إلا قوة العمل واقعة تحت استغلال الطبقة الأولى ، وينعكس هذا العداء على البناء السياسي للمجتمع ، وبالتالي فان السلطة السياسية في هذا المجتمع مبنية على علاقات غير متوازنة فتكون بذلك المشاركة لسياسة محصورة فقط في الطبقة البرجوازية وتستبعد طبقة البروليتاريا من أي عمل سياسي .

المطلب الثاني : التيار الإسلامي .

كل مجتمع إنساني مهما كان نوعه وأيا كان مذهبه لابد أن يتحمل أفراده من واجبات كما لابد أن ينعموا بمغانم من الحقوق وإنما يتكون معنى المجتمع من تناسق هاتين الطائفتين فيه حقوق وواجبات .

أولا : واقع المشاركة السياسية للمرأة في عصر الرسالة .

أسهمت المرأة المسلمة في عصر النبي صلى وسلم إسهاما كبيرا ، وكانت لها مشاركة سياسية فعالة في حياة المجتمع ابتداء بالاهتمام بأمور المسلمين إلى التشاور وصولا إلى الجهاد ، مما يبين أن الإسلام لا يحضر على المرأة المشاركة السياسية ، فهي معنية ومكلفة بحكم إنسانيتها لا بحكم أنوثتها .

فالمشاركة السياسية للمرأة تبين أن لها الأهلية والكفاءة اللازمة لان تؤثر في المجتمع والدولة بكاملها ، فإذا التزمت بالضوابط الشرعية في ذلك وعرفت كيف تقدر الأولويات بحيث إذا تزاحمت المسؤوليات عند المرأة تصبح الأولوية للأسرة ، كان التأثير ايجابيا ، وليس هناك في الشر عاو في سير الأولين من سلف الأمة الصالح ما يمنع هذه المشاركة أو يعيبها رغم أن بعض علماء الأمة تضع لذلك شروط لمناقشتها .

المرجع نفسه ، ص 52 .

وهناك مجالات قسمها بعض علماء الفقه للمشاركة السياسية للمرأة وتتمثل فيما يلي :

أولا : الأدلة الشرعية حول المشاركة السياسية للمرأة :

1- الاقتراع : هو مبايعة للحكام ،ويدخل في حكمها مبايعة من يختارون ممثلين عن الأمة الشعب في مجلس الشورى(1)،ورغم أن هناك من نقض أن تكون بيعة النساء "أساسا لمشاركة المرأة في الاقتراع ذلك أن بيعة النساء لنبي صلى الله عليه وسلم كانت بيعة على الإيمان و الالتزام أم بشرع الله حتى تعلم كل واحدة أنها تتحمل المسؤولية بصورة مستقلة عن زوجها أو أبيها وبما أن هذه البيعة لم تتكرر مع باقي النساء ولم تحدث زمن الخلفاء الراشدين فإنها ليست مشاركة سياسية و ليست دليلا على أحقيته في اختيار الإمام (2) إلا أن موقف السيدة فاطمة الزهراء مع أبي بكر رضي الله عنه حين نازعته في الحكم لدليل يخص هذه الفكرة حين راحت السيدة فاطمة تسأل المسلمين النصرة فقالوا لها يا بنت الرسول قد مضت بيعتنا لهذا الرجل ،ولو أن زوجك وابن عمك سبق إلينا قبل أبي بكر ما عد لنا به .وهذا يعني أحقية المرأة في الاقتراع واختيار الأكفأ نظرا لكفاءتها وأهليتها وقدرتها على تغيير المواقف.

ثانيا : حق المرأة في الترشح للمجالس النيابية :

يقول الله عز وجل "و الذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون " سورة الشورى آية 38 .

كما أن الأمة أو الرعية أو الشعب يتألف دائما من شطرين :الرجال و النساء فإن حق الشورى مستقر بحكم الله وشرعته لهذين الشطرين من النساء و الرجال وقد علمنا التاريخ أن للمرأة السبق إلى الإسلام و الاستشهاد ويقول الله تعالى مشيرا إلى تجاوب المرأة مع الدعوة الإسلامية واستجابتها لنصرة الله ورسوله "فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر وأنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيآتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار توابا من عند الله و الله عنده حسن الثواب " آل عمران آية 159

---

[1]- محمد سعيد رمضان البوصلي ، **المرأة بين طغيان النظام الغربي و لطائف التشريع الرباني** ،بيروت :دار الفكر المعاصر 1996 ، ص 71

2- أعمر يحياوي ،**الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الإسلامية و القانون الدولي** ، دار هومة: للطباعة و النشر و التوزيع ، الجزائر 2001 ص 74

ثالثا : حق المرأة في تولي منصب الرئاسة :

أما عن تولي المرأة منصب رئاسة الدولة أو الخلافة فإنها النقطة التي أسالت الكثير من الحبر حتى كاد يجمع أغلب العلماء على إنكار أحقيتها في تقلد هذا المنصب استنادا إلى آية القوامة " الرجال قوامون على النساء" سورة النساء آية 34 ،وحديث النبي صلى الله عليه وسلم "لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة "ورغم أن هذا الدليلين قد استدلا بهما في حق المرأة في الترشح أو تقلد أي منصب سياسي إلا أن تكرارهما في قضية الولاية العامة جعلنا ندرجهما في هذا العنصر:

أولا: آية القوامة : ثار خلاف حول الآية الكريمة " الرجال قوامون عن النساء" فرأي فريق أنها دليل على أن القوامة محصورة في الرجال دون النساء لما للرجال من فضل التدبير و الرأي وزيادة القوة في النفس و الطبع ،ولغلبة اللين و الضعف على النساء (1) وبالتالي فعلة هذه القوامة هي تفضيل الرجل على المرأة في جملة من الخصائص الأساسية التي تؤهله لتولي الوظائف العظمى وتتمثل هذه الخصائص فيما يلي :

- كمال العقل و الحزم و القوة و الكفاءة .
- كمال الدين و الطاعة و الجهاد و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر .
- بذل المال و الصداق و النفقة .

1- هبة رؤوف عزت ، **المرأة و العمل السياسي ،رؤية إسلامية** ،دار المعرفة القاهرة : 1992 ص 131

ثانيا : السنة الفعلية : عن أبي بكر قال :لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارسا ملكوا ابنة كسرى قال :"لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة " ورواه البخاري .

إلا أننا نلاحظ على الحديث ما يلي :

- أنه لا بد أن يفهم في ضوء الأحاديث الواردة في السنة عن فارس و كسرى ، حيث ورد في سياق حادثة معينة هي أن فارسا ملكوا عليهم ابنة كسرى ،ويذكر ابن حجر العسقلاني في شرحه لصحيح لبخاري أن الحديث تتمة لقصة كسرى الذي مزق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ،فسلط عليه ابنة فقتله ثم قتل أخوته فلما مات مسموما انتهى الأمر بتأمير ابنته بوران بنت شيرويه بن كسرى فذهب ملكهم ،ومزقوا كما عاد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم و بالتالي فالحديث خاص بقوم فارس ولا يدخل في إطار الأخبار و البشارة لا في الحكم الشرعي [1] ،وهذا ما ذهب عليه الإمام محمد الغزالي حيث يقول بأن هذا الحديث حديث صحيح لكن قاله النبي صلى الله عليه وسلم بشأن الفرس الذين ولوّا عليهم فتاة لا تعرف شيئا فجرتهم إلى الخيبة و الانحطاط ،في حين أنه لو قادتهم إلى الفلاح لكان تعليق النبي غير ذلك *[1] ورغم أن الحديث جاء بلفظ العموم وكما تقول القاعدة الأصولية : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" إلا أن الشيخ محمد الغزالي رحمه الله عند تفسيره أخذ في الحسبان الظرف الذي قيل فيه وهو ظرف يتسم بالضعف وانعدام الشورى مما أدى إلى الخيبة و الانحطاط .

1- أعمر يحياوي ، **الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الإسلامية و القانون الدولي** ،الجزائر : دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، 2001 ص 95

*1 – هبة رؤوف عزت ، **المرأة و العمل السياسي ، رؤية اسلامية ،** القاهرة :دار المعرفة 1992، ص 134

المبحث الثالث : واقع المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية

المطلب الأول : تاريخ المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية

أولا: نضال المرأة الجزائرية قبل اندلاع الثورة : كثير من الحقائق التاريخية و تشهد بأن المرأة الجزائرية لعبت دورا نضاليا أثناء الثورات و الانتفاضات ضد المستعمر منذ سنة 1830 م ، وقد برزت في هذه الفترات من التاريخ بطولات نسوية كانت البطلة الجزائرية " **لالة فاطمة نسومر"** مثالا خالدا لهذه البطولات ،تقود المرأة الجزائرية لتحرير الوطن ،حيث عزم الفرنسيون سنة 1851 على اختلال منطقة جرجرة ،فشنوا حملة كبيرة حاصرت المنطقة من عدة جهات ،واستمرت المقومة عنيفة بين المواطنين و المعتدين فظهرت البطلة " **لالة نسومر**"تتزعم قبيلة "**إيليتي** "وقادت المجاهدين في ثورة عارمة عام 1857 وتوالت انتصاراتها على القوات الفرنسية التي حاولت عبثا إخمادها مما اضطر الحاكم العام "**راندون**"إلى أن يخرج إلى مواجهتها بنفسه على رأس قوته ،تمكن بعد عدة معارك دامية أن يهزم الثوار وان ياسر القائدة " **لالة نسومر"** في أربعاء بني إيراثن في ماي 1857 و في جويلية من نفس السنة قبضوا على المجاهدة [1] ،واستشهدت في الأسر ومن الناحية المقابلة ،وليس بعيدا عن جبال جرجة فإن المرأة الجزائرية في الشرق الجزائري ولا سيما في قسنطينة لم تختلف عن زميلتها ، حيث وقفت مع زعيمها "أحمد باي" مواقف لا تنسى ،أين شاركت في المقاومة بكل بسالة عن مدينة قسنطينة بوابة الشرق الجزائري وبسقوطها أعلنت المرأة الجزائرية الحداد في كامل هذه المناطق وليست الأسود بدلا من الأبيض وبقيت على حالتها طيلة الفترة الاستعمارية ومازال هذا النوع من اللباس موجود حتى الآن وبطبيعة الحال فإنه يعد شكلا من أشكال الرفض و المعارضة للتواجد الأجنبي ،ويعد أيضا موقفا سياسيا واعيا بحقيقة المواطنة و الدفاع عن الوطن بالمفهوم الحديث للسياسة .

1- أنيسة بركات ، **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية** ،الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1985 ص 54

هناك صوراً لمشاركة المرأة في السياق السياسي بالمفهوم الحديث والذي تتبلور ملامحه في أعمال المقاومة المختلفة سواء كانت عسكرية من خلال المشاركة في الحرب أو سلمية من خلال ملامح الرفض المتمثلة في تغيير لون اللباس وهو مشابه للإضراب و المظاهرات حاليا.

- إن إرادة المرأة كان عاملا بارزا في قيامها بالعمل الوطني ،وهذا يوضح قيمة المبادرة وهي بدورها صورة للمشاركة السياسية النابعة من الإرادة الذاتية و الإيمان بضرورة أداء الدور وتحمل المسؤولية بكل أعبائها .
- إن الظروف الاستعمارية التي تعيشه البلاد تتطلب من كل ذي قدرة وكفاءة العطاء المستمر و البذل اللامتناهي رجلا كان أو امرأة فليس المجال مجال صراع حول حقوق وواجبات ،إنما الأولية هو الحرية الكاملة للوطن و هو هدف سامي على كل المواطنين و المواطنات أن يهبوا لتحقيقه ،ورغم ذلك فإن المرأة الجزائرية عموما كانت تتخبط في الجهل و الحرمان و الكبت نظرا لتقوقعها وعدم تفتحها على الثقافة الاستعمارية خوفا من الانزلاق و التأثر بهذه الثقافة .

ثانيا: المنظمة الدستورية: كما أن المرأة الجزائرية فطالبت بحقوق وطنها من خلال العمل المؤسساتي فأنشأت بذلك جمعيات و منظمات نسوية أهمها :

1- **الإتحاد الفرنسي الإسلامي لنساء الجزائر** : وظهرت سنة 1937 حيث وصل مجموع النساء المنخرطات في هذه المنظمة 36 امرأة بين أوروبية ومسلمة ،وهذه المنظمة هي وجه التقارب بين الأروربيات والمسلمات اللواتي يعتبرن أكثر تفوقا من الناحية الفكرية وقد طرحت هذه المنظمة في سنواتها الأولى بعض القضايا كالنظافة للحفاظ على الصحة ،ومن المعروف أن العضوات المسلمات اللواتي هن في المنظمة يتمتعن بالحماية و الرعاية من طرف الحكومة الفرنسية وهن بالتالي ممن يتمتعن بالجاه المادي ،وقد كانت من بين أعماله الخيرية فتح مركز صحي يفتتح بعد الظهر من كل يوم ويقدم الخدمات إلى النساء و الفتيات المقبلات عليه ،وهذا فيما بين السنوات 1944 و 1947 ،وكان لهذه المنظمة نشاطات ثقافية كتنظيم محاضرات وأسواق خيرية.

المرجع نفسه ،أنيسة بركات ، ص 54.

2)- اتحاد النساء الجزائريات : وكان يعمل تحت إشراف الحركة من اجل انتصار الحريات حيث أنشأت هذه المنظمة في **24 جويلية سنة 1947** وانحلت في 1 نوفمبر 1954 ،وهي التي تحولت فيها بعد إلى نخبة للعمل بقيادة السيدة **"مامية شنتوف"**وقد تولت الأمانة العامة فيها السيدة "نفيسة حمود"وكانتا تقومان بالتنظيم السياسي و التنسيق في ناحية الغرب .

وجمعية النساء الجزائريات المسلمات لم تطرح في برنامجها أي مطلب نسائي ،ولم تطرح في أي مناسبة قضية ترفيه المرأة ،وإنما كان اهتمامها فقط ضمن الاهتمام العام للشعب الجزائري وهو استقلال البلاد ،وتذكر **"مامية بوشنتوف"**أنه من بين العناصر الأولى لهذه الجمعية توجد السيدة " **نفيسة حفيز"،"فطيمة زكال"**و **"سليمة بلجفان"**وكان من المهام الرئيسية لهذه الخلايا هو إدخال فكرة الاستقلال بكل الطرق الممكنة في الوسائط النسوية ،وكان العمل النشيط خاصة في بلكور و القصبة وكانت السيدة **"مامية شنتوف"** هي التي تقوم بالربط بين الخلايا النسوية و الحزب الذي كان يمثل أحيانا من طرف **محي الدين حفيز،علي محراز،عبد الرحمن طالب** ،وأحيانا مع **عبد الحميد سيد علي**[1].

سعد حورية ،**الوضعية الاجتماعية و السياسية للمجاهدات بعد الاستقلال** ،رسالة ماجستير مقدمة في علم الاجتماع العائلي ،1994 – 1995 ص 41 .

ثالثا: مشاركة المرأة في ثورة التحرير الكبرى: إن من ابرز خصائص الثورة التحريرية ،وأهم سمائها وأسباب انتصار المقاومة الجزائرية على العدو المستعمر هو أبعادها الشعبية لأنها منبثقة عن إرادة الشعب بمختلف شرائحه ،حيث تمكن الجيش من مواصلة الكفاح المسلح ،وقدم الشعب الجزائري تأييد مستمرا للثورة ،فالاتصالات و الأخبار والمأوى و التموين و المساعدات المالية لم تنقطع عنه ،وقد سبق ذلك عملية تعبئة شاملة تم فيها تحريض الشعب على المقاومة واستجابت المرأة كغيرها من فئات المجتمع الجزائري للحركة النضالية رغم الأوضاع الاجتماعية و الثقافية الصعبة التي تعيشها .

ولقد تعددت دوافع المرأة الجزائرية للخروج إلى الجهاد و الالتحاق بصفوف المجاهدين في الجبال بين دوافع سياسية و اجتماعية وذاتية فالرغبة في الاستقلال و العيش في سلام و حرية هو الدافع السياسي الذي كانت تطمح إليه كل امرأة ذاقت مرارة الجهل و الظلم و الترمل و اليتم ،فكانت تسعى بكل ما أوتيت من قوة إنهاء الحالة الاستعمارية الاستعبادية وفي مقابل ذلك نجد أن الظروف الاجتماعية التي أصبحت تعيشها بعض النساء تحتم عليها الالتحاق بجيش التحرير الوطني فهناك زوجات وأمهات المجاهدين اللواتي وقعن عدة مرات في قبضة السلطات العسكرية الفرنسية وتلقين أسواطا من العذاب ... فخوفا من ان يقعن مرة أخرى تحت مخالب العدو والتحقن بصفوف جيش التحرير .

المرجع نفسه ، ص 41 .

المطلب الثاني : المقاربة القانونية للمشاركة السياسية للمرأة الجزائرية

لقد رفضت المرأة الجزائرية من خلال مشاركتها في الحياة العامة وخاصة في حرب التحرير ضد المستعمر وتفانيها في أداء واجبها على السلطات الرسمية الاعتراف لها بالجميل و الاهتمام بها كفئة اجتماعية أهلتها مشاركتها السياسية إلى قدرتها على تولي أي منصب داخل المجتمع بدأ بوثيقة مؤتمر الصومام الذي يذكر أنه توجد الحركة النسائية إمكانات واسعة تزداد وتكثر بها ،وأنا لنحي بإعجاب وتقدير ذلك المثل الباهر الذي تضربه في الشجاعة الثورية الفتيات و النساء و المتزوجات و الأمهات و المجاهدات اللاتي يشاركن بنشاط كبير ،وبالسلاح أحيانا في الكفاح المقدس من أجل تحرير الوطن ،وقد أعدت هذه الوثيقة بعد عامين من النضال المسلح ضد المستعمر.(1)

أولا: ميثاق طرابلس : لقد جاءت النصوص التأسيسية و الدستورية مبنية على أساس التكفل بإقرار الحريات العامة واحترام ممارستها جاء في إعلان المؤتمر التأسيسي الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 1962 أن المجلس التأسيسي يعلن (الجزائر جمهورية شعبية ديمقراطية)تضمن للمواطنين و المواطنات ممارسة حرياتهم الأساسية وحقوقهم الثابتة و الدائمة .

وبالتالي يعد هذا الميثاق أو وثيقة رسمية رسمت أبعاد السياسة الوطنية لمرحلة ما بعد الاستقلال وقد أكد على الالتزام بترقية المرأة و النهوض بها لتكون عضوا اجتماعيا فاعلا في شتى المجالات ،حيث ينص في إحدى مواده على ما يلي (لقد خلفت مشاركة المرأة في كفاح التحرير الظروف الملائمة لكسر الكابوس القديم الذي كان يحيط بها ويقيدها ولإشراكها في تسيير الشؤون العامة وتنمية البلاد(2)وقد احتوى دستور 1963(وهو أول دستور للدولة الجزائرية ،والصادر بتاريخ 8 سبتمبر 1963 فصلا خاصا بعنوان : الحقوق السياسية يتكون من إحدى عشر مادة أهمها المادة 12 التي تنص على أن (كل الأفراد من كلا الجنسين لهم نفس الحقوق و الواجبات)

---

[1]- نعيمة نصيب ' **المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية** 'رسالة دكتوراه مقدمة بجامعة عين شمس ،كلية الآداب ،قسم علم الاجتماع ،2002 ص 179 .

2- المرجع نفسه ،ص 185

ثانيا : ميثاق ودستور 1976 : لقد ألزمت معايير حقوق الإنسان الدولية الدول أن تسجل في دستورها الوطني أو أي نص تشريعي متناسب مع بدأ المساواة بين الرجل و النساء ،وهذا ما كرسته كل الدساتير الوطنية ابتداء من دستور 1976 ،حيث يضمن الدستور كل الحقوق السياسية و الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية للمرأة (المادة42) كما تكرس هذه المادة الحماية القانونية المتوفرة للممارسات المجتمعية التي تقوم بها المرأة الجزائرية ،وتؤكد على مفهوم المرأة الجزائرية كمواطنة تتمتع بجميع الحقوق التي يتمتع بها الرجل في الحياة العامة.

فقد ربط دستور 1976 بين فعالية المرأة في الممارسات السياسية وانخراطها في الحزب كتنظيم سياسي وحيد آنذاك و المنظمات الأخرى فتنص المادة 81 على أنه ☹وينبغي للمرأة الجزائرية أن تكون قادرة على المشاركة الفعلية في النشاط السياسي وفي بناء الاشتراكية بالنضال في صفوف الحزب و المنظمات القومية وبذلك يكون الحزب هو الإطار القاعدي الذي تتمرس في صفوفه المرأة الجزائرية على العمل السياسي وتكتسب الخبرات الكافية لممارسة نشاطها كما لا ننسى الاتحاد الوكني للنساء الجزائريات الذي يعتبر الجناح النسوي للحزب ومنه السلطة والتي تتأطر فيه المرأة لممارسة عملها الاجتماعي (التنموي) .

ثالثا:دستور 1996 : رغم الأوضاع الجديدة التي جاء فيها هذا الدستور و المتسمة بحرية أكثر وتعددية حزبية ونشاطات جمعوية كثيرة وإشراك أحسن للمرأة في الحياة السياسية ،إلا أن المواد المنصوص عليها في الدستور و الخاصة بالمرأة لم تأت بجديد كما أن الدستور في مادته 32 قد حمل مسؤولية نقل التراث التاريخي المشترك للمرأة و الرجل على السواء (الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن مضمونة وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات ،واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظون على سلامة وعدم انتهاك حرمته .

المرجع نفسه ، ص 185

المبحث الرابع : معوقات وآليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية

المطلب الأول : معوقات المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر

حصلت المرأة الجزائرية على فرصة المشاركة السياسية منذ الاستقلال سنة 1962 ،وتمكنت من دخول البرلمان سنة 1977 أثناء فترة الحزب الواحد ،وزادت حظوظها في المشاركة السياسية بالترشح بعد التحول إلى التعددية السياسية التي مكنتها من الوصول إلى مناصب هامة ،كوزيرة و رئيسة حزب وقاضية ،في ظل الحقوق الدستورية التي ضمنت حقها في المشاركة و الانتخاب و الترشح ،وساعد التواجد القوي للمرأة الجزائرية في الساحة السياسية في زيادة تواجدها في الأحزاب ،لكن لا تزال حظوظها بالفوز بمقاعد في البرلمان محتشمة وضئيلة ،وهي التي لم تتجاوز نسبة 8٪ .

ورغم أن الجزائر وقعت اتفاقيات دولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ،وتقدمت بتقريرين عن سير تنفيذ هذه الإتفاقيات إلا أنها تقدمت بتحفظات حول هذه الإتفاقية ،إضافة إلى وقوع إشكال سنة 1997 حول نظام النيابة والوكالة الإنتخابية عن المرأة باعتباره نظاما إستثنائيا ،وتمكنت الجزائر من حل هذه المسألة نهائيا بإلغاء نظام العمل بهذا النظام ،لإزالة كل لبس قد يكفلها مساءلة دولية حول إضرار هذا الإجراء بالنظام الإنتخابي،والتأثير على حظوظ المرأة في النجاح في العملية الإنتخابية .

حسين أبو رمان ،**المرأة العربية والمشاركة السياسية** ،عمان ، الاردن : دار سندباد للنشر والتوزيع ،2000،ص35 .

المطلب الثاني: آليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية .

وضعت الدولة الجزائرية عدة آليات قانونية ومؤسساتية لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة .

أولا: الآليات القانونية:

1-المواثيق الوطنية:

أ) **ميثاق طرابلس 1962:** اعترف ميثاق طرابلس بالدور الذي قامت به المرأة في كفاح التحرير ،وخرج بمجموعة من التوصيات والتدابير بخصوص المرأة الجزائرية من بينها :

- إشراكها إشراكا كاملا تسيير الشؤون العامة وتنمية البلاد .

- القضاء على كل العوائق التي تعترض تطور المرأة وتفتحها .

- تدعيم لمنتظمات النسوية .

ب) **ميثاق الجزائر 1964:** لقد اهتم بقضية المساواة بين الجنسين وذلك بالمشاركة الفعلية للمرأة في الحرة النسوية بنضالها في صفوف الحزب والمنظمات الوطنية ،كما دعاها لإتمام ذلك بمشاركتها في المجال الإقتصادي وجاء في الميثاق الوطني مايلي :

- على الإتحاد العام للنساء الجزائريات أن يسعى بالإتصال مع جميع المنظمات الجماهيرية الأخرى لجمع شمل كل النساء ورفع قدراتهن على التنظيم والتعبئة وأن يكون أداة هامة للنهوض بالمرأة .

- أن يقوم بعمل دؤوب في مجال التوعية والتربية والتكوين كما يجب عليه أن يسعى لتوسيع مجال مساهمتها الفعلية في الحياة الإقتصادية والإجتماعية والسياسية للبلاد .

ج) الميثاق الوطني 1986: لقد اهتم هذا الأخير بضرورة مشاركة المرأة في الأنشطة الإجتماعية والإنتخابية إنطلاقا من مبدأ المساواة بين الجنسين .

جميلة خيذر ،**مشاركة المرأة في المجال السياسي** (دراسة ميدانية على العينة من حزب(ت،ث،د،ج،ت وحمس) رسالة ماجيستر قسم علم الإجتماع ،جامعة الجزائر ،2001،ص 128-130 .

2-الدستور: يكرس الدستور الجزائري كما ذكرنا سابقا مبدأ المساواة بين الجنسين في الحياة السياسية وتقلد الوظائف العامة ،كما تنص المادة 29 من الدستور "أن كل المواطنين سواسية أمام القانون ،وأنه لايمكن أن يتم التذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أوالرأي أو أي ظرف آخر شخصي أو إجتماعي ،في إقصاء أي مواطن أو منعه عن الحصول على حقوقه " 2 .

3- التشريعات القانونية :سعت الجزائر دائما إلى تعزيز دور المرأة في مختلف المجالات وخاصة في الحياة السياسية وذلك بحزمة من القوانين .

وفي مسعى لجعل التشريعات الوطنية في مجال حقوق المرأة متوافقة مع التطور الذي عرفه القانون على المستوى الدولي ولتفعيل دور المرأة خاصة في الحياة السياسية ،وقع إحداث لجنة متطورة في عام 2000 وذلك من أجل إجراء مراجعة لمختلف القوانين منها :

أ) قانون الأسرة :وكان الهدف هو زيادة تعزيز حقوق المرأة بما يتوافق مع ماجاء به الدستور بخصوص ضمان المساواة بين المواطنين ،وورد ذلك في الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فيفري 2005، 3 ، وتمثلت أهم الإصلاحات في :

- أن النسب للأم يتيح للجنسية *.

- يتضمن قانون الأسرة الجديد إجراءات تعزز وضع المرأة ومنها حق إختيار شريكها وحق المحافظة على أملاكها ،وحق طلب الطلاق أو ما يسمى بالخلع ،وحق التصرف في أملاكها ، وحق الميراث .

ب) قانون الجنسية : جاء الأمر رقم 01-05 المؤرخ في 27 فيفري 2005 المنقح والمتمم للأمر رقم 86-70 بتاريخ 15 ديسمبر ليجعل من تكريس المساواة بين الرجل والمرأة إحدى الأهداف الجوهرية للنص الجديد لقانون الجنسية الجزائرية ،وليجعل التشريع حول الجنسية متوافقا مع الإتفاقيات التي وقعت عليها الجزائر في مجالات حقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة على وجه الخصوص ومن هذه الإصلاحات نذكر:

---

2) الجمهورية الجزائرية ،المرأة الجزائرية واقع ومعطيات ،الوزارة المنتدبة الكلفة كالأسرة وقضايا المرأة ،الجزائر،دون تاريخ النشر على الموقع التالي : http // ministre-famille.gov.dz

3) أنظر: الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فيفري2005 المتعلق بإصلاح قانون الأسرة الجزائري ،الجريدة الرسمية في 02 مارس2005 ،المطبعة الرسمية ،الجزائر ،2005 .

* برنامج الإعلام و التحسيس من أجل حقوق المرأة الجزائرية ،قانون الأسرة تميز في نصه و روحه تقرير نشرته جمعية المرأة للاتصال ، الجزائر ،جانفي 2008 ص 13 .

- بثينة قريبع ،**استقرار الوضع الراهن لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في الجزائر ،المغرب** ،تونس:منشورات مركز المرأة العربية للتدريب و البحوث 2009 ص 14 .

- الاعتراف بالجنسية الجزائرية الأصلية بالنسب عن طريق الأم (المادة 06)
- منح امتياز الحصول على الجنسية عن طريق الزواج مع جزائري أو جزائرية (المادة 09 مكرر)[1]

ج) القانون الجنائي:خلال سنتي 2005 -2006 وقع إدخال تنقيحات جديدة على القانون رقم 66156 المؤرخ في 08 جوان 1966 و المتعلق بالمجلة الجنائية وأهم هذه التنقيحات نذكر :

- تجريم التحرش الجنسي وإعطاء الضحية الوسيلة القانونية التي تمكنها من المطالبة بحقوقها وتتبع القائم بجرم التحرش.[2]

د) قانون الانتخابات: منحت الجزائر حق الانتخاب للمرأة في عام 1962 وحق الانتخاب و الترشح مكفول بموجب المادة50 من الدستور التي تنص على أنه" لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب و ينتخب" وتضمن مختلف قوتين الانتخابات تمثيلا متساو وعادل للمرأة و الرجل في المجالس المنتخبة خاصة القانون العضوي 17-91 المؤرخ في 14 أكتوبر 1991 المعدل و المتمم للقانون 13-89 المؤرخ في 17 أوت 1989 المتضمن قانون الانتخابات و الذي ينص على إلغاء الانتخاب عن طريق الوكالة هذا الإجراء الذي سمح للمرأة بالتغيير في اختياراتها السياسية بمطلق الحرية .[3]

أنظر :الأمر رقم 01-05 المؤرخ في 27 فيفري 2005 المنقح والمتمم للأمر 86-70 بتاريخ 15 ديسمبر المتعلق بقانون الجنسية الجزائري ،الجريدة الرسمية في 02 مارس 2005 ،المطبعة الرسمية الجزائر ،2005 .

(2) بثينة قريبع ،مرجع سابق الذكر ص15.

(3) أنظر القانون العضوي رقم 17-19 المؤرخ في 14 أكتوبر 1991 المعدل والمتمم للقانون 13-89 المؤرخ في 17 أوت 1989 المتضمن قانون الإنتخابات الجزائري ، الجريدة الرسمية في 15 أكتوبر 1991 ،المطبعة الرسمية ،الجزائر ،1991 .

ه) قانون الأعمال : طبقا لمقتضيات الدستور فإن التشريعات المنظمة للعمل تحرم كل أشكال التمييز المرتبطة بالنوع الإجتماعي ،يمنع تشريع العمل طبقا لأحكام الدستور ،أي شكل من أشكال التمييز في القانون رقم 66 المؤرخ في 02 جويلية 1966 المتعلق بالوظيف العمومي في مادته 05 يمنع أي تمييز بين الجنسين أما القانون 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المعدل والمتمم المتعلق بعلاقات في العمل فيضمن الحق في العمل للجميع والمساواة بين الجنسين في التشغيل وعلى إستفادتهم من نفس الحقوق الأساسية وقد صادقت الجزائر على الإتفاقية الدولية بشأن مساواة العمال والعاملات في الأجر لعمل ذي قيمة متساوية الصادرة سنة 1969 (4) .

4) قانون توسيع تمثيل المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة :تم تعديا الدستور في نوفمبر 2008 ،بهدف توسيع حجم مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة حيث تنص المادة 31 مكرر على أن :"تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة ..... " (5) . وتطبيقا لأحكام المادة 31 مكرر من الدستور صدر قانون عضوي رقم 12-03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 جانفي سنة 2012 ، والذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة ، وينص هذا القانون العضوي على أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات ،حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية ،عن النسب المحددة ب :في إنتخابات المجلس الشعبي الوطني 20٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة مقاعد و 30 ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة مقاعد و 35 ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشرة مقعدا ،40٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق إثنين وثلاثين مقعدا ،و 50٪ بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية بالخارج .

4- أنظر: القانون 90-11 المؤرخ في 21أفريل 1990 المعدل والمتمم للقانون رقم 66 المؤرخ في 02 يونيو 1966 المتعلق بالوظيف العمومي بالجزائر ،الجريدة الرسمية في 21 أفريل 1990 ،المطبعة الرسمية ،الجزائر ،1990 .

5- وحيدة بورغدة ،**المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية حالة الجزائر** ،المجلة العربية للعلوم السياسية ،العدد 36 ،خريف 2012، ص32 .

ثانيا: الآليات المؤسساتية :

1) الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة : يعتبر إنشاء الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة سنة 2002 ترجمة لإرادة الدولة في تدعيم سياسة الإعتناء بالأسرة و إبراز موقع المرأة ومشاركتها لاسيما في التنمية الإقتصادية والإجتماعية والسياسية.

وضمن هذا التوجه سطرت الوزارة برنامج عمل يرتكز على المساهمة على الخصوص في:

- إدماج مقاربة النوع الإجتماعي في بلورة وإعمال وتقييم البرامج الوطنية .
- إعلام المرأة وتحسيسها بحقوقها المختلفة .
- وضع آليات لترقية النشاطات في مجال تكوين المرأة والفتاة .
- وضع إستراتيجية وطنية لتعزيز التماسك الأسري ومحاربة العنف ضد المرأة ومتابعة آليات التنفيذ.
- إنجاز مزيد من التحقيقات والدراسات المتخصصة بخصوص تحولات وتطور البنية الأسرية والإدماج الإقتصادي والإجتماعي للمرأة .وضع حيز التنفيذ برنامج قطاعي يتم إعماله من خلال آليات تأطير وتنسيق محددة.
- تدعيم الشراكة مع النشطاء البارزين مثل المجتمع المدني ومراكز البحث والمنظمات المعينة (1) .

2) اللجنة الوطنية لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة :وتم تنصيبها في مارس 2009 هدفها إعداد قانون عضوي يتعلق بتوسيع المشاركة السياسية للمرأة على مستوى المجالس المنتخبة (2) .

1- الوزارة المنتدبة الجزائرية المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة :.www .ministre –famille.gov.dz le 14 /03/2011

2-وحيد بورغدة ،مرجع سابق الذكر ،ص04 .

3) المجلس الوطني الجزائري للأسرة والمرأة : يضم مجلسه أكثر من 50 عضوا يمثلون الوزارات والمنظمات العمومية والمجتمع المدني ،وتتمثل مهام المجلس في تشجيع الحوار وتنسيقه بهدف تعزيز حقوق المرأة والطفل وتقييم وضع المرأة والأسرة وتطوير برامج باتجاه تشجيع مساهمة المرأة في الحياة العامة (3) .

4) منتدى النساء والمشاركة السياسية : نظم منتدى النساء والمشاركة السياسية في إطار مشروع دعم البرلمان نظم البرلمان الجزائري في 21 مارس من العام 2007 بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية والإتحاد الدولي للبرلمانات وناقش هذا المنتدى :الإجراءات الفعلية التي يتوجب اتخاذها لتعزيز فرص تمثيل أوسع للنساء ضمن المجالس المنتخبة .

5) بعث ائتلاف والتكوين في مجال الإدارة لفائدة الشركاء السياسيين :نفذ هذا البرنامج المعهد الديمقراطي الوطني ،وبهدف هذا البرنامج إلى رفع مستوى المسؤولية والشفافية بالنسبة للأحزاب ومنظمات المجتمع المدني حتى يمكن لهم تمثيل مصالح المواطن أحسن تمثيل والدعوة إلى الإصلاح السياسي ،ويدعو البرنامج خصوصا إلى المشاركة السياسية للمرأة (4) .

6) إستراتيجية مقاومة العنف المبني على النوع الاجتماعي : سطرت هذه الإستراتيجية من قبل الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة بالتعاون مع برامج الأمم المتحدة (صندوق الأمم المتحدة لتنمية المرأة /صندوق الأمم المتحدة للطفولة /صندوق الأمم المتحدة للسكان)، ويرمي هذا المشروع إلى معاضدة جهود التحالفات في مقاومة العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال التركيز على تغيير العقليات وتعزيز الحقوق .كما يهدف المشروع ويخدم هذا المشروع مسألة المشاركة السياسية للمرأة حتى وإن لم تكن له علاقة مباشرة بتمكين المرأة سياسيا بما أنه يمثل مشروعا مندمجا يحتوي على مكونات متعددة من بينها التكوين فيما يتعلق بالدعوة بجميع أنواعها كما أن الشراكة التي تترتب عن المشروع تقدم مثالا رائدا للشراكة من أجل مشاركة أفضل في الحياة السياسية (5) .

3-بثينة قريبع ،مرجع سابق الذكر ،ص ص17-18.
4- المرجع السابق ،ص20 .
5_ بثينة قريبع ،مرجع سابق الذكر ،ص25 .

خلاصة الفصل:

إن المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية وتمكينها السياسي لا تم بمعزل عن العوامل الاجتماعية حيث يجب مراعاة الخصوصية السياسية و المدنية للمجتمعات من أجل تجذير ثقافة المشاركة السياسية للمرأة وتشجيع وصولها إلى مراكز صنع القرار عامة .

ومن خلال هذا الفصل يمكننا أن نستخلص النقاط كنتائج للمشاركة السياسية للمرأة الجزائرية:

- قدرة المرأة الجزائرية على اقتحام المجال السياسي .
- وصول المرأة الجزائرية إلى مواقع اتخاذ القرار .
- تعزيز دور المرأة في العمل السياسي لتغيير واقعها .
- تفعيل المشاركة السياسية للمرأة بواسطة آليات قانونية ومؤسساتية.
- إعلام المرأة وتحسيسها بحقوقها المختلفة .

خاتمة

إن مشاركة المرأة في الحياة السياسية رهن بظروف المجتمع الذي تعيش فيه ، وتتوقف درجة هذه المشاركة على مقدار ما يتمتع به المجتمع من حريات اجتماعية للمرأة لممارسة هذا الدور ,ولذا فانه لا يمكن مناقشة المشاركة السياسية للمرأة بمعزل عن الظروف الاجتماعية و السياسية التي يمر بها المجتمع .

وعلى الرغم من المكاسب الكثيرة و الرائعة التي تحققت للمرأة العربية مؤخرا ، فانه لا يزال هناك العديد من المعوقات و الصعوبات التي تحول دون تفعيل مشاركة حقيقية للنساء في الوطن العربي ، بحيث لم يصبح الحديث عن تفعيل المشاركة السياسية للمرأة ترفا أو بحث عن حقوق على النمط الغربي ، وإنما هو ضرورة ملحة يجب أن يتعامل معها مختلف المؤسسات من حكومة وإعلام ومؤسسات المجتمع المدني ، فلا تزال المشاركة السياسية للمرأة تتماشى وأمامها الكثير لتصل إلى المشاركة الحقيقية والفعلية في صنع القرار ، وهذه المشاركة هي التي ستكفل لباقي نساء الوطن و الحصول على حقوقهن لان هناك من يطالب بها ويبحث عنها .

كما أن للمشاركة السياسية في الجزائر ما زالت تتخبط في مشاكل لا حصر لها من غياب اطر واضحة ومعايير يتم من خلالها تجسيد هذين المفهومين وبالخصوص مشاركة المرأة لم تتطرق بعد إلى المستوى المطلوب بالرغم من الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية ،لهذا يجب على الجزائر تكريس مبدأ تكافؤ الفرص وضرورة مساهمة المرأة وتفعيل مشاركتها في تسيير الشؤون العامة ليستحق عمل الإدارة كاملا غير منقوص .

فيمكن الوقوف على التحديات التي تواجه المرأة و الدولة على حد سواء وهذا على مستوى التمكين السياسي خاصة فيما يتعلق بالمشاركة في صنع القرار فعلى الرغم من تطور المكانة السياسية للمرأة في الجزائر إلا انه لا يمكن تجاهل بعض العراقيل ومشكلات تعود إلى طبيعة المرأة في حد ذاتها كعزوفها عن العمل السياسي وضعف تمثيلها في الأحزاب و الجمعيات .

و المرأة الجزائرية قد حققت مكاسب هامة لصالحها وأصبحت قادرة على أن تكون شريكا حقيقيا للرجل في العمل السياسي وأدت دورا كبيرا في العمل السياسي ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى أن المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية :

- كشفت الدراسة إن المرأة الجزائرية المتعلمة و الناشطة بالجمعيات بدأت تنقض عن نفسها القيود التي فرضتها العادات و التقاليد بدأت تسعى لتحقيق ذاتها وإمكانياتها .

- كما أظهرت إن تواجد المرأة الجزائرية بمختلف الجمعيات سواء كانت نسائية أو عامة هي أساس وعي المرأة بذاتها وبمشاكل مجتمعها .

- تشجيع المرأة الجزائرية على المشاركة في الحياة السياسية عن طريق إقامة منتديات وندوات تعالج وتهتم بقضايا المرأة في المجال السياسي كما تساهم في زيادة الوعي المجتمعي بحقوق المرأة القانونية .

- كما كان للمرأة الجزائرية مواقف ونشاطات سياسية لا تقل أهمية وفعالية عن الرجل ، فبالرغم من الأمية التي بلغت 98 % لدى النساء والمستوى التعليمي الضعيف ، إلا أنها كانت رمزا لجميع نساء العالم بحسن أدائها وكفاحها ضد الاستعمار .

- حصول المرأة الجزائرية على أرقى درجات المعرفة و المهارات المختلفة في مجال قيادة الأسرة و المشروع الاقتصادي الخاص .

- التمكين السياسي للمرأة الجزائرية في العمل السياسي جعلها قادرة على الوصول إلى مراكز صنع القرار .

- كان تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر بواسطة آليات قانونية وأخرى مؤسساتية

فهرس الأشكال و الجداول

	العنوان	الصفحة
الجدول رقم 01	**يوضح نسب تواجد المرأة في البرلمانات العربية .**	47
الجدول رقم 02	**يوضح تواجد المرأة في المجالس المحلية لبعض الدول العربية .**	48
الشكل رقم 01	**يوضح تسلسل هرمي للمشاركة السياسية عند ميلبراث .**	30
الشكل رقم 02	**يوضح التدرج الهرمي للمشاركة السياسية عند راش ألتون .**	33

قائمة المراجع :

أولا : القران الكريم :

1)**سورة الشورى** ، " والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ". الآية 38.

2) **سورة أل عمران** ،" فاستجاب لهم ربهم إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر وأنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله و الله عنده حسن الثواب " . الآية 159 .

3) سورة النساء ، "الرجال قوامون على النساء " الآية 34 .

ثانيا :الكتب باللغة العربية:

4) أبو رمان حسين، **المرأة العربية و المشاركة السياسية** ، عمان : دار السندباد للنشر و التوزيع ، 2000 .

5) ابو شنب جمال ، **الصفوة العسكرية والتنمية السياسية في دول العالم الثالث** ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، 1996 .

6)الباز داود ، **حق المشاركة السياسية في الحياة السياسية** ، القاهرة : دار الفكر الجامعي ط 1 ، 2000

7)البوطي محمد سعيد رمضان ، **المرأة بين طغيان النظام الغربي والتشريع الرباني** ، بيروت : دار الفكر المعاصر ، 1996

8)الزيات عبد الحليم ، **التنمية السياسية** ، دراسة في علم الاجتماع السياسي ، مصر : دار المعرفة الجامعية ، ج 2 ، 2002

9) النجار سبيكة ، **المشاركة السياسية للمرأة في البحرين (الماركة السياسية للمرأة العربية)** ، تونس : المعهد الوطني لحقوق الإنسان ، 2004

10) السويدي محمد، **علم الاجتماع السياسي** ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، 1995.

11) العثمان حسين محمد ، **معوقات المشاركة السياسية للمرأة الأردنية** ، وجهة نظر سيسيولوجية ، جامعة مؤتة .

12) بوضياف محمد ، **الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر** ،سطيف دار المجد للنشر والتوزيع ،2010 .

13) بن النورناجي ، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر** ، دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية ، عنابة : جامعة برج باجي مختار ، 2007

14) برو فليب ، **علم الاجتماع السياسي** ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر ، 1998

15) بركات أنيسة ، **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية**، الجزائر :المؤسسة الوطنية للكتاب 1985 .
16)جابي عبد الناصر ، **انتخابات الدولة و المجتمع** ، الجزائر : دار القصبة ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2008 .
17)جندلي عبد الناصر، **التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية و النظريات التكوينية** ، الجزائر : دار الخلدونية ، 2007
18) حبيب منصور زينب، **الإعلام وقضايا المرأة** ، عمان : دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2010 .
19) يحياوي أعمر ، **الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي**، الجزائر:دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2001 .
20) محمد والي عبد الهادي ، **التنمية الاجتماعية** ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، 1988 .
21) منسي صلاح ، **المشاركة السياسية للفلاحين** ، القاهرة : دار الموفق العربي ، 1984
22)سلاطنية بلقاسم و حميدي سامية ، **العنف والفقر في المجتمع الجزائري** ، الجزائر :دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2008
23) عاطف احمد فؤاد ، **علم الاجتماع السياسي** ، الاسكندرية : دار المعرفة ، 1995 .
24) علي سعيد اسماعيل والسيد الزيات عبد الحليم ، **المجتمع والسياسة**، الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية ‘2003 .
25) قريبع بثينة، **استقراء الوضع الراهن لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في الجزائر** ، المغرب ، تونس ، تونس : منشورات مركز المرأة العربية للتدريب و البحوث ، 2009 .
26) رؤوف عزت هبة، **المرأة و العمل السياسي** ، رؤية إسلامية ، القاهرة : دار المعرفة ، 1992 .
27) ربيع حامد عبد الله ، **أبحاث في النظرية السياسية** ، القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة ، 1971 .
28) خضر صالح سامية ، **المشاركة السياسية و الديمقراطية** ، اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا ، كلية التربية ، جامعة عين شمس ، 2005 .

29) غيث عاطف و محمد علي محمد ، **أبحاث إعادة بناء المجتمع والشباب المصري في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية** ، جامعة الاسكندرية ، 1980.

ثالثا :الكتب باللغة الفرنسية :

30) françoise dekewer, desosser l'egalitè des sesces paris .

31) Maryon wweiner ,political participation ,crise of thepolitical process princetion :princetion university presse ,1971 .

32) Philips Band ,la violence politique dans les democraties europennes occidentales , paris : editions l'hamattan , 1993 .

33) samuel hamitington and joan nelson , moeasy choice combridge hiward university press , 1976 .

رابعا: مقالات باللغة العربية .

34) بيبرس إيمان ، **المشاركة السياسية في الوطن العربي** ، جمعية نهوض المرأة .

35)كيوان فاديا، **تقرير إقليمي حول موقف الدول العربية من تنفيذ التوصيات الصادرة عن منتدى المرأة و السياسة** ، القاهرة : منظمة المرأة .

36) قنديل أماني ، **المنظمات الأهلية العربية وتمكين المرأة توجيه استراتيجي ، توجه للاحتياجات الضرورية** ، التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية العربية .

37) سمينة نعيمة ، **النساء التونسيات في مواقع قيادة الفرص و القيود** ، حرر في 17 اوت 2012 .

خامسا : مجلات باللغة العربية .

38) بورغدة وحيدة ، **المشاركة السياسية و التمكين السياسي للمرأة العربية حالة الجزائر** المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 36 ، خريف 2012 .

سادسا: أعمال الملتقيات والندوات .

39) الباشا أمل وآخرون ، **المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية** ، صنعاء : منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان ، 2005 .

سابعا : مذكرات رسائل التخرج وأطروحات الدكتوراه .

40) العبدي صونية، **"المشاركة السياسية و التحول الديمقراطي في الجزائر "**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع ، قسم علم الاجتماع ، جامعة بسكرة ، 2004

41) بن علي شايف جار الله ،**" دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الإنسان السياسية في اليمن "**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر، 2006 .

42) بقدوري حورية ، **"المشاركة السياسية للطالبات في الجزائر ، دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية لطالبات كلية العلوم الإنسانية بالجزائر"** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستيرفي علم الاجتماع السياسي ، قسم علم الاجتماع ، جامعة الجزائر ، 2006 – 2007 .

43) بن قنة سعاد ، "**المشاركة السياسية في الجزائر ، آليات التقنين الأسري نموذجا (1962 ، 2005)** " أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم في علم الاجتماع ، بسكرة : جامعة محمد خيضر ، 2011 – 2012
44) ولد عمار نعيمة، "**المشاركة السياسية** "، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي و الإداري من قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، الجزائر ، 1432 – 2001
45) زكي علي مكي ثروت، "**وسائل الاتصال الجماهير و المشاركة السياسية في الدول النامية ، دراسة حالة التجربة المصرية (1952 – 1981)**" رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية 1993 .
46) حبيب قدور، "**الانتخابات و المشاركة السياسية في الجزائر**" ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس ، جامعة سعيدة ، 2012 .
47) حريزي زكريا، "**المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية ، الجزائر نموذجا**" ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، باتنة : جامعة الحاج لخضر ، 2010 – 2011 .
48) محمد امجد نافع نهى، "**المشاركة السياسية للمرأة في مصر (1981 – 2002)** "رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية معهد البحوث و الدراسات العربية 2003 .
49) نصيب نعيمة، "**المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية**" ، رسالة الدكتوراه مقدمة بجامعة عين شمس كلية الآداب ، قسم علم الاجتماع ، 2002 .
50) سعد حورية، "**الوضعية الاجتماعية والسياسية للمجاهدات بعد الاستقلال**" ، رسالة ماجستير مقدمة في علم الاجتماع العائلي ، 1994 – 1995 .
51) عبد الله جسار أمل ، "**المشاركة السياسية للمرأة اليمنية (1990 ، 2000)** " رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، القاهرة : معهد البحوث والدراسات العربية 2004 .
52) علي معصار خالد يحيى ، "**المشاركة السياسية في اليمن من خلال الانتخابات النيابية و الرئاسية واهم القضايا التي تواجهها (1990 – 1999)** " رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية ، معهد البحوث و الدراسات العربية ، 2002
53) خاوة الطاهر ، "**المشاركة السياسية فيبلدان اتحاد المغرب ، دراسة مقارنة ، الجزائر و المغرب** "، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص دراسات مغاربية ، الجزائر ، 2010 .
54) خيذر جميلة ، "**مشاركة المرأة في المجال السياسي "، دراسة ميدانية على العينة من الحزب (ت، ث ، د، ج، ، ت ، وحمس)** رسالة ماجستير قسم علم الاجتماع ، جامعة الجزائر ، 2001 .

ثامنا : أعمال غير منشورة .
55) الهاجري محمد، **"البناء الاجتماعي و السلوك الانتخابي في المجتمع القطري"** ، رسالة الماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، 2001 .
56) بن لرنب منصور، **"استراتيجية التنمية الإدارية في الجزائر"** ، أطروحة الدكتوراه ، دولة غير منشورة ، معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، الجزائر ، 1988 .
تاسعا: القوانين والدساتير .
57) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المادة 3 ، من القانون العضوي للانتخابات رقم 12 – 01 ، المتعلق بنظام الانتخابات ، المؤرخ في 12 جانفي 2012 (ح، ر ، ج ، ج) رقم 01 المؤرخ في 14 جانفي 2012 .
58) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، من راي المجلس الدستوري رقم (0 – 1) المتعلق بمشروع التعديل الدستوري لسنة 2008 .
59) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من المادة 10 دستور 1963 ، صادقت عليه الجزائر .
60) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مرسوم قانون رقم 05 لسنة 2002 الصادر في قصر الدفاع في 2 مارس 2002 .
عاشرا: مراكز الدراسات :
61)السيد عليوة، منى محمود، **مفهوم المشاركة السياسية** ، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية ، 2008 .
62) الصديق محمد الشيباني ، **أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة** ، دراسة تحليلية مركز الدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر ، ط2 ، 1990 .
63) أماني مسعود، **نظريات التمكين وعلاقتها بالتنمية في الوطن العربي في تحديد القيادة** القاهرة : مركز الدراسات والبحوث، 2003.
إحدى عشر : مقالات الصحف والجرائد .
64) ليلى ، **"واشنطن لم تقدم أي ضمانات حول إمكانية سحب الجزائر من قائمة الدول الخطيرة "، جريدة الأحرار** .
اثنا عشر: المواقع الالكترونية .
65) الجمهورية الجزائرية ، **"المرأة الجزائرية "**، واقع ومعطيات الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة و قضايا المرأة بالجزائر ، دون تاريخ النشر على الموقع التالي : http://ministere – famille .gov. dz
66) الوزارة المنتدبة الجزائرية المكلفة بالأسرة و قضايا المرأة على الموقع : www.ministere –famille . gov . dz ; le 14/3/ 2011

ملخص

تعد المشاركة السياسية انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء كان انشغاله عن طريق التأييد أو الرفض ، وهي من أهم القضايا التي يرتكز عليها علم الاجتماع السياسي، فهي عملية اجتماعية سياسية .

إن مشاركة المرأة الجزائرية قامت بدور كبير في العمل السياسي لتحقيق جميع حقوقها السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية ، وشاركت المرأة في الحياة السياسية لتكون شريكة للرجل في العمل السياسي .

ومن نتائج هذه الدراسة ، أن المشاركة السياسية في العالم العربي تتحكم فيها متغيرات عديدة تتعلق بمسيرة كل بلد و أوضاعه الداخلية و علاقته بالتأثيرات الخارجية ، بما يعني ضرورة الاهتمام بكل هذه المتغيرات .

فالمرأة الجزائرية حققت مكاسب هامة لصالحها وأصبحت قادرة على أن تكون شريكا حقيقيا للرجل في العمل السياسي وساهمت المرأة في المشاركة في الحياة السياسية للوصول إلى مراكز صنع القرار وتطوير جميع أوضاعها .

وبالنسبة للتمكين السياسي للمرأة أنه يجعلها ممتلكة للقوة و الإمكانيات لتكون عنصرا فاعلا في التغيير فقد كان هناك تشجيع المرأة الجزائرية على المشاركة في الحياة السياسية عن طريق إقامة ندوات لتهتم بالمرأة في المجال السياسي .

LE RESUME

La préoccupation du citoyen participation politique et les questions politiques dans le cadre préoccupation de la communauté que ce soit par le soutien ou le rejet ;l'une des questions les plus importantes qui sous _ tendent la réunion politique , il est un processus socio _ politique .

LA Femme algérienne fait un grand travaille au coté politique pour parvenir à leurs droits politiques et sociaux , économique et culturels , et participé par les femme dans la vie politique , d'être un partenaire pour un homme dans la politique .

Cette étude nous a permis de d'déterminer les différentes variables qui influents sur participation politique dans le monde arabe , à savoir : le parcours de chaque pays , sa situation interne , ses relations extérieures ,etc . d'où l'intérêt d'une étude approfondie de toutes ces spécificités .

Femme algérienne a fait des gains importants en sa faveur et est en mesure d'être un partenaire de l' homme dans le travail politique des femmes et contribué à participer à la vie

politique pour arriver à la prise de décision et le développement de toutes leurs positions centres .

En ce qui concerne l'autonomisation politique des femmes qui les rend possédaient la force et le potentiel d'être un élément efficace dans le changement il a été encourageant les femmes algériennes a participer a la vie politique en mettant en place des séminaires pour les femmes intéressées dans le domaine politique .

الفهرس

البسملة .

إهداء .

شكر وتقدير .

مقدمة .....أ – و

تمهيد

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للمشاركة السياسية.....8-42

المبحث الأول : المشاركة السياسية.....9 -22

المطلب الأول : مفهوم المشاركة السياسية لغويا 9-10

المطلب الثاني :مفهوم المشاركة السياسية اصطلاحا.....11-15

المطلب الثالث :مفهوم المشاركة السياسية أكاديميا.....15 - 22

المبحث الثاني : أشكال ومستويات المشاركة السياسية...23 -35

المطلب الأول : أشكال المشاركة السياسية 23-28

المطلب الثاني : مستويات المشاركة السياسية .....29 - 35

المبحث الثالث : متطلبات وأهمية المشاركة السياسية....36 -42

المطلب الأول : متطلبات المشاركة السياسية.....36 -39

المطلب الثاني : أهمية المشاركة السياسية 40- 41

خلاصة الفصل 42

الفصل الثاني : المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي..44- 78

تمهيد

المبحث الأول : الإطار النظري للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي.....45 -52

المطلب الأول : عرض أدبيات المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي 45

المطلب الثاني : واقع المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي.....46 -48

المطلب الثالث :معوقات المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي.....49 - 52

المبحث الثاني : الأطر القانونية لترسيخ المشاركة للمرأة العربية.53-58

المطلب الأول : التشريعات الداخلية 53- 55

المطلب الثاني : المواثيق الدولية 56- 58

المبحث الثالث : نماذج للمشاركة السياسية في الدول العربية.....59-78

المطلب الأول : المشاركة السياسية للمرأة في الشرق الأوسط (الأردن..... 59-63

المطلب الثاني : المشاركة السياسية للمرأة في شمال إفريقيا (تونس) 63-71

المطلب الثالث : المشاركة السياسية للمرأة في الخليج العربي (البحرين) 72-77

خلاصة الفصل 78

الفصل الثالث : المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر 80

المبحث الأول:الحركية السياسية للمرأة الجزائرية منذ الاستقلال..81-89

المطلب الأول : مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي 82-85

المطلب الثاني : التمكين السياسي للمرأة الجزائرية.....86 - 89

المبحث الثاني : الاتجاهات النظرية للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر 90-95

المطلب الأول : التيار العلماني 90- 92

المطلب الثاني : التيار الإسلامي 92- 95

المبحث الثالث : واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر...96-101

المطلب الأول : تاريخ المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية.....96 - 99

المطلب الثاني : المقاربة القانونية للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر100- 101

المبحث الرابع :معوقات واليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية.....102-109

المطلب الأول : معوقات المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر 102

المطلب الثاني : آليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر.....103 -108

خلاصة الفصل 109

خاتمة .

فهرس الأشكال .

فهرس الجداول .

قائمة المراجع .